

من هدى الرسول ﷺ

المسمى بـ سفر السعادة

للعلامة الشيخ

أبي طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي


ضبط وتحقيق

الدكتور


عمر يوسف حمزة


الدكتور

أحمد عبد الرحيم السايح



مكتبة دار الفكر - القاهرة





30740

صلى الله
عليه
وسلم

من هدى الرسول

(المسمى)

297,63
ف. 5
م

30740

الهيئة العامة لمكتبة الإسكندرية	رقم التسجيل
297.63	5
ف. 5	م
30740	

سفر السعادة

للعلامة الشيخ

أبي طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي

المتوفى سنة ٨١٦ هـ

ضبط وتحقيق

الدكتور

عمر يوسف حمزة

الدكتور

أحمد عبدالرحيم السايح



General Organization Of the Alexan-
dria Library (GOAL)


Bibliotheca Alexandrina

مركز الكتاب للنشر

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٧م



مصر الجديدة: ٢١ شارع الخليفة المأمون - القاهرة
ت: ٢٩٠٨٢٠٣ - ٢٩٠٦٢٥٠ - فاكس: ٢٩٠٦٢٥٠

مدينة نصر: ٧١ شارع ابن النفيس - المنطقة السادسة - ت: ٢٧٢٢٣٩٨

المقدمة

الحمد لله رب العالمين . الذى هدى السالكين طريق الحق إلى اليقين،
وفتح أمام عباده أبواب الرحمة، ووهب الإنسان ما به أشرقت على النفس
أسرار الموجودات .

والصلاة والسلام على محمد رسول الله المبعوث رحمة للعالمين، وهداية
للناس أجمعين . قدوة أهل الحق، والباحثين عن اليقين .

أما بعد

فإن من شأن النابهين، والباحثين عن العلوم، والدارسين للذخائر
الإسلامية، وما تركه العلماء المسلمون، وأئمة الهدى . أن يقفوا على هذه
الأعمال، التى عمرت بها قلوب، وجاهدت فى سبيلها نفوس .

وان الأمة الإسلامية، وهى تتطلع إلى مجد مشرق - إن شاء الله - لا بد
وأن تخطو وهى على بصيرة من أمرها . فتتنظر إلى ما خلفه الأسلاف، من
تراث منير . فى ذكر حال رسول الله ﷺ قبل نزول الوحي، وبعد نزوله : من
عبادة، ومعاملة، ومعالجة أمراض القلوب، ومداواة الأجسام .

لقد أضاء الرسول صلوات الله وسلامه عليه، كل الجوانب، بسلوكه،
وخلقه، وعمله، وتوجيهاته . لأنه قدوة أهل الحق . قال تعالى فى سورة
الأحزاب : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ
الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب : ٢١]

ولهذا انطلق العلماء، وأئمة الخير، يبحثون فى سيرة النبي ﷺ وشمائله
وأحواله، ويؤلفون فيها المصنفات الشامخة . لتكون العلامات المضيئة فى
الطريق .

وأمة تملك هذا الرصيد الضخم، من سيطرة الرسول ﷺ وسلوكه، وأحواله، وعمله.. لا بد وأن تعود إلى رشدها، ورشادها. عندما تتحسس طريق الرسول، وتسترشد فيه الرشاد والحكمة.

ويعلم الله سبحانه وتعالى أن الأمة الإسلامية - وقد تكالبت عليها قوى مسعورة - فى أشد الحاجة، إلى أن تعود إلى سيرة الرسول صلوات الله وسلامه عليه، وعلى آله وصحبه.

فكان لا بد من مطالعة السيرة، فى أصولها التى تفيض بالعطاء والتجديد، وتأخذ بنا إلى طريق النجاة والفلاح.

إننا مطالبون بأن نقتدى برسول الله ﷺ، لنتمكن من جنى ثمار هذا الاقتداء، الذى يأخذ بالمسلمين إلى المجد الذى نحن فى أشد الحاجة إليه.

ولا يخفى أن الانتكاسات التى أصابت المجتمعات الإسلامية، ما كانت إلا نتيجة حتمية، لابتعاد المجتمعات، عن السلوك العملى، الذى كان عليه الرسول، صلوات الله وسلامه عليه.

وإن أمة تخطو على مجد مشرق، لا بد وأن تعود إلى سيرة رسولها، تلتقط منها ما يناسبها لتعيش حركة حية، ووعياً تاماً.

وإن الصحوة العملية التى تنتشر فى المجتمعات الإسلامية، لا بد وأن يصاحبها وعى، بحركة الرسول ﷺ، حتى لا تتعرض هذه الصحوة لهزات الأعداء والعملاء، الذين يتربصون لكل عمل إسلامى، يأخذ بالمسلمين إلى طريق الوحدة والتضامن والأخوة.

حقاً: إن كتاب: (سفر السعادة) للعلامة: الفيروزابادى، من الكتب النافعة المفيدة، والتى نحن فى أشد الحاجة إلى التداوى بها، والاطلاع عليها.

لقد دفع بنا إلى تحقيق هذا الكتاب القيم، ما رأيناه من حاجة المجتمعات الإسلامية، إلى رؤية هذا النبراس المضيء، الذى يحمل مشاعل النصر، والسداد لمن أراد النصر والسداد.

لقد اطلعنا على مخطوطات الكتاب، لنعود إلى الأصول الأصلية، وكان لهذا فائدته فى تصحيح الكثير من العبارات.

وعملنا قدر الإمكان، على تخريج الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الشريفة، وهذا كله اقتضى جهداً، ومعايشة تامة، لأمّهات كتب التفسير، والأحاديث النبوية، والمعاجم اللغوية.

ولا يخفى: أن المرحلة التى قضيناها، فى تحقيق كتاب «سفر السعادة» كانت وبحمد الله تعالى رحلة علمية رائعة، رغم ما لقينا فيها من صبر، وجهد.

وإن المرء الذى يقلب بطون أمّهات الكتب، باحثاً، ودارساً، يجد نفسه فى قمة السعادة، لأنه يعثر على كنوز دفينه، من حقها أن تبرز إلى القارئ، والدارسين، والباحثين. ليفيدوا منها فيما يقولون، ويتناولون.

ومن شأن الأمة الإسلامية، وهى تتطلع إلى حضارة تربط بين ماضى أصيل، وحاضر يحتاج إلى جهود. أن تعرف هذه الكتب الراسخة.

نسأل الله عز وجل أن ينفع به. وهو ولى التوفيق

الدكتور / عمر يوسف حمزة

الدكتور / أحمد عبد الرحيم السايح

الفيروزآبادى

الفيروزآبادى، مؤلف كتاب (سفر السعادة) علم من الأعلام المشهورين، الذين ظهوروا فى أوائل القرن الثامن الهجرى. فى وقت كانت الحاجة إليهم ماسة. وهو الإمام الشيخ: أبو طاهر محمد، بن يعقوب، بن إبراهيم، بن عمر، بن أبى بكر، بن محمود، بن إدريس، بن فضل الله، بن الشيخ أبى إسحاق إبراهيم بن على، بن يوسف قاضى القضاة مجد الدين الصديقى الفيروزآبادى الشيرازى، اللغوى.

قال الحافظ ابن حجر: (وكان يرفع نسبة إلى أبى بكر الصديق رضى الله عنه، ولم يكن مرفوعاً فيما قاله..).

ولد الفيروزآبادى (بكارزين) سنة ٧٢٩ من هجرة الرسول ﷺ ونشأ بكارزين. وفيها حفظ القرآن الكريم وهو ابن سبع سنين. وكان - كما يحكى عنه -: سريع الحفظ. ويروى أنه قال: (لا أنام حتى أحفظ مائتى سطر).

وانتقل من (كارزين) إلى (شيراز) وهو ابن ثمان سنين. وأخذ العلم عن والده، وعن العلامة عبد الله بن محمود، وغيرهما من علماء (شيراز) وانتقل إلى العراق. فدخل (واسط) و(بغداد). وأخذ عن قاضيهما، ومدرس المدرسة النظامية بها: الشرف عبد الله بن بكتاس. وجال البلاد الشرقية والشامية، ودخل بلاد الروم، والهند، وسافر إلى مصر، وأخذ عن علمائها، ولقى الجمع الغفير من أعيان الفضلاء. وأخذ عنهم علماً وفيراً.

والفيروزآبادى، كان بارعاً فى الفنون العلمية المختلفة، ولاسيما اللغة العربية، فقد برز فيها، وفاق الأقران.

تقول المعاجم عنه: (لقد اطلع على النوادر، وجود الخط، وتوسع فى الحديث، والتفسير).

وبذل جهداً في خدمة السلطان: (أبا يزيد بن السلطان مراد العثماني) وقرأ عليه، وأكسبه مالا عريضاً، وجاها عظيماً. ثم دخل (زيد) في رمضان سنة ٧٩٦هـ. فتلقيه الملك (الأشرف إسماعيل)، وبالغ في إكرامه، وصرف له ألف دينار، وأمر صاحب (عدن) أن يجهز بألف دينار أخرى، وتولى قضاء اليمن كله.

واستمر القاضي الفيروزآبادي بزيبده عشرين سنة، وقدم مكة مراراً. وجاور بها، وأقام بالمدينة المنورة، وبالطائف، وعمل بها مآثر حسنة. وما دخل بلدة إلا أكرمه أهلها ومتوليها.

وبالغ في تعظيمه وتقديره: شاه منصور بن شاه شجاع في (تبريز). والأشرف صاحب مصر، وأبي يزيد صاحب الروم، وابن إدريس في بغداد، وتيمورلنك، وغيرهم.

وقد كان (تيمورلنك) مع عتوه، يبالي في تعظيم الفيروزآبادي.

وكان العلامة (الفيروزآبادي) واسع الرواية. سمع من محمد بن يوسف الزرندي المدني صحيح البخاري. وسمع من ابن الخباز، وابن قيم الجوزية، وابن الحموي، وأحمد بن عبد الرحمن المرادوي، وأحمد بن مظفر النابلسي.

والتقى بالشيخ السبكي، وولده: التاج، ويحيى بن علي الحداد، وغيرهم بدمشق. وفي القدس أخذ من العلائي، والفارقي، والعز بن جماعة، وابن جهيل، وغيرهم كثير، وفي شيوخه كثرة.

وللفيروزآبادي تصانيف كثيرة، كلها نافعة، وفائقة، ومفيدة. منها:

- (القاموس المحيط) وهو كتاب عجيب في موضوعه.

- (بصائر ذوى التمييز في لطائف الكتاب العزيز) طبعه المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة منذ سنوات، محققاً في ست مجلدات.

- (تنوير المقياس في تفسير ابن عباس) طبع بإدارة التراث الإسلامى بدولة قطر منذ عدة سنوات.

- (تيسير فاتحة الأهاب فى تفسير فاتحة الكتاب).
- (الدر النظيم المرشد إلى مقاصد القرآن الكريم).
- (حاصل كورة الخلاص فى فضائل سورة الإخلاص).
- (عدة الحكام فى شرح عمدة الأحكام).
- (المغانم المطابة، فى معالم طابة).
- (سفر السعادة).

وغير ذلك من مطول ومختصر. لقد ترك للمكتبة الإسلامية عشرات الكتب والرسائل فى مختلف العلوم والفنون.

وقد توفى رحمه الله بمدينة (زبيد) فى ليلة الثلاثاء الموفية عشرين من شوال سنة سبع أو ست عشرة وثمانمائة من الهجرة. ودفن بثرية الشيخ إسماعيل الجبرتى، أسكنه الله فسيح جناته.



تقديم كتاب «سفر السعادة»

كتاب (سفر السعادة) للفيروزآبادى. كتاب جليل القدر. عظيم الفائدة. جعله صاحبه محتويا على فاتحة، وأبواب تحتوى على فصول.

وقد وضعه (الفيروزآبادى) انطلاقا من قول الرسول ﷺ: «الدين النصيحة» فكان أن لجأ إلى امثال إجابة ملتمس كبير، من الذرية المقدسة النبوية ونبعة من الدوحة المكرمة المصطفوية، فى إثبات أبواب، ثبتت فى صحاح الأخبار المقدسة، من الطريقة الأنيقة المحمدية، والسنة الهنية النبوية.

يقول الفيروزآبادى: (فأجرينا القلم بها - بالسنة - لتكون دستوراً لمن أراد ذلك هذه السعادة. فليعتمد عليها، فى باب العبادات، اعتماداً كلياً).

والكتاب (سفر السعادة) الذى اعتمد فيه مؤلفه على أحاديث الرسول ﷺ. ينأى بالمسلمين عن الخلاف والاختلاف. والذى ابتليت به بعض فئات المجتمعات الإسلامية.

إن هذا (السفر الجليل) انطلاقة كبرى بالعابدين، وعباد الرحمن، الذين يلتزمون بمنهجية الرسول، صلوات الله وسلامه عليه، فى الأخذ بالتيسير، والأيسر.

إن الكتاب يأخذك إلى حال الرسول، وطهارته، وصلاته، وقيامه، وخطبه، وصلاته العيد، وعاداته فى حال قراءة القرآن، وسماعه، وبكائه. وعاداته فى تفقد المريض. كما ينبهك إلى صيامه صلوات الله وسلامه عليه، وحجه. والسنة النبوية فى العقيقة. ويبين لك حقيقة أذكار النبى ﷺ فى الأذن، والسلام، والاستئذان، والسفر.

ويوضح لك عموم أحوال الرسول صلوات الله وسلامه عليه ومعاشه: من اللباس، ومعاشرة الأزواج، والنوم، والركوب، وعلاج الطاعون، والوباء، والاستسقاء، وذات الجنب، وإصلاح الطعام والشراب، وعلاج

السم، والمعالجة بالأدوية الروحانية، والطبيعية، وعلاج الكرب، والغم،
والهم، والحزن.

ويحكى لك الكتاب (سفر السعادة) العادة النبوية، والجماع، والباه،
والقرض، والسلف، ومشيه صلى الله عليه وسلم، وكلامه، وسكوته،
وضحكه، وبكائه. وهناك الكثير من فصول الكتاب التي تفرعت عن فصول
أخرى.

إن الكتاب موسوعة شاملة، وذخيرة من الذخائر. وقد ختمه الفيروزآبادي
بخاتمة سماها: (خاتمة الكتاب).

وخاتمة الكتاب: فريدة في موضوعها. وقد بدأها بقوله: (في الإشارة
إلى أبواب روى فيها أحاديث، وليس منها شيء صحيح، ولم يثبت منها عند
جهايزة علماء الحديث، وإن كانت في غاية الاختصار. لكنها تشتمل على
علوم تدخل في حد الاكثار).

والخاتمة التي وضعها العلامة الفيروزآبادي، لكتابه: (سفر السعادة)
وضعت الأمور في مواضعها. من قضايا يدور حولها اختلاف، وخلاف،
ويشغل الناس أنفسهم بهذه الخلافات، التي تبعث جهود الدعوة الإسلامية،
والدعاة.

وتأمل ماجاء في هذه الخاتمة من قضايا تجد عجباً. والتي منها على سبيل
المثال:

* (لا ينبغي أن يعلم أن باب الإيمان. وما هو مشهور. كالإيمان قول
وعمل، ويزيد وينقص، والإيمان لا يزيد ولا ينقص. لم يثبت عن حضرة
الرسول فيه حديث).

* (وباب كلام الله قديم غير مخلوق. وفي هذا المعنى وردت أحاديث
بألفاظ مختلفة. ولم يصح عن حضرة صاحب الرسالة فيها شيء).

* (باب فضائل القرآن: من قرأ سورة كذا فله كذا. مجموع ذلك مفترى

وموضوع بإجماع أهل الحديث . والذي صح من باب فضائل القرآن» . كذا وكذا . وقد بينه .

* (وباب القنوت فى الفجر والوتر . لم يصح فيه حديث) .

* (وباب زكاة الحلئ لم يثبت فيه شئ) .

ونحن لانريد أن نسترسل ، فى ذكر الأمثال . . فخاتمة كتاب (سفر السعادة) ، مليئة بالإشارة ، إلى هذه الأمور التى يدور حولها اختلاف بين شبابنا وليست هى من الدين بل هى كمال قال الفيروزآبادى : (من وضع الزنادقة) والمفتريين ، والوضاعين .

إن الكتاب : (سفر السعادة) جد ثمين ، ومفيد فى موضوعه . وسوف يجد فيه كل مسلم مبتغاه .

* * *

كتاب سفر السعادة للشيخ الامام العالم العلامة

الشيخ الامام العالم العلامة
الشيخ الامام العالم العلامة
الشيخ الامام العالم العلامة
الشيخ الامام العالم العلامة

- بحمد الله تعالى في سنة ١٢٠٠ هـ
- كتابها في اللغة وغيره من المنوعات
- في سنة ١٢٠٠ هـ في سنة ١٢٠٠ هـ

وتلا في سنة ١٢٠٠ هـ بحمد الله تعالى في سنة ١٢٠٠ هـ
 في سنة ١٢٠٠ هـ بحمد الله تعالى في سنة ١٢٠٠ هـ
 في سنة ١٢٠٠ هـ بحمد الله تعالى في سنة ١٢٠٠ هـ
 في سنة ١٢٠٠ هـ بحمد الله تعالى في سنة ١٢٠٠ هـ
 في سنة ١٢٠٠ هـ بحمد الله تعالى في سنة ١٢٠٠ هـ
 في سنة ١٢٠٠ هـ بحمد الله تعالى في سنة ١٢٠٠ هـ
 في سنة ١٢٠٠ هـ بحمد الله تعالى في سنة ١٢٠٠ هـ
 في سنة ١٢٠٠ هـ بحمد الله تعالى في سنة ١٢٠٠ هـ



مكتبة مسجد
 رقم 17011

تاريخ الشهادة
 رقم الكتاب
 رقم المكتبة

اللوحه الخطية التي تحمل اسم الكتاب «سفر السعادة»

تسبح الله المرحوم بجميع صلوات الله وسلامه وبركاته عليه
 وحسن شجره وانتداه على حصى من ريش بياده والشعور بلا اية
 على ريشه لا يداه وظلا صنداد صغره والاه والاعانة من عباد
 في على اروح انشا بغير من انشا من كوا لبيده فلتعلم اربعة الاحبات
 وزا احبابه وزمى الخلاء من ذوى الهاليات اركم يولجوا في من ربح
 المستقيم من اجل ان غمايته من ربح من ثابته اشعار اركم وولجوا في ربح
 لا تشبهوا التلوا وسلكوا ما بغضه ما لم يوجت بلهم كما يكره بل الك
 يتصور كاجم ارض تشم فبدر لم من الا معنى علم ان اتباعه ويسر
 له من اركم وكيس من ربح من حصى اركم من المضطرب على الله عليه سلام
 واهتم ان يسته جنابه المفسر من سبب انجاء الكون من موجب
 للفرد والوصول الى الخى الى بلانية كما وسيلة من ان ربح والكم يفت
 منها اركم ومضراى ما قلناه فتوله تعلق ان كنته فبحر الله فالتحق
 يبعثه الله ويمنع الكلمة للجماعة الثبوتية ايدى النصيحة الجانى
 للامتنان اجابة ملتزم كيم من ان ربح المفسر الثبوتية وثبوتية

البرحة

وقرن فيهم على يد الربوبية والنعمة
 وقرن فيهم على يد الربوبية والنعمة
 وقرن فيهم على يد الربوبية والنعمة
 وقرن فيهم على يد الربوبية والنعمة
 وقرن فيهم على يد الربوبية والنعمة
 وقرن فيهم على يد الربوبية والنعمة

مكتبة
 المكتبة
 المكتبة

مكتبة
 المكتبة
 المكتبة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

بعد الحمد والثناء على حضرة ذى الكبرياء، والصلاة بلا نهاية على رئيس الأنبياء، وخلاصة الأصفياء، وآله وأصحابه الأتقياء، وعلى أرواح التابعين من الصالحين الأولياء.

فلتعلم طائفة الأحباب والأصحاب، وزمرة العقلاء من ذوى الألباب، أن طريق الحق، الذى هو الصراط المستقيم، من أجل أن غاية ذلك هو الحق جل شأنه، أشرف الطرق وأجلها، وأنور السبل، وأكملها، وسلوكها بغير متابعة هادٍ ماهر، وخريت^(١) باهر، لا يمكن بل لا يتصور. لاجرم أن من تشرف بدرك هذا المعنى، علم أن اتباع سيرة رئيس الهداة، وكبير من اختير من حضرة الرحمن محمد المصطفى ﷺ، والاهتداء بسنة جنابه المقدس، هو سبب النجاة الأبدية، وموجب القرب والوصول إلى الحضرة الربانية.

ولا وسيلة منها أشرف ولا طريقة منها أقرب، ومصداق ما قلنا قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٢) ومفهوم الكلمة الجامعة النبوية «الدين النصيحة»^(٣) أُلجأنى إلى امتثال إجابة ملتمس كبير من الذرية المقدسة النبوية،

(١) الخريت: الدليل الخاذق بالدلالة. كأنه ينظر إلى خرت الإبرة. قال رؤبة العجاج:

أرمى بأيدى العيس إذ هويت
فى بلدة يعيا بها الخريت

(٢) سورة آل عمران آية رقم ٣١.

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه برقم (٥٥)، وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٤٩٤٤)، وأخرجه النسائى فى سننه (ج ٧ ص ١٥٦)، وأورده النووى فى رياض الصالحين (ص ١٢٤ برقم ١/١٨١). والحديث أخرجه مسلم وغيره كاملاً بلفظ: «الدين النصيحة» قلنا لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» عن تميم بن أوس الدارى.

وأخرجه البخارى فى صحيحه فى كتاب الإيمان (باب قول النبى ﷺ): «الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم...» (ج ١ ص ٢٢) عن زيادة بن علاقة. بنحو ما أخرجه مسلم، وأخرجه من وجه آخر عن قيس بن أبى حازم، عن جرير.

ونبذة من الدرجة المكرمة المصطفوية في إثبات أبواب ثبتت في صحاح الأخبار المقدسة، من الطريقة الأنيقة المحمدية، والسنة السنية النبوية، فأجرينا القلم بها لتكون دستوراً لمن أراد دروك هذه السعادة، فليعتمد عليها في باب العبادات اعتماداً كلياً ولايعبأ بخلاف زيد وعمرو.

فإن هذه المسائل ستكسب على وجه ثبت عن رسول الله ﷺ بأسانيد صحيحة، وكل متعبد أتم سلوك هذا المنهج المستقيم، بطريق الإخلاص أمكن يد طلبه التعلق بطرف مقصوده وتخلقت طيبته الطيبة بالأخلاق المقدسة النبوية إن شاء الله تعالى.

وهذا سفر^(١) السعادة جعلناه محتويًا على فاتحة. وخاتمة. وأبواب تحتوي على فصول ونأمل أن تحيط أنوار أسراره بالكافة. وتكتنف (العامة) إن شاء الله تعالى.



(١) السفر: بالكسر الكتاب والجمع (أسفار). قال الله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الْحَمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ «سورة الجمعة آية ٥. وانظر مختار الصحاح (ص ٣٠٠).

فأحة الكتاب

**فى ذكر حال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل نزول الوحي وبيان عباداته فى تلك الأيام**

لما بلغ ﷺ سبع سنين، وتوفى جده عبد المطلب، وافتخر عمه أبو طالب بشرف كفالتة وتربيتة، أمر الله تعالى - شأنه - إسرائيل - عليه الصلاة والسلام- أن يقوم بملازمته، فكان قرينه دائماً إلى أن أتم إحدى عشر سنة، ثم أمر جبريل - عليه الصلاة والسلام - بملازمته تسعا وعشرين سنة، بطريق المرافقة والمقاربة، لكن لم يظهر له.

وفى بعض الروايات الصحيحة: أن إسرائيل ظهر له فى ملازمته مراراً وكلمه بكلمة وكلمتين، وقبل نزول الوحي بمدة خمس عشر سنة، كان يسمع صوتاً أحياناً، ولا يرى شخصاً. وسبع سنين كان يرى نوراً، وكان به مسروراً ولم ير شيئاً غير ذلك.

ولما قربت أيام الوحي أحب الخلوة، والانفراد فكان يتخلى فى جبل حراء وهو على ثلاثة أميال^(١) من الكعبة، وبه غار صغير، طوله أربعة أذرع وعرضه ذراع وثلاث فى بعض المواضع، وفى بعضها أقل. واختار محل الخلوة هناك.

وللعلماء فى عبادته فى خلوته قولان: قال بعضهم: كانت عبادته بالفكر، وقال بعضهم بالذكر، وهذا القول الصحيح، ولا تعريج على الأول ولا التفات إليه، لأن خلوة طلاب طريق الحق على أنواع:

الأول: أن تكون خلوتهم لطلب مزيد علم الحق من الحق، لابتطريق النظر والفكر، وهذا غاية مقاصد أهل الحق، لأن من خاطب فى خلوته كوناً من

(١) اختلاؤه فى غار حراء أوردته كثير من أهل العلم المحققين النظر: صحيح البخارى بشرح فتح البارى (ج ١ ص ٢١)، وانظر الجزء العاشر من فتاوى الشيخ ابن تيسية رحمه الله، وعيون الأثر لابن سيد الناس (ج ١ ص ٥٣)، وانظر تاريخ الطبرى (ج ٥ ص ٤٩٨).

الأكوان، أو فكر فيه فليس هو فى خلوة. قال شخص من طلاب الطريق لبعض الأكابر: اذكرنى عند ربك فى خلوتك. قال: إذا ذكرتك فليست معى فى خلوة، ومن ثم يعلم سر «أنا جليس من ذكرنى»^(١)، وشرط هذه الخلوة، أن يذكر بنفسه وروحه لا بنفسه ولسانه.

الثانى: أن تكون خلوتهم لصفاء الفكر، لكى يصح نظرهم فى طلب المعلومات، وهذه الخلوة لقوم يطلبون العلم، من ميزان العقل، وذلك الميزان فى غاية اللطافة وهو بأدنى هوى يخرج عن الاستقامة.

وطلاب طريق الحق لا يدخلون فى مثل هذه الخلوة، بل تكون خلوتهم بالذكر، وليس للفكر عليهم قدرة ولا سلطان. ومهما وجد الفكر طريقاً إلى صاحب الخلوة، فينبغى أن يعلم أنه ليس من أهل الخلوة، ويخرج من الخلوة، ويعلم أنه ليس من أهل العلم الصحيح الإلهى، إذ لو كان من أهل ذلك لحالت العناية الإلهية بينه وبين دوران رأسه بالفكر.

الثالث: خلوة يفعلها جماعة لدفع الوحشة، من مخالطة غير الجنس، والاشتغال بما لا يعنى، فإنهم إذا رأوا الخلق انقبضوا. فلذلك اختاروا الخلوة.

الرابع: خلوة لطلب زيادة لذة، توجد فى الخلوة، وخلوة حضرة صاحب الرسالة من القسم الأول، وكان بعيداً جداً من جميع المخالطات، حتى من الأهل، والمال، وذات اليد، واستغرق فى بحر الأذكار القلبية، وانقطع عن الأضداد بالكلية، وظهر له الأنس والجلوة، بتذكر من لأجله الخلوة، ولم يزل فى ذلك الأنس، ومرآة الوحى، تزداد من الصفاء والصقال، حتى بلغ أقصى درجات الكمال، فظهرت تباشير صبح الوحى، وأشرقت وانتشرت بروق السعادة وتألقت، فكان لا يمر بشجر، ولا حجر، إلا قال بلسان فصيح: السلام عليكم يا رسول الله.

(١) أخرج الشيخان حديثاً بنحوه ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرنى، فإن ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى، وإن ذكرنى فى ملاء ذكرته فى ملاء خير منهم» متفق عليه أخرجه البخارى (ج ١٣ ص ٣٢٥، ٣٢٦)، ومسلم برقم (٢٦٧٥)، وأخرجه الترمذى برقم (٣٥٩٨).

فكان ينظر يمينا وشمالاً، ولا يرى شخصاً ولا خيلاً، فبينما هو في بعض الأيام قائم على جبل حراء، إذ ظهر له شخص فقال: أبشر أنا جبريل وأنت رسول الله لهذه الأمة، ثم أخرج له قطعة نمط من حرير مرصع بالجواهر ووضعها في يده ﷺ وقال: اقرأ. قال: «والله ما أنا بقارىء ولا أرى في هذه الرسالة كتابة»^(١) قال: فضمني إليه وغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أطلقني وقال: اقرأ: فقلت: «لست بقارىء» فغطني حتى بلغ مني الجهد. فعل بي ذلك ثلاثاً وهو يأمرني بالقراءة.

ثم قال: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾^(٢) ثم قال: انزل عن الجبل، فنزلت معه إلى قرار الأرض، فأجلسني على درنوك وعليه ثوبان أخضران، ثم ضرب برجله الأرض فنبعت عين ماء فتوضأ جبريل منها: تمضمض واستنشق وغسل كل عضو ثلاثاً، وأمر النبي ﷺ أن يفعل كفعله. فلما تم وضوؤه أخذ جبريل كفاً من ماء يفرش به وجه الرسول، ثم قام وصلى ركعتين والرسول مقتد به ثم قال: الصلاة هذا.

ولما فرغ من الوضوء والصلاة والتعليم غاب جبريل، وجاء الرسول إلى مكة وقص على خديجة القصة، وعلمها الوضوء والصلاة^(٣). فناسب بعد تمهيد هذه الفاتحة أن نبتدىء أبواب العبادات النبوية بذكر كيفية الوضوء والصلاة، ونلحق بها الصيام، والأدعية وغيرها من العبادات إن شاء الله الكريم.

(١) هذا جزء من حديث طويل أخرجه الشيخان وغيرهما بتمامه، انظر صحيح البخاري كتاب الحيل، باب التعبير (ج ٨ ص ٦٧)، ومواضع أخرى انظر فتح الباري لابن حجر (ج ١٢ ص ٣٥١ - ٣٥٢) و(ج ١ ص ٢٢)، و(ج ٨ ص ٧١٥، ٧٢٢) وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي (ج ١ ص ١٣٩).

(٢) سورة العلق: ١ - ٥.

(٣) ماورد في الصحيحين فيه اختلاف في بعض ألفاظ الحديث الذي أورده المصنف في كتابه، وبعد البحث لم أجد ألفاظ المصنف بعينها في كتب الحديث إلا أن أصل الحديث بنحو ألفاظ المصنف قد ورد في دواوين السنة انظر: صحيح البخاري (ج ٨ ص ٦٧) وصحيح مسلم (١/١٣٩).

باب طهارة حضرة صاحب الرسالة ﷺ

كان في غالب الأوقات، يتوضأ لكل فريضة من الصلاة، وفي بعض الأوقات يصلي بوضوء واحد عدة من الصلوات، ومقدار الماء الذي كان يصرفه في الوضوء دون الرطلين، وكان لا يزيد على أربعة أرطال، وربما توضأ بنحو ثلاثة أرطال. وكان يبالي في الأمر بتقليل الماء ويبالغ في النهي عن كثرة استعماله.

وقال: «إن للوضوء شيطانا اسمه ولهان فاحترزوا من وسوسته»^(١)، ومر صلى الله عليه وسلم بسعد بن أبي وقاص وهو يتوضأ فقال: «لا تسرف في الماء». قال سعد: وهل في الماء إسراف؟ قال: «نعم وإن كنت على نهر جار»^(٢) وصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه توضأ وغسل أعضاء الوضوء مرة مرة ولم يزد، وتوضأ وغسلها مرتين مرتين، وتوضأ وغسلها ثلاثا ثلاثا^(٣)، وتوضأ فغسل بعضها مرتين، وبعضها ثلاثا، وتضمض واستنشق بغرفة وبغرفتين، وبثلاث، استعمل نصف الغرفة في المضمضة، ونصفها في الاستنشاق، فعل ذلك متصلا في الصور الثلاث.

ولم يرد في شيء من الأحاديث الفصل، وحديث طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده. أنه شاهد الفصل في إسناده ضعف، وكان يستنشق باليمنى

(١) أخرجه الترمذى (٧٦/١، ٧٧) في باب كراهية الإسراف في الماء، وابن ماجه برقم (٤٢١)، وأحمد في المسند (١٣٦/٥) وانظر ضعيف الجامع (٢٢٧١).

(٢) روى هذا الحديث الحكيم الترمذى في كتابه (الأكياس والمغترين) قال: مر رسول الله ﷺ على سعد وهو يتوضأ. فقال: «ما هذا السرف يا سعد؟» فقال: أفى الوضوء سرف يا رسول الله؟ قال: «نعم وإن كنت على شاطئ نهر» انظر: الأكياس والمغترين. وقد علم نهيه ﷺ عن الإسراف في الماء واختياره أنه سيأتى قوم يعتدون في الوضوء فمن جاوز ما قال الشارع: إنه يجزى، فقد أسرف فيحرم. وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ بالمد ويغسل بالصاع، إلى خمسة أمادات منفق عليه، رواه البخارى في كتاب الوضوء باب (٤٧) الوضوء بالمد حديث (٢٠١) (ج ١/٤ ص ٣).

(٣) جاءت الأحاديث الصحيحة بالغسل مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا وبعض الأعضاء ثلاثا وبعضها مرتين، والاختلاف دليل على جواز ذلك كله وإن الثلاث هي الكمال والواحدة تجزى. وقد روى هذه الأحاديث التي تدل على جواز ذلك الأئمة أحمد والبخارى ومسلم وأبو داود وابن ماجه انظر: نيل الأوطار للإمام الشوكاني (ج ١ ص ١٧٢، ١٧٣)...

ويستثنى باليسرى ويمسح جميع رأسه مرة لا يكرر. وروى التكرار في حديث لكنه ضعيف.

وحيثما اقتصر على مسح بعض الرأس أتم على العمامة، ولم يترك المضمضة والاستنشاق أبداً، ولم يرو أحد عنه ذلك أبداً. وكان يتوضأ مرتباً متوالياً، ولم يخل بالترتيب والتوالي أبداً. وكان يمسح جميع رأسه أحياناً، وأحياناً يمسح على العمامة، وأحياناً يمسح على الناصية^(١) والعمامة.

ولم يقتصر على مسح بعض الرأس أبداً، وكان يمسح الأذن ظاهراً وباطناً، ولم يثبت في مسح الرقبة حديث، وحيث لم يكن في رجله خف غسل وإلا مسح، والأحاديث الواردة في أذكار الوضوء لم يصح منها شيء، والذي صح أنه كان يقول في أول الوضوء: «بسم الله» وفي آخر: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»^(٢) «اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين»^(٣) سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك»^(٤).

قال أبو موسى الأشعري: جئت بماء الوضوء لرسول الله ﷺ فتوضأ وسمعته يقول: «اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري وبارك لي في رزقي»^(٥) قال: قلت: يا رسول الله سمعتك تدعو بكذا وكذا قال: «وهل تركت مني شيء؟». ولم يكن ينشف أعضائه بعد الوضوء بمنديل، ولا منشفة. وإن أحضروا له شيئاً من ذلك أبعدته. والحديث المروي عن عائشة

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن المغيرة بن شعبه رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ، توضأ فمسح بناصرته، وعلى العمامة والخفين» أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة باب رقم (٢٣) حديث رقم (٢٧٥) (٢٣١/١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٣٤)، وأورده النووي في رياض الصالحين (ص ٤٣١ برقم ١٠٣٢/٩).

(٣) أخرجه هذه الزيادة الإمام الترمذي في سننه برقم (٥٥) وزيادة الترمذي حسنة، وانظر رياض الصالحين (٤٣١) ورواه ابن ماجه في حديث أنس وابن السني في عماد اليوم والليلة وغيرهما.

(٤) أخرجه هذا الحديث الإمام الحاكم في المستدرک من حديث أبي سعيد بزيادة في آخره، لم يذكرها المصنف، وصحح النسائي أنه موقوف، انظر سبل السلام (ج ١ ص ١١٧).

(٥) لم نقف عليه، قال النووي: الأدعية في أثناء الوضوء لا أصل لها ولم يذكرها المتقدمون.

رضى الله تعالى عنها: «كانت له نشافة ينشف بها بعد الوضوء»^(١). وحديث معاذ في معناه^(٢) كلاهما ضعيف، وفي حالة الوضوء، لم يصب الماء عليه أحد إلا في وقت ضرورة.

والحديث الوارد في تخليل اللحية قبله بعض أهل الحديث ورده البعض، وأما تخليل الأصابع فكان يفعله أحياناً، وورد تحريك الخاتم في حديث ضعيف.

فصل

ثبت في الأخبار الصحيحة: أن النبي ﷺ مسح على الخفين في السفر والحضر، ومدة الحضر يوم وليلة، فيما أمر، وثلاثة أيام ولياليها في السفر، وكان يمسح على ظاهر الخف^(٣) وورد في مسح أسفله حديث ضعيف، ولم يثبت في الصحيح، وكان يمسح على الجورب. وحديث الجرموق رواه الترمذى وصححه وضعفه جماعة من الحفاظ، وكان لا يقصد المسح ولا الغسل، لكن إن كان في حالة قصد الوضوء لابساً، مسح وإلا غسل، ولم يكن يلبس ليمسح ولا ينزع ليغسل، ولما كان للعلماء أقوال في أفضلية المسح أو الغسل بيننا ليعلم أن أحسن الأقوال هذا الذي وافق العادة النبوية.

فصل

كلما تيمم ﷺ ضرب ضربة بكفيه المباركتين على الأرض الطاهرة ومسح بهما وجهه وظاهر كفيه^(٤)، ولم يرد في الحديث الصحيح أنه ضرب ضربتين

(١) أخرجه الترمذى وفيه أبو معاذ وهو ضعيف، وقال الترمذى: بعد أن روى الحديث ليس بالقائم ولا يصح فيه شيء. انظر: الترمذى في أبواب الطهارة، باب (٤١) - ج ١ ص ٧٦ وما بعدها.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک، والترمذى في سننه، أبواب الطهارة باب (٤١) - (٧٦/١).

(٣) انظر صحيح البخارى في كتاب الوضوء باب (٤٩) حديث رقم (٢٠٦ - ٣٠٩/١)، ومسلم في كتاب الطهارة باب (٢٢) المسح على الخفين، وأحمد (٣٥٨/٢ و ٢٤٥/٤ - ٢٥٥).

(٤) انظر صحيح البخارى في كتاب التيمم، باب (٨) التيمم ضربة، حديث رقم (٣٤٧) فتح البارى (٤٥٥/١ - ٤٥٦) ومسلم في كتاب الحيض، باب التيمم حديث رقم (٣٦٨ - ٣٨٠/١ - ٣٨١)، وأبى داود في كتاب الطهارة، باب التيمم حديث رقم (٣٢١ - ٨٧ - ٨٨)، والنسائى (٧٠/١) في كتاب الطهارة، باب تيمم الجنب.

على التراب، ولم يرد أنه مسح إلى المرفقين، وماورد من الأحاديث على خلاف ماقلناه فجميعه ضعيف.

وكان يتيمم من الأرض التي يقصد الصلاة عليها ولايفرق بين التراب والرمل وغير ذلك، وقال: «حيثما أدركت رجلا من أمتي الصلاة فعنده مسجده وطهوره»^(١) وهذا الحديث صريح في أن جنس الأرض طهور، ولم نجد في حديث صحيح أنه تيمم لكل فريضة تيمما جديداً، بل أمر به مطلقاً، وأقامه مقام الوضوء، والله تعالى أعلم.

(١) راجع مصادر السنة السابقة فقد ذكرت هذا الحديث الذي ذكر منه المصنف طرقاتاً.

باب فى صلاة الرسول ﷺ

كان إذا قام إلى الصلاة قال: «الله أكبر» ولم يرو عنه التكلم بلفظ النية. وكان يرفع يديه مع التكبير حتى يحاذى^(١) بهما أذنيه، وأحياناً يحاذى بهما كتفيه، ثم يضع يمينه على يساره فوق صدره كذا فى صحيح ابن خزيمة ثم يشرع فى دعاء الاستفتاح، وذلك مروى من عدة وجوه صحيحة.

الأول: رواية أمير المؤمنين على رضى الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة قال: «وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيئاً مسلماً وما أنا من المشركين إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين، اللهم إنك أنت الله الملك لا إله إلا أنت، أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسى واعترفت بذنبي فاغفر لى ذنوبى جميعاً أنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك والخير كله بيدك، والشّر ليس إليك، أنا بك وإليك، تباركت وتعاليت استغفرك وأتوب إليك»^(٢).

الثانى: حديث أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال: كان رسول الله ﷺ يسكت بين التكبير والقراءة، فقلت بأبى وأمى أسكاتك بين التكبير والقراءة ماتقول؟ قال: أقول: «اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب، الله نقنى من خطاياى كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلنى من خطاياى بالماء والثلج والبرد»^(٣).

(١) انظر صحيح البخارى بشرح فتح البارى (ج ٢ ص ٥٠٣ وما بعدها)، وأبو داود (ج ١ ص ١٩٤ وما بعدها)، والترمذى فى أبواب الصلاة، باب ماجاء فى وصف الصلاة حديث رقم (٣٠٤ - ٣٠٥).

(٢) الحديث أخرجه مسلم بمثله فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب (٢٦) باب الدعاء فى صلاة الليل وقيامه حديث (٧٧١ - ٥٣٤/١ - ٥٣٦)، والنسائى (١٢٩/٢) فى الافتتاح، باب نوع آخر من الدعاء.

(٣) رواه البخارى فى كتاب الأذان، باب مايقول بعد التكبير حديث (٧٤٤ - ١٢٧/٢)، ومسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة. باب مايقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة حديث رقم (٥٩٨ ج ١ ص ٤١٩)، وأبو داود فى كتاب الصلاة. باب السكنة عند الافتتاح حديث رقم (٧٨١ ج ١ ص ٢٠٧)، والنسائى (١٢٨/٢ - ٢٩١) باب الدعاء بين التكبيرة والقرآن.

الثالث: حديث عائشة رضی الله تعالى عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال: «سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك»^(١).

الرابع: ورد في حديث آخر أنه كان يقول: «الله أكبر الله أكبر الله أكبر، الحمد لله كثيراً الحمد لله كثيراً كثيراً، سبحان الله بكرة وأصيلاً، سبحان الله بكرة وأصيلاً، اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم ومن همزه ونفخه ونفثه»^(٢).

الخامس: ورد في رواية أخرى: «الله أكبر» عشر مرات ثم يسبح عشراً ثم يحمد عشراً ويهلل عشراً ويستغفر عشراً ثم يقول: «اللهم اغفر لي واهدني وارزقني» عشراً ثم يقول: «اللهم إني أعوذ بك من ضيق المقام يوم القيامة» عشراً^(٣).

السادس: ورد في رواية صحيحة أنه كان يقول بعد التكبير: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد، اللهم نقني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس»^(٤).

السابع: «اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض

(١) رواه مسلم بسند منقطع، ورواه الدارقطني موصولاً وموقوفاً، ورواه الترمذي في أبواب الصلاة باب مايقول عند افتتاح الصلاة حديث رقم (٢٤٣ - ١١/٢)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك حديث رقم (٧٧٦ - ٢٠٦/١)، ورواه الدارقطني في كتاب الصلاة، باب دعاء الاستفتاح بعد التكبير حديث رقم (٦ - ٧ - ٨ - ٩ - ج ١/٢٩٩ - ٣٠٠) ..

(٢) رواه أبو داود بنحوه في كتاب الصلاة، باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك حديث (٧٧٥ - ج ١ ص ٢٠٦).

(٣) لم نجده بهذا اللفظ الذي أورده المصنف. وأورد الترمذي قريباً منه (ج ٢ ص ١١)، وأبو داود (ج ١ ص ٢٠٦)، والدارقطني (٢٠٦/١).

(٤) متفق عليه، رواه البخاري في كتاب الأذان (ج ٢ ص ١٢٧ - ٧٤٤). ومسلم (ج ١ ص ٤١٩)، وأبو داود (ج ١ ص ٢٠٧).

عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما
اختلف فيه من الحق بإذنك فإنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»^(١).

الثامن : من الروايات أنه كان يقول بعد التكبير: «اللهم لك الحمد أنت
نور السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت ملك السموات والأرض
ومن فيهن، ولك الحمد أنت الحق ووعدك الحق وقولك حق والجنة حق والنار
حق والنيون حق والساعة حق»^(٢).

وبعد هذه الأذكار يقول: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم يقرأ الفاتحة
وكان يجهر بالبسملة في بعض الأوقات، ويخفيها في بعض الأوقات، وكان
يقرأ مرتباً مرتلاً، ويقف عند آخر الكلمة ويقول: آمين بعد فراغ الفاتحة يجهر
بها في الصلاة الجهرية، ويخفيها في السرية، ويوافق في التأمين المقتدون
بأسرهم، وكان يراعى سكتين في الصلاة، سكتة بين التكبيرة وقراءة الفاتحة،
وسكتة ثانية بين فراغه من الفاتحة وقراءة السورة.

وجاء في بعض الروايات أنه كان يسكت بين القراءة والركوع، فتكون
هذه سكتة ثالثة. لكنها كانت في غاية اللطف والقلّة، وكان يقرأ في صلاة
الصبح بعد الفاتحة سورة مطولة مقدار ستين آية أو مائة آية، وأحياناً يقرأ
سورة ق، وأحياناً يقرأ سورة الروم، وأحياناً يخفف إلى حد أنه كان يقتصر
على قراءة ﴿إذا زلزلت﴾ وأحياناً بالمعوذتين.

وكان في السفر يقرأ أحياناً: ﴿إذا الشمس كورت﴾ وكان يقرأ في صلاة
فجر يوم الجمعة سورة: ﴿ألم تنزل﴾ السجدة في الركعة الأولى، ﴿وهل
أتى﴾ في الركعة الثانية، وتخصيص يوم الجمعة، بقراءة هاتين السورتين،
لأنهما اشتملتا على ذكر المبدأ والمعاد، ودخول الجنة، وهذه المعاني تكون في
يوم الجمعة، لأن القيامة تكون فيه فلا جرم أن يذكر الأمة هذا المعنى بقراءة
هاتين السورتين.

(١) انظر صحيح مسلم (ج ١ ص ٥٣٤ - ٥٣٦)، والنسائي (١٢٩/٢) في الافتتاح، باختلاف عما أورده
المصنف.

(٢) انظر نيل الأوطار للشوكاني (١٢٩/٢) وما بعدها.

كما أنه كان يقرأ المحافل الكبار، والمجامع المعظمة سورة ق، واقتربت، وأمثال ذلك. وأما صلاة الظهر فكان يطولها بحيث أنه كان في بعض الأحيان بعد إقامة صلاة الظهر، يسير الماشى إلى قباء، ويرجع إلى الصلاة، ولم يكن يركع في الركعة الأولى، وكان يقرأ أحياناً في الركعة الأولى، مقدار ﴿الْم تَنْزِيل﴾ السجدة، وحيناً ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، أو ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ أو والليل، أو الانشقاق، أو والطارق، وما أشبه ذلك.

وأما صلاة العصر فكانت مقدار نصف صلاة الظهر في الطول، وأحياناً أخف من ذلك، وأما صلاة المغرب فكان يطولها أحياناً بحيث أنه كان يقرأ سورة الأعراف في الركعتين، يقرأ في كل ركعة نصفاً، وحيناً يقرأ الصافات، وسورة حم الدخان، وحيناً سبح اسم ربك الأعلى، وحيناً والتين، وحيناً المعوذتين، وحيناً المرسلات، وحيناً قصار المفصل. وقد صحت الروايات بهذا المجموعة، والسنة أن لا يواظب على نمط واحد من تطويل، وتقصير، بل يطول حيناً، ويقصر حيناً بحسب الحال والوقت^(١).

وأما صلاة العشاء فقد عين لمعاد سورة والشمس، وسبح اسم ربك الأعلى، أو والليل، ومنعه من قراءة البقرة ونحوها وزجره، وقال له صلى الله عليه وسلم: «أفتان أنت يامعاذ؟»^(٢). وفي بعض الأحاديث عين له والسماوات، يعنى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾، والبروج، والطارق.

وأما صلاة الجمعة فإنه كان يقرأ في الأول سورة الجمعة. وفي الثانية سورة المنافقين، وحين التخفيف يقرأ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، والغاشية، وأما قراءة آخر سورة الجمعة في الركعة الأولى، وآخر سورة المنافقين في الثانية فمخالف للسنة.

وأما صلاة العيد، فكان يقرأ فيها سورة ق، وسورة اقتربت، وقد يقرأ

(١) ورد ما أشار إليه المصنف في كتب السنة انظر على سبيل المثال: صحيح البخارى فى كتاب الأذان، باب (١٠٧) حديث رقم (٧٧٦ - ج ٢ ص ٣٦). ومسلم فى الصلاة، باب القراءة فى الظهر والعصر (ج ١ ص ٣٣٣)، وأبى

داود فى كتاب الصلاة باب القراءة فى الظهر (ج ١ ص ٢١٢) والنسائى (ج ٢ ص ١٦٥).

(٢) متفق عليه رواه البخارى ومسلم، وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٢ ص ٢٣٥).

سبح اسم ربك الأعلى، والغاشية^(١)، وعلى هذا واظب إلى آخر عمره .
لا جرم أن الخلفاء الراشدين ساروا على طريقه فكان الصديق رضى الله
تعالى عنه يقرأ فى صلاة الصبح سورة البقرة، وأمير المؤمنين عمر رضى الله
تعالى عنه كان يصلى الصبح حيناً بيوسف، والنحل، وحيناً بهود وبني
إسرائيل .

ولو نسخت إطالة الصلاة لما فعلها الخلفاء الراشدون . وفى حديث أنس
كان رسول الله ﷺ أخف الناس صلاة فى تمام . والمراد من هذا الحديث أن
طول صلاته بالنسبة إلى صلاة غيره كان قليلاً فى الغاية كمعاذ مثلاً، فإنه كان
يقرأ فى صلاة العشاء سورة البقرة، والتخفيف أمر نسبي، وفى سنن النسائي
ثابت أن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ يأمرنا
بالتخفيف ويأمرنا بالصافات)^(٢) . فقراءة والصافات، فى الصلاة من باب
التخفيف الذى أمر به الصحابة، ولم يعين شيئاً من السور، لشيء من
الصلوات سوى الجمعة والعيدين .

قال عبد الله بن عمر: مامن سورة من طوال المفصل وقصاره إلا وقد
سمعتها من رسول الله ﷺ يقرأها فى صلاة الفريضة، وكان يقرأ السورة
بتمامها غالباً وفى النادر كان يقرأ بعض السور لبيان الجواز . وحيثما اقتصر
على بعض السورة كان أولها فأما قراءة آخر السورة وأوسطها فإنه لم يرد،
وكان يطول الركعة الأولى على الثانية دائماً، وكان يطيل صلاة الصبح على ما
سواها من الصلوات، لأن النزول الربانى فى ثلث الليل الأخير، باق إلى
انقضاء صلاة الصبح، وبعضهم يقول إلى طلوع الفجر وكلاهما مروى .

وبعض المشايخ يقول: لما كان فى عدد ركعات الصبح نقص كمل
بالتطويل أو لأنها وقعت بعد الراحة بنوم الليل، أو لأنها وقت ليس فيه
اشتغال بأمر المعاش والدنيا، وفيه يتواطأ القلب واللسان والسمع، ويسهل فيه
تدبر القرآن، لاجرم تعين صرف تمام العناية إلى التطويل والتكميل .

(١) انظر صحيح البخارى باب (٩٩ - ج ٢ ص ٣٤٧)، ومسلم فى كتاب الصلاة، باب القراءة فى الصبح (٤٣٦ - ج ١
ص ٣٣٨)، وأبى داود فى كتاب الصلاة، باب قدر القراءة فى المغرب حديث (٨١١ - ج ١ ص ٢١٤)، والنسائي
(ج ٢ ص ١٦٩) والموطأ (ج ١ ص ٧٨) .

(٢) انظر: سبل السلام (ج ١ ص ٣٦٠)، ونيل الأوطار (ج ٢ ص ٢٣٥) .

فصل

كيفية صلاة رسول الله ﷺ

كان النبي ﷺ : إذا فرغ من القراءة سكت قليلاً ثم كبر ورفع يديه، وركع وثبت كفيه على ركبتيه، وجافى مرفقيه عن جنبه وسوى ظهره ورأسه من غير رفع ولا تنكيس وقال: «سبحان ربي العظيم» ثلاثاً، وفي بعض الأحيان كان يضم إلى ذلك: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي»^(١) وقد يقتصر على هذا.

وطول ركوعه في الغالب كان قدر قول القائل: «سبحان ربي العظيم» عشر مرات والسجود قريب من ذلك، وأما حديث البراء في الصحيحين: رمقت الصلاة خلف رسول الله ﷺ فكان قيامه، وركوعه، واعتداله، وسجودته، وجلسته، ما بين السجدين قريباً من السواء. فإنه محمول على أنه كان يطول الركوع والسجود حيث كان القيام طويلاً ويخفف الركوع والسجود حيث كان خفيفاً.

وهذا التأويل متعين، لأنه كان أحياناً يقرأ سورة الأعراف، فلو كان الركوع والسجود والجلسة مقدار ذلك لامت الصلاة في نصف الليل، لكن في الصحيح أنه كان ركوعه وسجوده في بعض الأحيان قريباً من القيام، كما في صلاة الخسوف، والكسوف، وفي التهجد أحياناً إلا أنه كان غالب حاله الاعتدال كما بيناه.

وكثيراً ما كان يقول في ركوعه وسجوده: «سبح قدوس رب الملائكة والروح»^(٢) وفي بعض الأحيان كان يقول: «اللهم لك ركعت، ولك خشعت،

(١) رواه البخاري في كتاب الأذان (١٣٩) التسيح والدعاء في السجود وحديث رقم (٨١٧) فتح الباري (ج ٢ ص ٢٩٩)، ومسلم في كتاب الصلاة باب ما يقال في الركوع والسجود حديث رقم (٤٨٤) - ج ١ ص ٣٥٠، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب في الدعاء في الركوع، والسجود حديث رقم (٨٧٧) - ج ١ ص ٢٣٢، والنسائي (ج ٢ ص ٢١٩) في كتاب الافتتاح، باب الدعاء في السجود.

(٢) رواه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي، وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٢ ص ٢٤٦) في ذكر الركوع.

وبك آمنت، وعليك توكلت، ولك أسلمت، خشع لك سمعي، وبصري، ومخي، وعصبي، وعظمي» وهذا كان في صلاة التهجد. وكان إذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وقال: «سمع الله لمن حمده»^(١)، وقد ثبت رفع اليدين في هذه المواضع الثلاثة، ولكثرة روايته شابه المتواتر، فقد صح في هذا الباب أربعمائة خبر وأثر، ورواه العشرة المبشرة بالجنة. ولم يزل على هذه الكيفية حتى رحل عن هذا العالم، ولم يثبت شيء غيرها، وكان إذا رفع رأسه من الركوع استوى قائماً وكذا بين السجدين. وقال: «لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود»^(٢).

وكان في بعض الأحيان إذا رفع رأسه من الركوع قال: «ربنا ولك الحمد» أو قال: «اللهم ربنا لك الحمد»^(٣) وكلاهما صحيح، لكن الجمع بين اللهم والواو لم يثبت، وكان يطول هذا الركن مقدار الركوع غالباً، وأحياناً كان يقول: «سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء من أهل الثناء، وأهل المجد أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد، لا مانع لما أعطيت، ولا معطى لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد»^(٤)، وأحياناً يقول: «اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرد ونقني من الذنوب والخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب»^(٥)، وأحياناً يقول: «الربى الحمد لربى الحمد» يكررها مقدار الركوع.

(١) متفق عليه رواه البخارى (ج ٢ ص ٢٩٩) ومسلم (ج ١ ص ٣٥٠)، وانظر سبل السلام (ج ١ ص ٣٦٦).
(٢) متفق عليه.

(٣) رواه الشيخان: البخارى (ج ٢ ص ٢٩٩)، ومسلم (ج ١ ص ٣٥٠)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب مايقول إذا رفع رأسه من الركوع حديث رقم (٨٤٧ - ج ١ ص ٢٢٤)، والنسائى (ج ٢ ص ١٩٨ - ١٩٩) في كتاب الافتتاح، باب مايقول في قيامه ذلك.

(٤) رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب مايقول إذا رفع رأسه من الركوع حديث رقم (٤٤٧ - ج ١ ص ٣٤٧).
وأبو داود في كتاب الصلاة، باب مايقول إذا رفع رأسه من الركوع حديث رقم (٨٤٧ - ج ١ ص ٢٢٤).
والنسائى (ج ٢ ص ١٩٨ - ١٩٩) في كتاب الافتتاح، باب مايقول في قيامه ذلك.

(٥) انظر صحيح البخارى (ج ٢ ص ١٢٧)، ومسلم (ج ١ ص ٤١٩)، وأبو داود (ج ١ ص ٢٠٧) والنسائى (ج ٢ ص ١٢٨ - ١٢٩).

وفى بعض الأحيان كان يطول الاعتدال حتى تظن الجماعة أنه نسي، وكذا فى السجود، فقد كان يطول فى بعض الأحيان، حتى يظن المأموم أنه قد نسي هذا الذى ثبت من عاداته فى الركوع والسجود ﷺ، وحديث البراء ابن عازب قال: كان ركوعه وسجوده بين السجدين، وإذا رفع رأسه من الركوع، ماخلا القيام، والقعود قريباً من السواء.

صريح فى التسوية بين قيام القراءة، وقعود التشهد فى الطول، وبين سائر الأركان فى الطول والقصر، وليس المراد القيام بعد الركوع. وتخفيف هذين الركنين - أعنى الاعتدال والجلسة بين السجدين - وتقصيرهما من محدثات بنى أمية، ولم تكن من العادات النبوية بوجه من الوجوه، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.

فصل

سجود الرسول ﷺ أثناء صلاته

كان ﷺ إذا هوى ساجداً لم يرفع يديه، والذى ورد فى بعض الأحاديث، أنه كان يرفع يديه، فى كل خفض ورفع سهو^(١). والرواية الصحيحة أنه كان يكبر فى كل خفض ورفع، وكان يضع ركبتيه على الأرض، قبل يديه، ثم يضع يديه ثم جبهته وأنفه، على ترتيب البدن.

وأما حديث أبى هريرة الذى رواه عن النبى ﷺ أنه قال: «إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه»^(٢) وهم من بعض الرواة، لأن أول الحديث ينقض آخره، فإن البعير يضع يديه قبل ركبتيه، حال

(١) انظر البخارى ج (٢ ص ٢١٨)، ومسلم (ج ١ ص ٢٩٢)، وأبى داود (ج ١ ص ١٩١ - ١٩٢)، والترمذى (ج ٢ ص ٣٥)، والنسائى (ج ٢ ص ١٢١ - ١٢٢) وموطأ الإمام مالك (ج ١ ص ٧٥).

(٢) أخرجه أبو داود فى كتاب الصلاة، باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه حديث رقم (٨٤٠ - ج ١ ص ٢٢٢)، والنسائى (ج ٢ ص ٢٠٧)، فى كتاب الافتتاح، باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان فى سجوده، والترمذى بمعناه فى أبواب الصلاة، باب ماجاء فى وضع الركبتين قبل اليدين فى السجود حديث رقم (٢٦٩ - ج ٢ ص ٥٧ - ٥٨).

البروك، والذي قال ركبة البعير في يديه، وهم وغلط وخالف قول أئمة اللغة.

والصواب أنه نهى عن التشبه بالحيوانات وقال: «لاتبركوا بروك البعير ولا تلتفتوا التفتات الثعلب، ولا تفترشوا افتراش السبع، ولا تقعوا إقعاء الكلب، ولا تنقروا نقر الغراب، ولا ترفعوا أيديكم في حال السلام كأذنان الخيل الشمس واجتنبوا جميع ذلك»^(١)، وجاء في رواية أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه ﷺ قال: «إذا سجد أحدكم فليبدأ بركبتيه قبل يديه ولا يبرك بروك الفحل»^(٢).

وفي صحيح ابن خزيمة كان رسول الله ﷺ، إذا سجد بدأ بركبتيه وفي رواية سعد كنا نضع اليدين قبل الركبتين، فأمرنا بالركبتين قبل اليدين، وأكثر العلماء على هذا إلا الإمام مالكا والأوزاعي وطائفة من أهل الحديث.

ولم يسجد النبي ﷺ على كور عمامته أبدا بل كان يضع جبهته على التراب، أو على الطين والماء، أو على سجادة من سعف النخل، أو على جلد مدبوغ، وكان إذا سجد وضع جبهته وأنفه على الأرض، وجافى يديه عن جنبيه، ووضع كفيه حذو منكبيه، وقال: «إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك».

وكان يفرج بين أصابعه في الركوع ويجمع بينها في السجود، وكان يقول في سجوده: «سبحان ربي الأعلى» ويأمر به، وبعد ذلك يقول: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي»^(٣) «سبوح قدوس رب الملائكة والروح لا

(١) رواه الجماعة بمعناه وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٢ ص ٢٥٦)، ورواه أحمد بلفظ قريب من ذلك عند المصنف انظر المصدر السابق (ج ٢ ص ٢٧٦).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه وانظر صحيح مسلم برقم (٤٨٧)، وأبي داود (٨٧٢) والنسائي (ج ٣ ص ٥٨).

إله إلا أنت اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك، اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه وصوره، وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين، اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله، أوله وآخره علانيته وسره، اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري، وما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي جدي وهزلي وخطيئتي وعمدي، وكل ذلك عندي، اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت، أنت لا إله إلا أنت»^(١).

وفي بعض الأحيان كان يقول: «اللهم اجعل في قلبي نورا، وفي سمعي نورا، وفي بصري نورا، وعن يميني نورا، وعن شمالي نورا، وأمامي نورا، وخلفي نورا، وفوقي نوراً، واجعل لي نوراً» وكان يؤكد الاجتهاد في الدعاء حالة السجود ويقول: «جدير دعاء السجود بالاجابة»^(٢).

والدعاء على نوعين: دعاء ثناء وتمجيد، ودعاء طلب وسؤال، والدعاء الذي كان يأتي به يشملهما، والاستجابة أيضا على نوعين: أحدهما: استجابة دعاء الطالب ببذل مطلوبه ومسئوله وقضاء حاجته. والثاني: أن يقابل على دعائه بثواب، وعلى كلا الوجهين فسر قوله سبحانه ﴿أجيب دعوة الداعي إذا دعان﴾^(٣) والصحيح أنه شامل للنوعين، والله أعلم.

(١) رواه مسلم في صحيحه بنحوه برقم (٧٧١)، وذكره النووي في رياض الصالحين (ص ٥٣٦).

(٢) رواه مسلم برقم (٤٧٩).

(٣) سورة البقرة آية رقم ١٨٦.

فصل

قيام وسجود الرسول ﷺ

كان صلى الله عليه وسلم يطول الركعات من صلاة الليل بخلاف ركعات النهار. وربما قرأ في ركعة واحدة سورة البقرة، وآل عمران، والنساء. أما عدد ركعات صلاة الليل فلم يزد على إحدى عشرة ركعة.

ومن ثم اختلف العلماء في أفضلية القيام والسجود، قالت طائفة من العلماء: القيام أفضل لأن النبي ﷺ كان يطول صلاة الليل تطويلاً عظيماً، ولو كان السجود أفضل لطوله، وأيضا الذكر المشروع في القيام أفضل الأذكار، فيكون ركنه أفضل الأركان.

وأيضاً ورد في الحديث الصحيح «أفضل الصلاة طول القنوت»، المراد بالقنوت القيام، وقالت طائفة من العلماء: السجود أفضل. لما ورد في الحديث الصحيح «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد» وقال في موضع آخر: «ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة».

وقال ربيعة الأسلمي: يارسول الله إنى أتمنى مرافقتك فى الجنة: فقال ﷺ: «أعنى على نفسك بكثرة السجود»^(١) وأيضا أول سورة أنزلت من القرآن المجيد ﴿اقرأ﴾ وختمها بالسجود، وأيضا فى السجود دلالة على زيادة الخضوع والعبودية، دون غيره من الأركان، والسجود سر العبودية، لأن العبودية هى الخضوع والذلة، وهى فى السجود أزيد وأظهر.

وقالت طائفة من العلماء: طول القيام فى الليل أفضل وكثرة الركوع والسجود فى النهار أفضل، لاختصاص عبادات الليل بالقيام، قال الله تعالى ﴿قم الليل﴾^(٢) وقال ﷺ: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر الله له ماتقدم

(١) أخرجه مسلم فى كتاب الصلاة (٤) باب (٤٣) فضل السجود والحث عليه، حديث رقم (٤٨٩) - ج ١ ص

(٣٥٣) بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، وانظر سبل السلام (ج ٢ ص ٥).

(٢) سورة المزمل. الآية رقم ٢.

من ذنبه»^(١) وبعض العلماء يقول: بتساوى هذين الركنين في الفضل، ففضيلة القيام بقراءة القرآن. وفضيلة السجود بهيئة التذلل والخشوع، فذكر القيام أفضل من ذكر السجود، وهيئة السجود أفضل من هيئة القيام.

فصل

كيف كان الرسول ﷺ يؤدي صلاته

كان ﷺ إذا فرغ من السجدة الأولى رفع رأسه وجلس بين السجدين، مقدار سجوده ثم قال: «رب اغفر لي رب اغفر لي اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وارزقني»^(٢) وأحياناً كان يطول هذه الجلسة، حتى يظن أنه نسي ولم يكن يقوم بعد السجدة الثانية، ما لم يجلس على الأرض.

والفقهاء يسمون هذه جلسة الاستراحة وحملها بعضهم على السنة، وبعضهم على الحاجة، فلا تسن في حق من لم يحتج إليها، وكان إذا قام شرع في القراءة، من غير توقف، والسكته التي فعلها في الركعة الأولى، لم يفعلها في سائر الركعات، وكان يصلي الثانية والثالثة والرابعة، كالأولى إلا في أربعة أشياء: السكته، ودعاء الاستفتاح، وتكبيرة الإحرام وتطويل هذه الأربعة مختص بالركعة الأولى، وكان إذا جلس للتشهد، افترش رجله اليسرى فجلس عليها ونصب اليمنى، ووضع يده على فخذه الأيمن، وعقد

(١) متفق عليه رواه البخارى (ج ٤ ص ٢١٧، ٢١٨)، ومسلم برقم (٧٥٩)، وأورده النووي في رياض الصالحين (ص ٤٧٠).

(٢) رواه الأربعة إلا النسائي، واللفظ لآسى داود، وصححه الحاكم، انظر أبى داود في كتاب الصلاة، باب الدعاء بين السجدين حديث رقم (٨٥٠ - ج ١ ص ٢٢٤)، والترمذى في أبواب الصلاة، باب مايقول بين السجدين حديث رقم (٢٨٤ - ج ٢ ص ٧٦)، وابن ماجه في كتاب الصلاة، باب مايقول بين السجدين حديث رقم (٨٩٨ - ج ١ ص ٢٩٠).

أصابعه عقد ثلاث وخمسين ورفع إصبعه^(١) المسبحة وحركها، وكان يخفف التشهد الأولى وبعد قيامه من التشهد كان يرفع يديه ويكبر، ثم يشرع فى القراء ويقتصر على الفاتحة فى الثالثة والرابعة غالباً.

وقد يقرأ سورة مختصرة على سبيل الندرة. إذا جلس للتشهد الأخير جعل رجله اليسرى تحت رجله اليمنى، وقوى القعدة على الأرض، وهذه الكيفية لم تكن فى الجلسة الأولى أصلاً.

وللعلماء فى هذه الكيفية أقوال:

قال بعضهم: يتورك فى التشهدين وهو مذهب الإمام مالك.

وقال بعضهم: يفترش فيهما ينصب اليمنى ويفترش اليسرى ويجلس عليها وهذا مذهب الإمام أبى حنيفة.

وبعضهم يقول كان يتورك فى كل تشهد يسلم عقبه ويفترش فيما عداه وهذا مذهب الإمام الشافعى.

وبعضهم يقول: كل صلاة فيها تشهدان يتورك فى الآخر ليفرق بين الجلوسين وهذا مذهب الإمام أحمد.

والأئمة الأربعة رضى الله تعالى عنهم اختلفوا فى هذه المسألة عن أربعة أقوال، ووافق كل واحد منهم جماعة من الصحابة والتابعين، وأكمل سياق ورد فى بيان صفة صلاة رسول الله ﷺ حديث أبى حميد الساعدى فى صحيح ابن حبان، وصحيح مسلم قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى صلاة كبر ثم رفع يديه حتى يحاذى بهما على منكبيه ويقيم كل عضو فى

(١) انظر صحيح مسلم فى كتاب المساجد، باب صفة الجلوس فى الصلاة حديث رقم (٥٨٠) - ج ١ ص ٤٠٨ - ٤٠٩)، وأبى داود فى كتاب الصلاة باب الإشارة فى التشهد حديث رقم (٩٨٧) - ج ١ ص ٢٥٩)، والترمذى فى أبواب الصلاة، باب ماجاء فى الإشارة فى التشهد حديث رقم (٢٩٤) - ج ١ ص ٨٨)، والنسائى (ج ٢ ص ٢٣٧) فى الافتتاح، باب موضع البصر فى التشهد حديث رقم (٤٨) - ج ١ ص ٨٨ - ٨٩).

موضعه، ثم يقرأ، ثم يرفع يديه، حتى يحاذى بهما منكبيه، ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه معتدلاً لا يصبو رأسه، ولا يقنع به، ثم يقول: «سمع الله لمن حمده»، ويرفع يديه، حتى يحاذى بهما منكبيه، حتى يقر كل عظم إلى موضعه، ثم يهوى إلى الأرض ساجداً، ويجافى يديه عن جنبه، ثم يرفع رأسه، ويثنى رجليه، فيقعد عليهما، ويفتح أصابع رجليه إذا سجد ثم يسجد، ثم يكبر، ويجلس على رجله اليسرى، حتى يرجع كل عظم إلى موضعه ثم يقوم فيصنع في الأخرى مثل ذلك.

ثم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه، كما صنع عند افتتاح الصلاة، يصلى بقية صلاته هكذا حتى إذا كانت السجدة التي قام فيها التسليم أخرج رجليه وجلس على شقه الأيسر^(١) متوركا.

وفي صلاة الصبح: كان يقنت حيناً، ويترك حيناً^(٢). وبسم الله الرحمن الرحيم كان يجهر بها حيناً ويخفيها حيناً، وكان يسر في الظهر والعصر، وقد يرفع صوته قليلاً، في بعض الآيات، بحيث يسمعه المؤمنون، ولم يكن يلتفت في الصلاة، وقال: «هو اختلاس يختلسه الشياطين». وقال: «اجتنبوا الالتفات فليكن في صلاة الناقلة» وأما قول ابن عباس: كان رسول الله ﷺ يلحظ في الصلاة يميناً وشمالاً ولا يلوى عنقه خلف ظهره، وإن كان في جامع الترمذي فهو غريب، ولم يثبت.

سأل شخص الإمام أحمد فقال: بعض أهل الحديث يروون بإسناد: أن النبي ﷺ كان يلحظ في الصلاة ولا يلتفت، فأنكر عليه الإمام أحمد ذلك إنكاراً عظيماً، وتغير لونه وارتعش وقال: هذا حديث ليس له إسناد. لكن قد ثبت أنه كان في بعض أسفاره، وقد أرسل في جهة العدو شخصاً ليطلعه

(١) رواه مسلم وأحمد بنحوه، وابن حبان، وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٢ ص ١٨٥).

(٢) متفق عليه. انظر البخاري في كتاب الوتر، باب القنوت قبل الركوع وبعده حديث رقم (١٠٠٣) - ج ٢ ص ٤٩٠، ومسلم في كتاب المساجد، باب استحباب القنوت في جميع الصلوات حديث رقم ٦٧٧ - ج ١ ص ٤٦٨ - ٤٦٩، وأبي داود في كتاب الصلاة، باب القنوت في الصلوات حديث رقم (١٤٤٣)، ١٤٤٤ - ج ٢ ص ٦٨، والنسائي (ج ٢ ص ٢٠٠) في كتاب الافتتاح، باب القنوت بعد الركوع.

بأخبارهم، واشتغل بالصلاة وكان يلتفت إلى جهته في أثناء الصلاة، وهذا على سبيل النذرة وفي صلاة النافلة، ولهم ديني، ومصالحة أهل الإسلام منوطة به، وهو من باب تداخل العبادات، لأنه اشتغل في أثناء الصلاة بالجهاد، وصلاة الخوف تشبه هذا المعنى.

وكان عمر رضى الله عنه يقول: إنى لأجهز جيشى وأنا فى الصلاة وكان ﷺ يقرأ التحيات بعد كل ركعتين^(١). وكان يدعو فى سبعة مواطن:

الأول: عقب تكبيرة الإحرام كما ذكرناه.

والثانى: قبل الركوع، وبعد الفراغ من القراءة، وفى الوتر.

الثالث: بعد الاعتدال من الركوع كان يقول: «سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شىء بعد، اللهم طهرنى بالثلج والبرد والماء البارد، اللهم طهرنى من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الوسخ»^(٢).

الرابع: فى حال الركوع كان يقول: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى»^(٣).

الخامس: فى السجود وفى الغالب كان يدعو فى السجود كما بينا.

السادس: بين السجدين كما قلنا.

السابع: بعد التشهد قبل السلام أما الدعاء الذى يفعله الأئمة بعد السلام فإنه لم يكن من عادة النبى ﷺ، ولم يثبت فى هذا الباب شىء من

(١) انظر صحيح مسلم فى كتاب الصلاة، باب التشهد فى الصلاة حديث رقم (٤٠٣) - ج ١ ص ٣٠٢ وص (٣٠٣)، وانظر سبل السلام (ج ١ ص ٣٨٥) وما بعدها.

(٢) رواه مسلم فى كتاب الصلاة، باب مايقول إذا رفع رأسه من الركوع حديث رقم (٤٧٧) - ج ١ ص (٣٤٧)، وأبو داود فى كتاب الصلاة، باب مايقول إذا رفع رأسه من الركوع حديث رقم (٨٤٧) - ج ١ ص (٢٢٤)، والنسائى (ج ٢ ص ١٩٨ - ١٩٩) فى كتاب الافتتاح، باب مايقول فى قيامه ذلك.

(٣) تقدم تخريجه.

الأحاديث وهو بدعة مستحسنة وجميع أدعية الصلاة كانت فى نفس الصلاة وبذلك أمر.

وبعض أئمة العلم يقول: الذكر، والتهليل، والتسبيح، والتمجيد، عند الفراغ من الصلاة، مشروع بلا خلاف. وتستحب الصلاة على النبى ﷺ، فناسب أن نعقب ذلك بالدعاء وطلب الحاجات من حضرة ذى العزة.

فصل

سلام الرسول ﷺ فى آخر صلاته

كان النبى ﷺ يقول بعد التشهد: «السلام عليكم ورحمة الله» ويلتفت على جانبه الأيمن، حتى يرى بياض خده^(١)، وكذا فى الجانب الأيسر وعلى هذا دام عمله. رواه خمسة عشر صحابيا بأسانيد صحاح. وأما الذى فى حديث عدن بن عمير، كان يسلم تسليمه واحدة تلقاء وجهه فإسناده ليس بالقائم، ولم يثبت عند أهل الحديث.

وأما حديث عائشة رضى الله عنها: (كان يسلم تسليمه واحدة يرفع به صوته حتى يوقظنا)^(٢) هذا الحديث أيضا معلل وإن لم يكن معللاً فليس فيه صريح دلالة على المقصود لأنه لم ينف السلام الثانى بل سكت عنه.

(١) أخرجه مسلم والنسائى وأبو داود بمثله فى كتاب الصلاة، باب السلام، حديث رقم (٩٩٧) وإسناده صحيح. ورواه الترمذى وصححه وابن ماجه انظر: نيل الأوطار (ج ٢ ص ٢٩٨).

(٢) حديث عائشة أخرجه نحوه أيضا الترمذى وابن ماجه وابن حبان والدارقطنى بلفظ (إن النبى ﷺ كان يسلم تسليمه واحدة تلقاء وجهه) وأعل الدارقطنى رفعه. وقال أبو حاتم فى المرفوع أنه منكر. كذا فى نيل الأوطار (ج ٢ ص ٣٠٣).

فصل

أدعية النبي ﷺ في الصلاة

من جملة الأدعية التي كان يقرأها، في الصلاة: «اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري، وبارك لي فيما رزقتني».

ومنها أيضاً «اللهم إني أسألك الثبات في الأمر، والعزيمة عند الرشد، وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك، وأسألك قلباً سليماً ولساناً صادقاً، وأسألك من خير ما تعلم، وأستغفرك لما تعلم» وكثيراً ما قال في السجود: «رب أعط نفسي تقواها، زكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها» وكان يقول في التشهد: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، اللهم إني أعوذ بك من المغرم والمأثم»^(١).

وجميع الأدعية التي كان يقولها في الصلاة، رويت بلفظ الأفراد، مثل «رب اغفر لي وارحمني واهدني» ومثل: «اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد، اللهم باعد بيني وبين خطاياي» وما أشبه ذلك.

فإن قيل: ورد في حديث صحيح: «لا يؤم عبد قوما فيخص نفسه دعوة فإن فعل فقد خانهم» فالجواب نقول: قال إمام أهل الحديث أبو بكر بن خزيمة في صحيحه: هذا الحديث موضوع ومردود، وقال بعض العلماء: إن ثبت هذا الحديث، فيكون المراد به، دعاء ورد بلفظ الجمع، مثل اللهم اهدنا وغير ذلك.

(١) انظر: صحيح البخاري في كتاب الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر (ج ٣ ص ٢٤١)، ومسلم في كتاب المساجد (ج ١ ص ٤١٢) والنسائي (ج ٣ ص ٥٨).

فصل

سعادة الرسول ﷺ في الصلاة

اعلم أن السرور والانشراح . ونور العين . وطيب القلب الذي كان يجده في الصلاة ما كان يجده في غيرها من العبادات، ولا من الأوقات، وقال ﷺ: «جعلت قرّة عيني في الصلاة»^(١) وقال ﷺ: «يابلال أرحنا بالصلاة» ومع هذا لم تفته مراعاة أحوال المومنين، ولسماع بكاء الطفل كان يخفف الصلاة، وأحياناً كان يتعلق به وهو في الصلاة طفل فيحمله على عاتقه، وأحياناً كان يأتي الحسين وهو في السجود فيركب على ظهره المبارك فيطيل السجود لأجله.

وأحياناً كانت عائشة تأتي وهو في الصلاة، وقد أغلق الباب فيخطوا ليفتح الباب لها. وأحياناً كان يسلم عليه، وهو في الصلاة، فيجب بالإشارة^(٢) باسطة يده وقد أوما برأسه المبارك.

وكانت عائشة نائمة تجاه صلاته، فكان عند السجود يضع يده على رجلها لتخلى مكان السجود بضم رجلها، وكان قد يصل إلى آية السجدة وهو على المنبر فيهبط إلى الأرض يسجد ثم يصعد.

واختصت وليدتان من بنى عبد المطلب، فتصارعتا فلما دنتا منه أمسكهما بيده، وفرق بينهما، وكان يبكي في الصلاة كثيراً، ويتنحج أحياناً لحاجة، ويصلي منتعلاً وغير منتعل^(٣). وقال: «صلوا في نعالكم خلافاً لليهود» وكان يصلي في ثوب واحد حيناً، وحيناً في ثوبين، ويقنت في صلاة الصبح أحياناً، ويترك أحياناً.

(١) أخرجه الحافظ الأصبهاني في كتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه (ص ٢٤٧) بسنده عن أنس بن مالك .
 (٢) أنظر: سنن أبي داود في الصلاة باب رد السلام في الصلاة حديث رقم (٩٢٧ - ج ١ ص ٢٤٣ - ٢٤٤)،
 والترمذي في أبواب الصلاة، باب ماجاء في الإشارة في الصلاة حديث رقم (٣٦٨ - ج ١ ص ٢٠٤) وقال:
 هذا حديث حسن صحيح، والنسائي (ج ٣ ص ٥ - ٦) في السهو باب رد السلام بالإشارة في الصلاة.
 (٣) انظر سنن أبي داود في كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعل حديث رقم (٦٥٠ - ج ١ ص ١٧٥).

قال أهل الحديث: قراءة القنوات في صلاة الصبح سنة، وتركه سنة، ومع هذا لا ينكرون على من يواظب على ذلك، ولا يعدونه مبتدعا ولا تاركا للسنة بل يقولون: من قنت فقد أحسن، ومن ترك فقد أحسن. والدلائل على الطرفين كثيرة. ولما كان القصد بيان الطريقة النبوية اقتصرنا على ذلك.

فصل

في نسيان الرسول ﷺ في الصلاة

من جملة من الحق تعالى ونعمه على الأمة المحمدية، أن النبي ﷺ كان يسهو في الصلاة أحيانا، لتفتدى الأمة به في التشريع، وإذ ذلك كان يقول: «إنما أنا بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني»^(١) وقال: «إنما أنسى - أو أنسى - يعني لأسن ما شرع في حيز ذلك» ثبت في الصحيحين أنه كان في صلاة الظهر ولم يشرع في التشهد بل قام إلى الثالثة، فسبحت الصحابة رضى الله تعالى عنهم، فأشار إليهم بيده أن قوموا، ولما فرغ من التشهد الثانى، أتى بسجدين، ثم سلم بعد ذلك فعلم من هذا: أن من نسى شيئا من الصلاة غير ركن يسجد للسهو بسجدين، وإذا شرع في ركن لا يرجع إلى ما كان نسيه^(٢).

ونوبة أخرى في صلاة العصر أو الظهر سلم في الركعة الثانية، وتكلم، ثم ذكر فأتى بسجدين بعد السلام وكبر بينهما وسلم^(٣) بعد ذلك أيضا.

(١) متفق عليه رواه البخارى في كتاب السهو، باب صلى خمسا حديث رقم (١٢٢٦) فتح البارى (ج ٣ ص ٩٣ - ٩٤)، ومسلم في كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له حديث رقم (٥٧٢) - ج ١ ص ٤٠٠ - ٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٠٣)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب إذا صلى خمسا حديث رقم (١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١ - ج ١ ص ٢٦٨، ٢٦٩)، والترمذى رقم (٣٩٢، ٣٩٣ - ج ٢ ص ٢٣٨، ٢٣٩)، والنسائى (ج ٣ ص ٣١-٣٣) في كتاب السهو، باب ما يفعل من صلى خمسا.

(٢) رواه أبو داود بنحوه في كتاب الصلاة، باب من قال بعد التسليم حديث رقم (١٠٣٣) - ج ١ ص ٢٧١).

والنسائى (ج ٣ ص ٣٠) في السهو باب التحرى، وأحمد في المسند رقم (١٧٤٧ - ١٧٥٢ - ١٧٥٣ - ١٧٦١).

(٣) انظر: صحيح مسلم في كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له حديث الباب رقم (٩٥).

وفى مسند الإمام أحمد: أنه صلى فى بعض الأيام، وخرج من الصلاة، وبقى منها ركعة، فلما خرج من المسجد، خرج طلحة بن عبد الله فى عقبه، وقال: قد نسيت ركعة، فرجع إلى المسجد، وأمر بلالاً بالإقامة، وصلى ركعة، وسلم ثم رجع.

ونوبة أخرى صلى الظهر خمساً، فقالت الصحابة: أزيد فى الصلاة؟ فقال: «وما ذاك؟» فقالوا: صليت خمساً، فسجد سجدتى السهو وسلم، واقتصر على ذلك.

ونوبة أخرى صلى العصر ثلاثاً ورجع إلى البيت، فتعقبه الصحابة وأعلموه، فرجع إلى المسجد وصلى ركعة وسلم، وسجد بعد السلام للسهو سجدتين^(١) ثم سلم، واقتصر على ذلك.

هذه خمسة مواضع روى أنه ﷺ سها فيها فى جميع عمره، ولم يثبت غير هذا.

وسجد للسهو قبل السلام فى بعض المواضع وبعده فى بعضها، فجعلها الإمام الشافعى فى كل حال قبل السلام والإمام أبو حنيفة جعلها بعد السلام فى كل حال. وقال الإمام مالك: يسجد للسهو النقصان قبل السلام ولسهو الزيادة فى الصلاة بعد السلام، وإن اجتمع سهوان أحدهما زائد والآخر ناقص يسجد لهما قبل السلام.

وقال الإمام أحمد: يسجد قبل السلام فى المحل الذى سجد فيه النبى ﷺ قبل السلام وماعدها يسجد للسهو بعد السلام.

(١) انظر صحيح البخارى فى كتاب السهو، باب ماجاء فى السهو إذا قام من ركعتى الفريضة حديث رقم (١٢٢٤ - ج ٣ ص ٩٢)، ومسلم فى كتاب المساجد، باب السهو فى الصلاة والسجود له، حديث رقم (٥٧٠ - ج ١ ص ٣٩٩)، وأبى داود فى كتاب الصلاة (ج ١ ص ٢٧١-٢٧٢)، والترمذى فى أبواب الصلاة (ج ٢ ص ٢٣٥-٢٣٦)، والنسائى (ج ٣ ص ١٩-٢٠)، وموطأ الإمام مالك (ج ١ ص ٩٦-٩٧).

وقال داود الظاهري: لا يسجد للسهو إلا في هذه المواطن الخمس التي سجد فيها رسول الله ﷺ، ولو سها في غيرها لا يسجد للسهو، ولم يعرض له ﷺ الشك في الصلاة ولكن قال: «من شك فليبن على اليقين، ولا يعتبر الشك ويسجد للسهو قبل السلام»^(١).

وقال الإمام أبو حنيفة إن كان له ظن بنى على غالب ظنه، وإن لم يكن له ظن بنى على اليقين، وقال الإمام الشافعي، والإمام أحمد: يبنى على اليقين مطلقا.

فصل

الرسول وعيونه أثناء صلاته

كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتح عينه المباركة في الصلاة، ولم يكن يغمضها كما يفعله بعض المتعبدين، وفي حديث أنس الذي أتى به البخاري في صحيحه: أن عائشة رضى الله عنها كان لها ستر سترت به جانب البيت فقال: «بعدوا هذا الستر فإن تصاويره تعارضني» وروى في حديث عائشة أنه صلى الله عليه وسلم لبس ثوبا معلما، وكان ينظر إلى أعلامه في الصلاة، فلما فرغ قال: «اذهبوا بثوبى هذا لأبى جهم واثتوني بالكساء الأنبجاني»^(٢) الذي له فإن أعلام هذا شغلت خاطري في الصلاة»^(٣).

(١) رواه مسلم بنحوه في كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له حديث رقم (٥٧١) - ج ١ ص ٤٠٠، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب إذا صلى خمسا حديث رقم (١٠٢٤ - ١٠٢٦ - ١٠٢٩ - ج ١ ص ٢٦٩-٢٧٠)، والترمذي في أبواب الصلاة، حديث رقم (٣٩٦) - ج ٢ ص ٢٤٣ - ٢٤٤، والنسائي (ج ٣ ص ٢٧)، وموارد الظمان في كتاب الجماعة، باب سجود السهو حديث رقم (٥٣٦) - ص ١٤٢.

(٢) قال ابن الأثير: الإنبجاني - بكسر الباء: المحفوظ. ويروى بفتحها. منسوب إلى منبج المدينة المعروفة وهي مكسورة الباء. ففتحت في النسب وأبدلت الميم همزة، إذا نون وانظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير.

(٣) لم نجد.

وحديث مشاهدة الجنة في الصلاة وأنه صلى الله عليه وسلم مد يديه ليتناول قطفًا من فاكهتها.

وحديث رد السلام باليد، وحديث تعرض الشيطان، وأنه صلى الله عليه وسلم قبضه وخنقه. هذا المجموع رؤية العين وهو دليل على عدم تغميض العين في الصلاة. أما إذا عرض لشخص تفرقة وشتات فلا يكره له تغميض العين، بل هو إلى الاستحباب أقرب، والله أعلم.

فصل

أدعية النبي بعد فروغه من الصلاة

كان ﷺ إذا فرغ من الصلاة، قال ثلاث: «أستغفر الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم وأتوب إليه. اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام»^(١) قال هذا ثم نهض راجعًا إلى الحجرة.

وروى فى بعض الأحاديث الصحيحة: أنه كان يقول عقب الصلاة المفروضة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، له النعمة، وله الفضل، وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون»^(٢).

(١) رواه الجماعة إلا البخارى وانظر نيل الأوطار للشوكانى (ج ٢ ص ٣٠٦)، ورواه مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب (٢٦) استحباب الذكر بعد الصلاة حديث رقم (٥٩١ - ج ١ ص ٤١٤).

(٢) متفق عليه رواه البخارى فى كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة حديث رقم (٨٤٤ - ج ٢ ص ٣٢٥)، ومسلم فى كتاب المساجد، باب استحباب الذكر بعد الصلاة حديث رقم (٥٩٣ - ج ١ ص ٤١٤ - ٤١٥)، وأبو داود فى كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل إذا سلم حديث رقم (١٥٠٥ - ج ٢ ص ٨٢)، والنسائى (ج ٣ ص ١٧٠) فى كتاب السهو، باب نوع آخر من القول عند انقضاء الصلاة.

وفى رواية أخرى «يسبح الله عشرا، ويكبره عشرا» وفى رواية أخرى فى صحيح مسلم يقول: «سبحان الله إحدى عشرة مرة، والحمد لله إحدى عشرة مرة، والله أكبر إحدى عشرة مرة» وهذا ثلاث وثلاثون.

قال بعض العلماء: هذه الرواية إنما هى تفسير من بعض رواة هذا الحديث عن أبى هريرة وهم كانوا يسبحون، ويحمدون، ويكبرون، دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين. وقال: من قال فى دبر صلاة الصبح قبل أن يتكلم: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شىء قدير، عشر مرات، كتب الله له عشر حسنات، ومحا عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات، وكان يومه ذلك فى حرز من كل مكروه، وحرس من الشيطان، ولم ينبغ لذنب أن يدركه فى ذلك اليوم. إلا الشرك بالله تعالى - يعنى إن صدر منه ذنب يغفر له»^(١).

وثبت فى مسند الإمام أحمد من رواية أم سلمة رضى الله عنها أنه صلى الله عليه وسلم علم أخته فاطمة رضى الله عنها، لما جاءت تسأله الخادم، أن تسبح عند النوم ثلاثا وثلاثين، وتحمد ثلاثا وثلاثين، وتكبر ثلاثا وثلاثين^(٢) وإذا صلت الصبح أن تقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شىء قدير» عشر مرات، وبعد صلاة المغرب عشر مرات. وكان يقول عقب صلاة الصبح: «اللهم أصلح لى دينى الذى هو عصمة أمرى، وأصلح لى دنياى التى جعلت فيها معاشى، وأصلح لى آخرتى التى جعلت فيها معادى، واجعل الحياة زيادة لى فى كل خير، واجعل الموت راحة لى من كل شر، اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بعفوك

(١) متفق عليه رواه البخارى فى صحيحه (ج ١١ ص ١٦٨، ١٦٩)، ومسلم (٢٦٩١)، وأخرجه مالك فى الموطأ (ج ١ ص ٢٠٩)، والترمذى برقم (٣٤٦٤).

(٢) متفق عليه رواه البخارى (ج ٧ ص ٥٩)، ومسلم برقم (٢٧٢٧)، وأخرجه أبو داود برقم (٥٠٦٢)، والترمذى (٣٤٠٥)، وأورده النووى فى رياض الصالحين (ص ٥٤٩).

من نعمتك. وأعوذ بك منك، لآمانع لما أعطيت، ولا معطى لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد»^(١).

قال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه: ماصليت خلف رسول الله ﷺ إلا سمعته يقول: «اللهم اغفر لي خطاياي وذنوبي كلها، اللهم أنعشني وأحيني وارزقني واهدني لصالح الأعمال والأخلاق إنه لا يهدي لصالحها إلا أنت، واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت»^(٢).

وقال: إذا صليت فقل قبل أن تتكلم: «اللهم أجرني من النار سبع مرات فإنك إن مت من يومك كتب الله لك جوازا من النار، وإذا صليت المغرب فقل قبل أن تتكلم: اللهم أجرني من النار سبع مرات فإنك إن مت من ليلتك كتب الله لك جوازا من النار» هذا الحديث في صحيح ابن حبان، وفي سنن النسائي، من رواية أبي أمامة: «من قرأ آية الكرسي - زاد الطبراني - وقل هو الله أحد، في دبر كل صلاة مكتوبة، لم يمنعه من دخول الجنة، إلى أن يموت»^(٣).

وهذا الحديث رواه جماعة غير النسائي مثل الطبراني، والرويانى والدارقطنى، وابن حبان. وبعض الحفاظ يقول: هو صحيح^(٤).

وذكره ابن الجوزى فى الموضوع وطعن الحفاظ فيه من هذه الجهة واستدل بضعف محمد بن حمير راوى هذا الحديث، وقد عدله البخارى، ووثقه محك الرجال يحيى بن معين وهذان المعدلان كافيان فى العدالة.

(١) رواه مسلم فى كتاب الذكر والدعاء باب (١٨) التعوذ من شر ما عمل، ومن شر ما لم يعمل حديث رقم (٢٧٢٠ - ج ٤ ص ٢٨٧)، وانظر سبل السلام (ج ٤ ص ٤٣٦).

(٢) متفق عليه رواه البخارى فى كتاب الدعوات باب (٦٠) قول النبي ﷺ: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت» حديث رقم (٦٣٩٨ - ج ١١ ص ١٩٦)، ورواه مسلم فى كتاب الايمان باب (١٩٢) الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل حديث رقم (٢١٤ - ج ١ ص ١٩٦)، ورواه الإمام أحمد فى مسنده (ج ٤ ص ٤١٧، وج ٥ ص ٢٧٠، وج ٢ ص ٨٦).

(٣) انظر: سنن أبى داود فى كتاب الصلاة، باب الاستغفار حديث رقم (١٥٢٢ - ج ٢ ص ١١٦)، والنسائى (ج ٣ ص ٥٣) فى كتاب السهو، باب نوع آخر من الدعاء.

(٤) رواه النسائى وصححه ابن حبان والطبرانى وأورده الامير الصنعائى فى سبل السلام (ج ١ ص ٣ - ٤).

وفى معجم الطبرانى: «من قرأ أية الكرسي فى دبر الصلاة المكتوبة كان فى ذمة الله إلى الصلاة الأخرى». وهذا الحديث رواه جماعة من الصحابة، من جملتهم أمير المؤمنين على، وجابر بن عبدالله، وعبدالله بن عمر، وأنس ابن مالك، والمغيرة بن شعبة، وأبو أمامة.

واختلاف طرق الحديث، ومخارجه، دليل على أن له أصلا صحيحا، غير موضوع.

وروى عقبة بن عامر قال: أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن اقرأ بالمعوذتين دبر كل صلاة وهذا الحديث فى غاية الصحة، وقال لمعاذ: «أوصيك يامعاذ لاتدع فى دبر كل صلاة أن تقول اللهم أعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك»^(١).

وفى معجم الطبرانى من حديث جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من جاء بهن مع الإيمان دخل من أى أبواب الجنة حيث شاء، وزوج من الحور العين حيث شاء: من عفا عن قائله، وأدى دينا خفيا، وقرأ فى دبر كل صلاة مكتوبة عشر مرات: قل هو الله أحد» فقال أبو بكر: أو إحداهن يارسول الله فقال: «أو إحداهن».

وكان يقول بعد صلاة الصبح: «اللهم إنى أصبحت مرتها بعملى فلا فقير أفقر منى، اللهم لاتشمت بى عدوى، ولا تسيء بى صديقى، اللهم لاتجعل مصيبتى فى دينى، ولا تجعل الدنيا أكبر همى، ولا مبلغ علمى، ولا تسلط على من لايرحمنى، اللهم بك أصبحنا، وبك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، اللهم ما أصبح بى من نعمة، أو بأحد من خلقك، فممنك وحدك، لا شريك لك، فلك الحمد ولك الشكر، أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين، اللهم إنى أسألك خير هذا اليوم فتحه، ونصره، ونوره،

(١) رواه أحمد فى مسنده، وأبو داود فى سننه فى كتاب الصلاة، باب الاستغفار حديث رقم (١٥٢٢) - ج ٢

ص ٨٦)، والنسائى فى سننه سنن فوى، فى كتاب السهو، باب نوع آخر من الدعاء.

وبركته، وهداه، وأعوذ بك من شر ما فيه، وشر ما بعده، اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، الله عافني في بصري، اللهم رحمتك أرجو، فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله، لا إله إلا أنت، اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من غلبة الدين، وقهر الرجال، اللهم اكفني بحلالك عن حرامك، وأغنني بفضلك عما سواك، يا حي يا قيوم»^(١).

(١) جزء كبير من هذا الحديث متفق عليه فرواه البخاري في كتاب الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر حديث رقم (١٣٧٧ ج ٣ ص ٢٤١)، ومسلم في كتاب المساجد، باب ما يستعاذ منه في الصلاة، باب الصلاة، حديث رقم (٥٨٨ و ٥٨٩) عن أبي هريرة وعائشة (ج ١ ص ٤١٢)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب الصلاة، باب ما يقول بعد التشهد حديث رقم (٩٨٣ - ٩٨٤ ج ١ ص ٢٥٨)، والسنائي (ج ٣ ص ٥٨) في كتاب السهو، باب نوع آخر من التعوذ في الصلاة.

فصل

في بيان السنن والرواتب التي كان

يواظب عليها في كل يوم ﷺ

أما في الحضر فكان لا يفوته عشر ركعات: ركعتان قبل فرض الصبح، وركعتان قبل فرض الظهر، وركعتان بعد ذلك، وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء ولم تفته ركعتا الظهر^(١) في وقت من الأوقات وإن فاتتا قضاهما بعد صلاة العصر.

وكان يداوم على صلاة ركعتين بعد العصر، وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم، ويكره في حق غيره، وأحيانا كان يصلي قبل الظهر أربع ركعات، ولفظ البخاري «كان لا يدع أربعاً قبل الظهر، وركعتين قبل الغداة» وللعلماء في هذا تأويلان:

أحدهما، أنه كان إذا صلى سنة الظهر في بيته صلاها أربعاً وإذا صلى في المسجد صلى ركعتين.

والثاني، إن هذه صلاة مستقلة، كان يصليها عقيب زوال الشمس، ويقول: «هذه ساعة تفتح فيها أبواب السماء وأحب أن يصعد لى فيها عمل صالح» وكان عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه يصلي بعد الزوال ثمانى ركعات، ويقول: انهن تعدلن مثلهن من قيام الليل.

وقال بعض المشايخ: السر في هذا أن هذين الوقتين زمان تنزل الرحمة بعد الزوال وذلك بعد انتصاف النهار، والتنزل الإلهي في الليل يكون بعد انتصافه، ولما كان هذان الوقتان محل قرب الرحمة، ظهرت المناسبة.

(١) رواه البخاري في كتاب التهجد باب (٢٩) التطوع بعد المكتوبة حديث رقم (١١٧٢ - ج ٣ ص ٥٠)، ومسلم في صلاة المسافرين باب فضل السنن الراتبية حديث رقم (٧٢٩ - ج ١ ص ٥٠٤)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب تقريع أبواب التطوع وركعات السنة حديث رقم (١٢٥٢ - ج ٢ ص ١٩)، والترمذي في أبواب الصلاة باب ماجاء أنه يصليهما في بيته رقم (٤٣٣ - ٤٣٤ - ج ٢ ص ٢٩٨)، والنسائي (ج ٢ ص ١١٩).

وروى في مسند الإمام أحمد، وسنن النسائي، والترمذى «من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار» وكان يفصل بين هذه الأربع بتسليمتين.

وقال أمير المؤمنين على كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى قبل الظهر أربع^(١) ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين، ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين. رواه أحمد والترمذى محسنا.

وروى أمير المؤمنين على: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى فى كل يوم وليلة من السنة ست عشرة ركعة، ركعتين قبل فرض الصبح، وأربعاً قبل فرض الظهر، وركعتين بعدها، وأربعاً قبل فرض العصر، وأربعاً فى وقت الضحى. وهذا بعض حديث مطول، وللعلماء فى إسناده مقال.

وروى ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «رحم الله امرءاً صلى قبل العصر أربعاً»^(٢) صححه ابن حبان، وكان الصحابة يصلون قبل المغرب ركعتين، ولم يمنعهم ﷺ من ذلك، وثبت فى الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم قال: «صلوا قبل المغرب، صلوا قبل المغرب، صلوا قبل المغرب» وقال فى الثالثة: «لن شاء»^(٣) كراهية أن يتخذها الناس سنة فصلاتها مندوبة مستحبة، لكن لا تبلغ درجة الرواتب.

(١) رواه البخارى فى كتاب التهجد باب ما جاء فى التطوع مثنى مثنى حديث رقم (١١٦٥ - ج ٣ ص ٤٨).
ومسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل السنن الراتبة وبيان عددهن حديث رقم (٧٢٩ - ج ١ ص ٥٠٤)، والترمذى (ج ٣ ص ٢٩٠).

(٢) رواه أحمد وأبو داود فى كتاب الصلاة، باب الصلاة قبل العصر حديث رقم (١٢٧١ - ج ٢ ص ٢٣).
والترمذى فى أبواب الصلاة، باب ماجاء فى الأربع قبل العصر حديث رقم (٤٣٠ - ج ٢ ص ٢٩٥).
(٢٩٦) وحسنه الترمذى، ورواه ابن خزيمة وصححه، وكذا ابن حبان وفى إسناده محمد بن مهران وفى مقال... لكن وثقة ابن حبان وابن عدى. كما فى تلخيص الحبير (١٢/٢).

(٣) رواه البخارى فى كتاب التهجد، باب الصلاة قبل المغرب حديث رقم (١١٨٣ - ج ٣ ص ٢٦).
ورواه ابن حبان فى صحيحه. انظر موارد الظمان فى كتاب النوافل باب الصلاة قبل المغرب حديث رقم (٦١١ - ص ١٦٢، ١٦٣).

وكان يصلى الرواتب فى بيته، وعلى الخصوص ركعتى المغرب، فإنه لم يصلهما فى المسجد أبدا. فلذلك اختلف العلماء: أنه لو صلاهما فى المسجد هل يجزئيه ذلك أم لا.

قال بعض العلماء: لا، وقال الإمام المروزى: من صلى الركعتين بعد المغرب فى المسجد يكون عاصيا، وقال أبو ثور أيضا: هو عاص، وسبب العصيان أن النبى ﷺ قال: «اجعلوها فى بيوتكم» وعند أكثر العلماء يجزئيه ذلك لكن يكون تاركا للأولى. وفى سنة المغرب ستان:

إحداهما: بأن لا يتكلم بينها وبين الفريضة، لما فى الحديث: «من صلى ركعتين بعد المغرب» قال مكحول: يعنى قبل أن يتكلم «رفعت صلاته فى عليين»^(١).

الثانية: أن يكون فى البيت، دخل رسول الله ﷺ مسجد بنى الأشهل وصلى المغرب فلما فرغ رأى أهل المسجد، اشتغلوا بصلاة السنة^(٢) فقال: «هذه صلاة البيوت».

وفى لفظ ابن ماجه: «اركعوا هاتين فى بيوتكم» وحاصله أن عادة حضرة سيدنا رسول الله ﷺ، أنه كان يصلى جميع السنن فى بيته إلا أن يكون لسبب، وكان يقول: «أيها الناس صلوا فى بيوتكم فإن أفضل صلاة الرجل فى بيته إلا المكتوبة».

وكان يحافظ على ركعتى الفجر، بحيث أنه كان يواظب عليها فى السفر أيضا، ولم يرد عنه أنه صلى فى السفر شيئا من السنن الرواتب إلا سنة الفجر^(٣)، وصلاة الوتر.

(١) لم نجده بهذا اللفظ لكن ورد نحوه فى الصحيحين انظر صحيح البخارى (ج ٣ ص ٤١)، ومسلم برقم (٧٢٩)، وموطأ الإمام مالك (ج ١ ص ١٦٦)، وأبى داود برقم (١٢٥٢)، والنسائى (ج ٢ ص ١١٩)، والترمذى (٤٣٣).

(٢) انظر صحيح البخارى (ج ٣ ص ٤٩). وأبى داود برقم (١٢٨١).

(٣) رواه البخارى بمثله (ج ٣ ص ٤٨). وأبى داود برقم (١٢٥٣)، والنسائى (ج ٣ ص ٢٥١).

وللعلماء فى أفضلية سنة الفجر، وصلاة الوتر قولان: قال بعضهم: سنة الفجر أكد. قال بعضهم: بل الوتر، وكما أن الوتر واجب عن البعض كذا سنة الفجر، تجب عند البعض.

وقال بعض المشايخ: سنة الفجر ابتداء العمل، والوتر ختم العمل، فلا جرم صرفت العناية لشأنهما، ولهذا السبب شرع فيها قراءة سورة الإخلاص، وسورة قل يا أيها الكافرون^(١)، لاشتمالهما على توحيد العلم والعمل، وتوحيد المعرفة والإرادة، وتوحيد الاعتقاد والقصد، كما بيناه فى كتاب: (حاصل كورة الخلاص فى فضائل سورة الإخلاص).

فصل

اضطجاع الرسول ﷺ بعد صلاة الفجر

عادة حضرة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا صلى سنة الفجر وضع جنبه الأيمن على الأرض، ونام قليلا، وفى جامع الترمذى «إذا صلى أحدكم الركعتين قبل صلاة الصبح فليضطجع على جنبه»^(٢)، حديث صحيح غريب قال ابن حزم: هذا الاضطجاع فرض على المصلى حتى لو لم يأت به بين السنة والفرض ففرضه باطل^(٣).

وقد صنف بعض العلماء فى نصرة هذا المذهب مجلدا ووافق هذا القول جماعة من مشايخ الطريقة، كصاحب الفتوحات وغيره، وقال بعض العلماء:

(١) انظر صحيح مسلم حديث رقم (٧٢٤ - ج ١ ص ٥٠٠ - ٥٠١)، وأبى داود برقم (١٢٥٥ - ج ٢ ص ١٩)، والنسائى (ج ٣ ص ٢٥٦)، ومالك فى الموطأ حديث رقم (٣٠ - ج ١ ص ١٢٧).

(٢) رواه أحمد وأبو داود والترمذى وصححه - انظر سنن أبى داود فى كتاب الصلاة، باب الاضطجاع بعدها حديث رقم (١٢٦١ - ج ٢ ص ١٢) والترمذى فى أبواب الصلاة باب ما جاء فى الاضطجاع بعد الركعتين الفجر حديث رقم (٤٢٠ - ج ٢ ص ٢٨١) وأحمد فى مسنده (ج ٢ ص ٤١٥) وقال الترمذى: حسن صحيح غريب من هذا الوجه (٢/٢٨١).

وقال النووى عن هذا الحديث فى شرح مسلم: إسناده صحيح على شرط البخارى ومسلم.

(٣) انظر فى كتاب المحلى لابن حزم (ج ٣ ص ١٩٦).

بكرهة ذلك وعده من البدع، واختار جمهور العلماء الطريق المستقيم المتوسط وقالوا: باستحبابه.

قال الإمام مالك: إن فعل ذلك للاستراحة فحسن، والسرف في الاضطجاع على الجنب الأيمن أن يغلبه النوم، لأن القلب معلق في الجانب الأيسر، فلو اضطجع عليه لاستقر القلب وغلبت الراحة، وثقل النوم، وإذا اضطجع على شقه الأيمن، طلب القلب مستقره فقلق وأبطأ النوم لذلك، وإن جاء النوم فلا يكون ثقيلاً، ولهذا اختار الأطباء النوم على الشق الأيسر طلباً لكمال الراحة، واختار صاحب الشرع الشق الأيمن طلباً لخفة النوم، وسرعة قيام الليل. وحاصلة أن النوم على الجانب الأيمن ينفع، وعلى الجانب الأيسر ينفع البدن، والله أعلم.

فصل

في قيام الليل

اختلف العلماء في قيام الليل هل كان فرضاً على سيدنا رسول الله ﷺ أو سنة؟ ولكليهما دليل واحد وهو آية التنزيل ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ (١) قالت طائفة: هذا صريح في عدم الوجوب، وقال آخرون: هذا صريح في وجوب قيام الليل والتهجد كما جاء الأمر به في مكان آخر وهو: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٢) ولم يرد صريح نسخ.

وأما قوله: ﴿نافلة﴾ فلو كان المراد به التطوع لما خصص بقوله ﴿لك﴾ بل المراد الزيادة، ومطلق الزيادة لا تدل على التطوع، بل تدل على زيادة الدرجات، ولهذا خص به، لأن قيام الليل في حق غيره مباح ومكفر

(١) سورة الإسراء آية ٧٩.

(٢) سورة المزمل آية ١.

للسيئات، وأما في حقه فزيادة في الدرجات وعلو المراتب، لأنه المغفور له على الإطلاق.

قال مجاهد: لم يكن لغيره نوافل بل مكفرات، والنوافل خاصة به ﷺ، ولم يدع ﷺ قيام الليل^(١) في حالة من الحالات، بل حافظ عليه في السفر والحضر، وإن فاته في حين المرض أو غلبة نوم، صلى في أثناء النهار اثني عشرة ركعة بدل ذلك، ولم يزد في صلاة الليل على ثلاث عشرة ركعة.

وربما اقتصر على إحدى عشرة ركعة منها خمس ركعات بتسليمة واحدة هن آخر الصلاة، وقال بعض العلماء: لم يزد في صلاة الليل على إحدى عشرة ركعة.

والرواية التي وردت بثلاث عشرة صحيحة لكن مع ركعتي الفجر، وحديث عائشة بين ذلك قالت: (كان رسول الله ﷺ يصلي ثلاث عشرة ركعة ركعة بركعتي الفجر)^(٢). وقال الشعبي رحمه الله: سألت ابن عباس، وابن عمر، عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل، فقالا: ثلاث عشرة منها ثمان وبوتر بثلاث وركعتين بعد الفجر.

وجاء في الصحيحين: رواية صريحة، بأن صلاة الليل، ثلاث عشرة ركعة: عن ابن عباس أنه بات في بيت خالته ميمونة، فقام النبي ﷺ من

(١) انظر البخارى (ج ٨ ص ٤٤٩)، ومسلم برقم (٢٨٢٠)، (٢٨١٩)، والنسائي (ج ٣ ص ٢٠٥ - ٢٠٦)، وموطأ الإمام مالك (ج ١ ص ١٧٦) وأبى داود برقم (١٣٠٦).

(٢) متفق عليه رواه البخارى في كتاب التهجد باب (١٦) قيام النبي ﷺ في رمضان وغيره حديث رقم (١١٤٧) فتح البارى (ج ٣ ص ٣٣)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين باب صلاة النبي ﷺ في الوتر حديث رقم (٧٣٨ - ج ١ ص ٥٠٩)، وأبو داود في كتاب الصلاة باب صلاة الليل حديث رقم (١٣٤١) - ج ٢ ص ٤٠، والترمذى في أبواب الصلاة، باب ماجاء في وصف صلاة النبي ﷺ باب (٢) صلاة النبي ﷺ في الوتر حديث رقم (٩ - ج ١ ص ١٢٠)، والنسائي (ج ١ ص ٢١٠) في كتاب قيام الليل، باب وقت الوتر.

فصل

صلاة الليل للنبي ﷺ

كان ﷺ يستيقظ من النوم، بعد مضي نصف الليل، وأحياناً قبل ذلك، وأحياناً عند صياح الديك، وذلك يكون في الغالب بعد مضي نصف الليل، وكان إذا استيقظ مسح بيده على عينيه المباركتين، ثم استعمل المسواك ثم توضأ، وفي حالة استعمال المسواك، كان يقرأ آخر آل عمران ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾^(١) إلى آخر السورة، ثم افتتح الصلاة بركعتين خفيفتين، وأمر أمته بذلك فقال: «إذا قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين»^(٢).

وورد في كيفية قيام الليل طرق ثمانية كلها صحيحة، والمتعبد مخير في المواظبة على أى هذه الأنواع شاء، أو اختيار نوع منها في وقت دون وقت:

الأول: حديث ابن عباس، أن رسول الله ﷺ استيقظ، فتسوك، وتوضأ وهو يقول: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة، ثم قام فصلى ركعتين، وأطال فيهما القيام والركوع، والسجود، ثم انصرف، فنام، حتى نفخ، ثم فعل ذلك ثلاث مرات، بست ركعات، كل ذلك يستاك، ويتوضأ، ويقراً هذه الآيات، ثم أوتر بثلاث، فأذن المؤذن فخرج إلى الصلاة، وهو يقول: «اللهم اجعل في قلبي نورا، وفي لساني نورا، واجعل في سمعي نورا، واجعل في بصري نورا، واجعل من خلفي نورا، ومن أمامي نورا، واجعل من فوقى نورا، ومن تحتي نورا، اللهم أعطني نورا».

(١) سورة آل عمران آية ١٩٠.

(٢) رواه مسلم برقم (٧٦٨)، وأخرجه أبو داود برقم (١٣٢٣، ١٣٢٤).

هذه الرواية في صحيح^(١) مسلم، وليس فيها الافتتاح بركعتين، وأجيب عن هذا بوجهين:

الأول: أنه كان في بعض الأوقات يفتح بركعتين خفيفتين، وفي بعض الأوقات بركعتين طويلتين.

الثاني: أن عائشة أعرِف بحال قيام الليل، وقد تكون حفظت مافات عن ابن عباس.

النوع الثاني: ما روت عائشة أنه ﷺ كان يفتح الصلاة بركعتين خفيفتين، وبعدهما يطول، يصلي عشر ركعات بخمس تسليمات، ويوتر بركعة، ثم يسلم.

النوع الثالث: كان يصلي ثلاث عشرة ركعة خارجا عن ركعتي الفجر.

النوع الرابع: كان يصلي ثمان ركعات بأربع تسليمات ثم يصلي بعد ذلك خمس ركعات يجلس في آخرهن ويسلم، ولم يكن في أثناءهن جلوس، إلا في الآخر.

النوع الخامس: كان يصلي تسع ركعات، منها ثمان متعاقبات، ليس بينهن جلوس إلا بعد الثامنة، فإنه كان يتشهد، ويدعو ثم ينهض إلى التاسعة من غير سلام ثم يتشهد بعدها ويسلم، ثم يصلي ركعتين عقب الوتر.

النوع السادس: كان يصلي ست ركعات متصلات لا يجلس بينهن، إلا في آخرهن، ثم ينهض قبل السلام، فيصلي ركعة، ويسلم، ثم يصلي بعد ذلك ركعتين جالسا عقب الوتر.

النوع السابع: كان يسلم في ركعتين ويصلي في آخرهن ثلاث ركعات بتسليمة واحدة، وطعن الحفاظ في هذه الرواية لما في صحيح ابن حبان بإسناد

(١) انظر صحيح مسلم (ج ١ ص ٥١٠) وما بعدها.

صحيح «لاتوتروا بثلاث، أوتروا بخمس، أو سبع، ولاتشبهوا بصلاة المغرب»^(١).

وفي حديث عائشة بإسناد صحيح، أنه كان يسلم في الركعتين الأخيرتين، ثم بعد ذلك يصلى ركعة.

وسئل الإمام أحمد: ماتقول في الوتر؟ قال: أكثر الحديث وأقواه ركعة. فأنا أذهب إليها. ثم سئل ثانياً؟ فقال: يسلم في الركعتين، وإن لم يسلم رجوت أن لا يضره، إلا أن التسليم أثبت.

النوع الثامن: روى النسائي بسنده عن حذيفة، أنه صلى مع رسول ﷺ - يعنى صلاة الليل - وطول في الركوع، مثل القيام، وكان يقول: «سبحان ربي العظيم» ثم بعد ذلك جلس، وقال: «رب اغفر لي» وكررها. ولما صلى أربع ركعات على هذا الوجه أذن بلال للصبح، ودعا النبي ﷺ للصلاة.

هذه الطرق الثمانية ثبتت في قيام الليل وكان يصلى الوتر في أول الليل^(٢)، وحيناً في أوسطه. وحيناً في آخره. وهذا في الغالب.

وفي بعض الليالي، كان يكرر آية في صلاة الليل من أوله إلى آخره وهى ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(٣).

وصلاة النبي صلى الله عليه وسلم كانت على ثلاثة أنواع:

أحدهما: أنه كان يصليها قائماً وذلك في الغالب.

الثانى: أنه كان يصليها جالساً ويركع جالساً أيضاً.

(١) جاء في الصحيحين ما يخالف رواية المصنف التي نقلها عن ابن حبان انظر صحيح البخارى (ج ٢ ص

٤٠٦)، ومسلم برقم (٧٥١)، وأبى داود برقم (١٤٣٨)، والنسائى (ج ٣ ص ١٣٠ و ١٣١).

(٢) متفق عليه رواه البخارى (ج ٢ ص ٤٠٦)، ومسلم برقم (٧٤٥، ١٣٧)، وأخرجه النسائى (ج ٣ ص

٢٣٠) والترمذى برقم (٤٥٧)، وأبو داود برقم (١٤٣٥).

(٣) سورة المائدة آية ١١٨.

والحديث متفق عليه ورد في صحيح البخارى (٤٠٦/٢) ومسلم (٧٤٥).

الثالث: أنه كان يصليها جالسا، ويقرأ غالب القراءة جالسا ثم يقوم فيقرأ مابقى قائما ثم يركع، هذه الأنواع الثلاثة صحيحة، وأما الحديث الذي ورد بأن هيئة جلوسه في حالة الصلاة قاعدا التربع، فقد طعن الحفاظ فيه، وحملوه على خطأ بعض الرواة.

فصل

النافلة من صلاة النبي ﷺ

ثبت بروايات صحيحة أنه ﷺ كان يصلي بعد الوتر ركعتين في صحيح مسلم، عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنه كان يصلي ثلاث عشرة ركعة^(١). يصلي ثمان ركعات، ثم يوتر، ثم يصلي ركعتين، وهو جالس، فإذا أراد أن يركع قام، فرفع، ثم يصلي ركعتين بين النداء والإقامة.

وفي مسند الإمام أحمد روى عن أم سلمة أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي بعد الوتر ركعتين خفيفتين، وهو جالس، وأبو أمامة يروى كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين بعد الوتر وهو جالس، يقرأ فيهما ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾^(٢) وروى هذا المعنى أيضا جماعة من الصحابة غير من ذكرنا.

وظاهرة معارض بحديث « واجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا »^(٣) وقد أشكل على كثير من العلماء لاجرم أنكره الإمام مالك، وقال الإمام أحمد:

(١) رواه الشيخان باختلاف يسير. انظر صحيح البخاري شرح فتح الباري (ج ٣ ص ٣٣) حديث رقم (١١٤٧). ومسلم برقم (٧٣٨ - ج ١ ص ٥٠٩)، وأبو داود برقم (١٣٤١ - ج ٢ ص ٤٠)، والترمذي برقم (٤٣٩ - ج ٢ ص ٣٠٢، ٣٠٣)، والموطأ برقم (٩ - ج ١ ص ١٢٠)، والسناني (ج ١ ص ٢١٠).

(٢) لم نعثر عليه.

(٣) متفق عليه. رواه البخاري (ج ٢ ص ٤٠٦)، ومسلم برقم (٧٤٥، ١٣٧) وأخرجه أبو داود برقم (١٤٣٨)، والسناني (ج ٣ ص ٢٣٠ و٢٣١)، والترمذي برقم (٤٥٧). وأبو داود برقم (١٤٣٥) في كتاب الصلاة، باب في وقت الوتر (ج ٢ ص ٦٧).

لا أصليها، ولا أمنع أحدا من صلاتها.

وقال جماهير العلماء: صلاها لبيان الجواز، ليعلم أن بعد الوتر، يجوز صلاة النوافل، وأن الوتر لا يقطع صلاة النوافل، وعلى هذا يكون قوله: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا» مبنيا على الاستحباب.

وقال بعض العلماء: هذه الصلاة ملحقة بالوتر، وجارية مجرى سنة الوتر، لاسيما على مذهب من يقول: بوجوب الوتر، وكما أن صلاة المغرب وتر النهار مشفوعة من السنة بركعتين كذلك وتر الليل أيضا مشفوع من السنة بركعتين.

فصل

دعاء القنوت للنبي محمد ﷺ

لم يرد في الصحيح أنه ﷺ قرأ القنوت في صلاة الوتر أصلا. قال الإمام أحمد: كل ما ثبت في القنوت فمجموعه في صلاة الصبح. ولم يثبت في الوتر أصلا، بل لم يرد، ولكن جماعة من الصحابة كانوا يقرءون القنوت في صلاة الوتر، لحديث مسند الإمام أحمد عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر «اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت وصلى الله على النبي» قال الترمذي: هذا أحسن حديث، روى في باب القنوت.

وثبت عن أمير المؤمنين عمر، وأبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، أنهم كانوا يقرأون القنوت في صلاة الوتر، ولم يرو عن النبي ﷺ قطعا،

وكل ما روى فإنه مطعون ومفتري .

روى الترمذى والنسائى كان رسول الله ﷺ يقول فى آخر وتر «اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصى ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك»^(١)، وهذه العبارة يحتمل أن يكون قالها بعد التشهد وهذا أقرب، بل هو متعين، لما رواه النسائى، كان يقول إذا فرغ من صلاته، وتبوا مضجعه - وزاد فى لفظ هذه الرواية: «لا أحصى ثناء عليك ولو حرصت» .

وثبت فى بعض الروايات الصحيحة: أنه كان يقول هذا فى السجود، فيحتمل أن يكون قاله فى مجلسين .

وفى مسند الحاكم من حديث ابن عباس فى صفة صلاة رسول الله ﷺ، ووتره، فلما قضى صلاته سمعته يقول: «اللهم اجعل فى قلبى نورا، وفى بصرى نورا، وفى سمعى نورا، وعن يمينى نورا، وعن يسارى نورا، وفوقى نورا، وتحتى نورا، وأمامى نورا، وخلفى نورا، واجعل لى يوم لقائك نورا» .

وفى بعض الروايات: «وفى عصبى نورا، وفى لحمى نورا، وفى شعرى نورا، وفى بشرى نورا، وفى لسانى نورا، واجعل فى نفسى نورا، وأعظم لى نورا، واجزل لى نورا، واعطنى نورا»^(٢)، وكان يقرأ فى صلاة الوتر فى الركعة الأولى ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وفى الركعة الثانية ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وفى الركعة الثالثة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٣) والمعوذتين ويقول عقب السلام: «سبحان الملك القدوس» ثلاثا، يرفع صوته فى الثالثة، ويمد

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه برقم (٤٨٦)، ومالك فى الموطأ (ج ١ ص ٢١٤)، وأبو داود برقم (٨٧٩).

والترمذى برقم (٣٤٩١)، والنسائى (ج ٢ ص ٢٢٢). وأورده النووى فى رياض الصالحين (٥٣٨).

(٢) رواه مسلم فى صحيحه باختلاف يسير، وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٢ ص ٢٩٨).

(٣) رواه أحمد فى مسنده، وأبو داود فى كتاب الصلاة، باب ما يقرأ فى الوتر حديث رقم (١٤٢٣) - ج ٢

ص (٦٣)، والنسائى (ج ٣ ص ٢٣٥) فى كتاب قيام الليل، باب ذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر أبى بن

كعب فى الوتر، وباب نوع آخر من القراءة فى الوتر، وانظر تلخيص الحبير (١٧/٢).

الحروف، ثم يقول بعد ذلك: «رب الملائكة والروح».

وكان يقرأ بالترتيل، ويقف في آخر كل آية البتة وإن تعلق بما بعدها وبعض القراء يقول: الوقف على مكان انتهاء الكلام، وانفصاله، أولى وأفضل. وهذا القول غير مستحسن لأن متابعة الرسول ﷺ في كل حال، أكمل وأفضل.

وللعلماء اختلاف في أفضلية القراءة المرتلة، مع القلة على القراءة الكثيرة، مع السرعة، قال ابن عباس، وابن مسعود: الترتيل والتدبر مع قلة القراءة أفضل، وقال أمير المؤمنين عليّ، وجماعة من الصحابة والتابعين، والإمام الشافعي: كثرة القراءة أفضل لأن بكل حرف عشر حسنات.

وقال النبي ﷺ «ولا أقول ألم حرف، ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف»^(١).

وقال بعض المتأخرين: ثواب القراءة بالترتيل، والتدبر أكبر وأحسن، وثواب كثيرة القراءة أزيد وأكثر، مثال ذلك شخص تصدق بجوهرة ثمينة، ومثال شخص تصدق بلآلئ صغار، أو بدراهم ودنانير كثيرة، وما أشبه ذلك.

وكان يُسر في قراءة الليل أحيانا، ويجهر أحيانا، ويطيل القيام أحيانا، ويخفف أحيانا.

(١) رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح، برقم (٢٩١٢)، وأورده النووي في رياض الصالحين عن ابن مسعود برقم (٩/٩٩٩ ص ٤٢٠ - ٤٢١).

فصل في صلاة الضحى وعادة الرسول ﷺ في ذلك

قالت عائشة رضی الله عنها: رأيت رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعاً ويزيد ما شاء الله^(١)، وعن أنس قال: رأيت رسول الله ﷺ في سفر، يصلي سبحة الضحى ثمان^(٢) ركعات، فلما انصرف قال: «إني صليت صلاة رغبة ورهبة، فسألت ربي ثلاثاً؟ فأعطاني اثنين ومنعني واحدة، سألته أن لا يقتل أمتي بالسنين ففعل، وسألته أن لا يظهر عليهم عدوا ففعل، وسألته أن لا يلبسهم شيعاً فأبى علي» صحيح رواه الحاكم^(٣).

وعن عائشة رضی الله عنها قالت: صلى النبي ﷺ صلاة الضحى، ثم قال: «اللهم اغفر لي وارحمني وتب علي إنك أنت التواب الرحيم»^(٤) حتى قالها مائة مرة، وعن أم ذر قالت: رأيت عائشة تصلي الضحى وتقول: مارأيت رسول الله ﷺ يصلي إلا أربع ركعات.

وعن جبير بن مطعم أنه رأى رسول الله ﷺ صلى الضحى. وعن جابر ابن عبد الله أن النبي ﷺ، صلى صلاة الضحى ست ركعات. وعن عائشة وأم سلمة قالتا: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى اثنتي عشرة^(٥) ركعة.

-
- (١) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين باب استحباب صلاة الضحى وإن أقلها ركعتان حديث رقم (٧١٩ - ج ١ ص ٤٩٧)، وأورده محمد إسماعيل الصنعاني في سبل السلام (ج ٢ ص ٣٤ برقم ٣٦٣).
- (٢) رواه الترمذي بنحوه في أبواب الصلاة، باب ماجاء في صلاة الضحى حديث رقم (٤٧٣ - ج ٢ ص ٣٣٧) عن أنس رضی الله عنه.
- (٣) رواه الحاكم وصححه وانظر نيل الأوطار (ج ٣ ص ٦١، ٦٢)، وسبل السلام (ج ٢ ص ٣٦) وما بعدها.
- (٤) رواه مسلم بنحوه برقم (١٧٢١)، والترمذي برقم (٣٤٨٤).
- (٥) رواه الترمذي في أبواب الصلاة، باب ماجاء في صلاة الضحى حديث رقم (٦٣٠) وانظر موارد الظمان (ص ١٦٥).

وعن عليّ رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يصلي الضحى ست ركعات، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي بصيام ثلاثة أيام في كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام^(١).

وعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، وتجزئ من ذلك ركعتين تركعهما من الضحى»^(٢). وفي مسند الإمام أحمد عن معاذ بن أنس، يرفعه: «من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلاة الصبح حتى سبح ركعتي الضحى، لا يقول إلا خيرا، غفر له خطايا وإن كانت مثل زبد البحر».

وعند الترمذى عن أبي هريرة، يرفعه «من حافظ على سبحة الضحى غفر له ذنوبه وإن كان مثل زبد البحر».

وعن نعيم بن همار قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: ابن آدم لاتعجز لى عن أربع ركعات فى أول النهار أكفك آخره»^(٣). وعند الترمذى، وابن ماجه عن أنس يرفعه: «من صلى اثنتى عشرة ركعة بنى الله له قصر فى الجنة من ذهب»^(٤). وعند مسلم عن زيد بن أرقم أنه رأى قوما يصلون

(١) متفق عليه رواه البخارى (ج ٣ ص ٤٧)، ومسلم برقم (٧٢١)، وأبو داود (١٤٣٢)، والترمذى (٧٦٠)، والنسائى (ج ٣ ص ٢٢٩).

(٢) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٧٢٠)، وأورده النووى فى رياض الصالحين (ص ٤٥٨ برقم ٢ / ١١٤٠) وسلامى فى الحديث بضم السين المهملة وتخفيف اللام - المفاصل والأعضاء وقد ثبت فى صحيح مسلم أنها ثلاثمائة وستون. قال القاضى عياض: أصله عظام الكف والأصابع والأرجل ثم استعمل فى سائر عظام الجسد ومفاصله.

(٣) رواه أحمد وأبو داود وهو للترمذى من حديث أبى ذر وأبى الدرداء وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٣ ص ٦٤).

(٤) رواه الترمذى واستقر به فى أبواب الصلاة، ناب ما جاء فى صلاة الضحى حديث رقم (٤٧٣) - ج ٢ ص (٣٣٧)، وانظر سبل السلام (ج ٢ ص ٣٧).

الضحى فى مسجد قباء فقال: أما لقد علموا أن الصلاة فى غير الساعة أفضل أن رسول الله ﷺ قال: « صلاة الأوابين حين ترمض الفصال»^(١) أى يشتد حر النهار، فتهدج الفصال حر الرمضاء.

فى الصحيحين أن النبى ﷺ صلى الضحى ركعتين، فى بيت عنيان بن مالك، وعن أبى هريرة: لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب^(٢). رواه الحاكم على شرط مسلم، وعنده عن أبى هريرة يرفعه أن للجنة بابا يقال له: باب الضحى فإذا كان يوم القيامة، نادى مناد أين الذين كانوا يداومون على صلاة الضحى هذا بابكم ادخلوه برحمة الله.

وعن أبى سعيد قال: كان رسول الله ﷺ يصلى الضحى، حتى نقول: لا يدعها، ويدعها حتى نقول لا يصليها.

وعن ابن عمر أنه قال لأبى ذر: أوصنى ياعم قال: سألت رسول الله ﷺ كما سألتنى فقال: «من صلى الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين، ومن صلى أربعاً كتب من العابدين، ومن صلى ستاً لم يلحقه ذلك اليوم ذنب، ومن صلى ثمانياً كتب من القانتين، ومن صلى عشر بنى الله له بيتاً فى الجنة»^(٣).

وقال مجاهد: صلى رسول الله ﷺ يوماً الضحى ركعتين، ثم يوماً أربعاً، ثم يوماً ستاً، ثم ثمانياً يوماً، ثم ترك.

(١) انفرد به مسلم فى صحيحه فى كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال حديث رقم (٧٤٨ - ج ١ ص ٥١٥ - ٥١٦)، وأورده النووى فى رياض المسكين (ص ٤٥٩ برقم ١/١٤٣) وانظر سبل السلام (ج ٢ ص ٣٦).

(٢) رواه الحاكم فى المستدرک وقال صحيح على شرطه وله بخرجه.

(٣) رواه الطبرانى عن أبى الدرداء مرفوعاً، وقال الحافظ فى إسناده ضعف وله شاهد من حديث أبى : البزار وفى إسناده ضعف أيضاً، وانظر سبل الأوطار (ج ٣ ص ٦٣).

وعن أبي أمامة يرفعه: من مشى إلى صلاة مكتوبة، وهو متطهر إلى صلاة أخرى، كان له كأجر الحاج المحرم، ومن مشى إلى سبحة الضحى، كان له كأجر المعتمر وصلاة على أثر صلاة، لا لغو بينهما كتب في عليين.

وعن أبي أمامة يرفعه: من صلى الصبح في مسجد جماعة، ثم ثبت فيه حتى يسبح فيه سبحة الضحى، ثم يصلى الضحى، كان له كأجر حاج، أو معتمر، تام له حجته وغمرته^(١).

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: بعث النبي ﷺ جيشا فأعظموا الغنيمة، وأسرعوا الكرة، فقال رجل: يارسول الله: ما رأينا بعثا قط أسرع كرة، وأعظم غنيمة من هذا البعث. فقال: «ألا أخبركم بأسرع كرة، وأعظم غنيمة؟ رجل توضأ في بيته فأحسن وضوءه، ثم عمد إلى المسجد، فصلى صلاة الغداة ثم أعقب بصلاة الضحى فقد أسرع الكرة وأعظم الغنيمة»^(٢).

ومجموع هذه الأحاديث دليل على استحباب صلاة الضحى وفضيلتها. وهذا مذهب الجمهور من العلماء والمشايخ.

وقال جمع من العلماء بكراهتها واستدلوا بالأثر الذي رواه البخارى عن ابن عمر، أنه لم يكن يصليها أبو بكر، ولا عمر قلت: فالنبي قال «لا أخأ له».

وروى عن عبدالرحمن بن أبي بكر: أن أبا بكر رأى جماعة، يصلون صلاة الضحى، فقال: إنكم لتصلون صلاة ما صلاها رسول الله ﷺ ولا عامة أصحابه.

(١) رواه الطبرانى عن عتبة عن رسول الله ﷺ بنحوه، قال الشوكانى روى إسناده الأحوص بن حكيم ضعفه الجمهور ووثقه العجلي، انظر نيل الأوطار (ج ٣ ص ٦٠).

(٢) لم نعثر عليه.

وروى عن عائشة رضی الله عنها أنها قالت: ما سبح رسول الله ﷺ سبحة الضحى، وإنى لأسبحها، وإن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به فيفترض عليهم.

وقال قيس بن عبيد: ترددت إلى ابن مسعود سنة فما رأته صلى الضحى قط، وعن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا ابن عمر جالس عند حجرة عائشة رضی الله تعالى عنها، وإذا الناس يصلون في المسجد صلاة الضحى فسألناه عن صلاتهم فقال: بدعة، ونعمت البدعة.

وقال ابن عمر رضی الله تعالى عنهما: ما ابتدع المسلمون أفضل من صلاة الضحى، وقالت طائفة أخرى من العلماء: يستحب أن يصليها في بعض الأحيان ويتركها في بعض الأحيان، واستدلوا بحديث عبد الله بن شقيق قال: سألت عائشة هل كان رسول الله ﷺ يصلى صلاة الضحى؟ قالت: ما كان يصليها إلا إذا قدم من سفره، وبحديث أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ يصلى الضحى حتى نقول لا يدعها، ويدعها حتى نقول لا يصليها.

وعن عكرمة قال: كان ابن عباس يصليها يوما، ويدعها عشرة أيام - يعني صلاة الضحى - وعن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: أنه كان لا يصلى الضحى فإذا أتى مسجد قباء صلى، وكان يأتيه كل سبت.

وعن منصور قال: كانوا يكرهون أن يحافظوا عليها كالمكتوبة، ويصلون، ويدعون - يعني صلاة الضحى -.

وعن سعيد بن جبیر قال: إنى لأدع صلاة الضحى وأنا اشتهيها مخافة أن أراها حتما على، وقال مسروق: كنا نقرأ فنبقى بعد قيام ابن مسعود، ثم نقوم فنصلى الضحى، فبلغ ابن مسعود ذلك، فقال: لم تحملون عباد الله ما لم يحملهم الله، إن كنتم لابد فاعلين ففي بيوتكم.

فهذه الطائفة تعلقت بهذه الأحاديث وقالوا: لا ينبغي المداومة عليها، والصواب أنه يستحب المواظبة عليها، فإن خوفهم توهم الفريضة قد ارتفع، لكن الأولى أن يصلّيها في البيت.

وقالت عائشة: لو نشر لى أبواى ما تركتها، واختار أكثر العلماء أربع ركعات لصحة أحاديثها.

وقال ابن جرير: أحاديث صلاة الضحى يظهر فيها اختلاف، أما عند التأمل فيظهر التوافق والصحة، ويرتفع التضاد ويندفع التعارض، واختلاف العدد كان بحسب اختلاف الأيام، والأحوال، فحينما كان يصلّي ركعتين، وحينما أربعاً، وحينما ستاً، وحينما ثمان ركعات، وحينما عشراً، وحينما اثني عشرة.

فالشخص مخير في أى عدد أراد، وحديث أبى ذر المتقدم يدل على هذا المعنى، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: «من صلى ركعتين لم يكتب من الغافلين، ومن صلى أربعاً كتب من العابدين...» إلى آخر الحديث وقد تقدم.

فصل

صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في شكر الله

كان من عادة حضرة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه إذا تجددت نعمة أو اندفعت نقمة سجد لله تعالى شكراً.

ثبت في مسند الإمام أحمد عن أبى بكر، أن النبي صلى الله عليه وسلم: وكان إذا أتاه أمر يسره خرّ ساجداً شكراً لله تبارك وتعالى^(١). وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم بشر بحاجة فخر ساجداً.

(١) رواه الخمسة إلا النسائي، أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد باب في سجود الشكر حديث رقم (٢٧٧٤) - ج ٣ ص ١٨٩، والترمذى في كتاب السير باب ماجاء في سجدة الشكر حديث رقم (١٥٧٨) - ج ٤ ص ١٤١، وابن ماجه في كتاب الصلاة، باب ماجاء في الصلاة والسجدة عند الشكر حديث رقم (١٣٩٤) - ج ١ ص ١٥٦، وابن السكيت في كتاب الصلاة (ج ١ ص ٤٢٤ برقم ٣٢٨).

وروى البيهقي بإسناد صحيح أنه لما ورد كتاب أمير المؤمنين عليّ من اليمن يتضمن أن قبيلة همدان أسلمت، خرّ النبي ﷺ ساجداً^(١) من ساعته، وقال: «السلام على همدان، السلام على همدان».

وروى عبد الرحمن بن عوف، أن النبي ﷺ: لما بشر بأن من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشرا، وأن من سلّم عليه مرة، سلّم الله عليه بها عشرا، سجد صلى الله عليه وسلم من ساعته شكراً^(٢).

وفى سنن أبي داود أن النبي ﷺ رفع يديه داعياً، ثم بعد ذلك سجد شكراً لله، ثلاث مرات وقال: «شفعت في أمتي فوهبني الله ثلثها فسجدت شكراً لله، ولما رفعت رأسي شفعت ثانياً فوهبني الله ثلثاً آخر، فسجدت شكراً، ولما رفعت رأسي دعوت الله ثلثاً فوهبني الثلث الباقي، فسجدت شكراً».

وثبت في مسند الإمام أحمد: أن النبي ﷺ رأى رجلاً نغاشاً - يعني قصير الأرجل - حقيزاً نزرأً دميماً فسجد شكراً^(٣)، وكعب بن مالك لما أتاه البشير بقبول توبته سجد شكراً، وأبو بكر الصديق لما سمع قتل مسيلمة سجد شكراً، وأمير المؤمنين عليّ لما رأى ذا الثدية رئيس الخوارج بين القتلى سجد شكراً.

(١) رواه البيهقي وأصله في البخاري، وأورده صاحب سبل السلام (ج ١ ص ٤٢٦) عن البراء بن عازب.
(٢) رواه أحمد في مسنده، والحاكم في المستدرک وصححه، والبخاري، وابن أبي عاصم في فضل الصلاة عليه ﷺ. قال البيهقي. وفي الباب عن جابر بن عمر وأنس وجابر وابن جحيفة وأورده الأمير الصنعائي في سبل السلام (ج ١ ص ٤٢٦).

(٣) لم نعثر عليهما.

فصل

سجدة القرآن ومحافظة النبي في أدائها

لم يكن ﷺ يترك سجدة القرآن بل حيثما بلغ آية سجدة كبر وسجد وقال في سجوده: «سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره بحوله وقوته» وربما قال: «اللهم احطط عني بها وزراً، واكتب لي بها أجراً، واجعلها لي عندك ذخراً، وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود»^(١).

ولم يثبت أنه لما رفع رأسه من هذه كبر، أو تشهد، أو سلم. وصح أنه سجد في ﴿ألم تنزيل﴾ السجدة. وفي ص. وفي النجم. وفي ﴿إذا السماء انشقت﴾، وفي ﴿اقرأ باسم ربك﴾.

وقال عمرو بن العاص: اقرأني رسول الله ﷺ خمس عشرة سجدة في القرآن منها ثلاث سجدة في المفصل، وسجدة في الحج.

وقال أبو الدرداء: سجدة مع النبي ﷺ في أحد عشر موضعاً ليس فيها شيء من المفصل بل في الأعراف، والنحل، وبنى إسرائيل، ومريم، والحج، والفرقان، والنمل، وألم السجدة، وص، وسجدة الحواميم^(٢).

وصح عن أبي هريرة: أنه سجد مع النبي ﷺ في ﴿اقرأ باسم ربك﴾، وفي ﴿إذا السماء انشقت﴾، ولما كان إسلام أبي هريرة متأخراً في سنة سبع من الهجرة، رجحوا حديثه، وقول ابن عباس: لم يسجد رسول الله ﷺ في المفصل منذ تحول إلى المدينة، أسقطوه لضعف إسناده، وأبو هريرة مثبت وهو ناف.

(١) رواه البخاري في صحيحه برقم (١٠٦٩ - ج ٢ ص ٥٥٣)، وأبو داود برقم (١٤٠٩ - ج ٢ ص ٥٩)، والترمذي برقم (٥٧٧ - ج ٢ ص ٦٩)، والنسائي (ج ٢ ص ١٥٩).

(٢) رواه مالك في الموطأ (ج ١ ص ٢٠٥ - ٢٠٦) في كتاب القرآن باب (٥) ماجاء في سجود القرآن حديث رقم (١٣).

فصل فى فضل يوم الجمعة وعبادات النبى ﷺ فيه

عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا، وكان لليهود يوم السبت وللنصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا فهدانا ليوم الجمعة فكذلك هم تبع لنا يوم القيامة ونحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة، المقضى لهم قبل الخلائق»^(١)

وعن أوس بن أبى أوس رضى الله عنه يرفعه: «من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثرُوا على من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة على» قالوا: يارسول الله كيف تعرض صلاتنا عليكم وقد أرمت؟ - يعنى بليت - قال: «إن الله عز وجل حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»^(٢) رواه الإمام أحمد، وابن حبان، والحاكم.

وعن أبى هريرة يرفعه: «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا فى يوم الجمعة»^(٣).

(١) رواه مسلم فى صحيحه (ج ٢ ص ٥٨٦)، وأحمد المروزى فى الجمعة (٧٨)، والنسائى فى سننه (ج ٣ ص ٨٧) وفى الجمعة (٢٣)، البيهقى فى الجامع لشعب الإيمان (ج ٦ ص ٢٥٥) ورواه مع أطراف أخرى: أبو يعلى فى المسند (ج ١١ ص ٧٩)، وابن ماجه فى سننه (ج ١ ص ٣٤٤)، والبزار فى مسنده (٢٩٥/١).

(٢) أخرج أحمد ونحوه فى المسند (ج ٢ ص ٥١٨، وج ٢ ص ٨)، وأبو داود فى السنن (٢٧٥/١)، والنسائى فى السنن (٩١/٣)، وابن خزيمة فى صحيحه (١١٨/٣)، وابن حبان فى صحيحه (١٣٢/٢)، والحاكم فى المستدرک (٢٧٨/١) وقال صحيح على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه، وأبو نعيم فى دلائل النبوة (٥٦٦/٢) وفى معرفة الصحابة (٢٥٤/٢)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٢٤٨/٣) وفى الجامع لشعب الإيمان (٢٨٣/٦).

(٣) رواه أحمد فى المسند بنحوه (٨/٤)، وأبو داود فى سننه (٢٧٥/١)، وابن خزيمة فى صحيحه (١١٨/٣)

وفى صحيح الحاكم: «سيد الأيام يوم الجمعة»، وفى الموطأ: «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم، وفيه أهبط، وفيه تيب عليه، وفيه مات، وفيه تقوم الساعة، وما من دابة وهى مصيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تغرب الشمس شققا من الساعة إلا الجن والإنس، وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلى ويسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه»^(١).

قال كعب: ذلك فى كل سنة يوم؟ فقلت: بل فى كل جمعة فقرأ التوراة فقال: صدق رسول الله ﷺ. قال أبو هريرة: ثم لقيت عبدالله بن سلام فحدثته مع كعب فقال: قد علمت أية ساعة هى؟ قلت: فأخبرنى بها؟ قال: آخر ساعة فى يوم الجمعة. قلت: كيف؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلى» وتلك الساعة لا يصلى فيها؟ قال ابن سلام: ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو فى صلاة حتى يصلى»^(٢). وعند الشافعى رحمه الله فى المسند: أتى جبريل النبى ﷺ بمراة بيضاء فيها نكتة^(٣)، فقال النبى ﷺ: «ما هذه؟» فقال: هى الجمعة، فضلت بها وأمتك، فالناس لكم فيها تبع اليهود والنصارى، ولكم فيها خير، وفيها ساعة لا يوافقها مؤمن يدعو الله بخير إلا استجيب له وهو عندنا يوم المزيد.

فقال النبى ﷺ: «يا جبريل وما يوم المزيد؟» فقال: إن ربك اتخذ فى الفردوس واديا أفيح^(٤) فيه كثيب من مسك، فإذا كان يوم الجمعة أنزل الله سبحانه ماشاء من ملائكته، وحوله منابر من نور، عليها مقاعد النبيين، وحف تلك المنابر، بمنابر من ذهب، مكللة بالياقوت والزبرجد، عليها الشهداء والصدقيون، فجلسوا من ورائهم على ذلك الكثيب^(٥).

(١) رواه عبدالرزاق فى المصنف (٢٦٤/٣)، وأحمد فى المسند (٢٧٢/٢)، والطبرانى فى الدعاء (٨٥٨/٢).
 (٢) رواه أحمد فى المسند (٤٥١/٥)، وابن ماجه فى السنن (٣٦٠/١)، أحمد المروزى فى الجمعة (٣٢)،
 ورواه مالك فى الموطأ (١٠٨/١)، وابن حبان فى الصحيح (١٩١/٤)، والبيهقى فى شعب الإيمان
 (٢٣٤/٦).

(٣) أى أثر قليل.

(٤) كل موضع واسع يقال له أفيح.

(٥) فى مسند الإمام الشافعى: أعلى تلك الكثيب.

فيقول الله عز وجل لهم: أنا ربكم قد صدقتكم وعدى فسلوني أعطكم، فيقولون: ربنا نسألك رضوانك. فيقول: قد رضيت عنكم ولكم على ماتميتم ولدى مزيد، فهم يحبون يوم الجمعة لما يعطيهم فيه ربهم من الخيرات، وهو اليوم الذي استوى فيه ربكم تبارك وتعالى على العرش^(١)، وفيه خلق آدم، وفيه تقوم الساعة^(٢).

هذا الحديث رواه الإمام الشافعي في مسنده. وجمع أبو بكر بن أبي الدنيا طرقه، ورواه بأسانيد متنوعة مختلفة.

وبالجملة فهو حديث عظيم صحيح، يشتمل على فوائد، وبشارات، وحقائق كثيرة.

وروى عن أبي هريرة: أنه سأل رسول الله ﷺ عن سبب تسميته بالجمعة؟ فقال: «لأن فيها طبعت طينة أبيك آدم، وفيها الصعقة، والبعثة، وفيها البطشة، وفي آخر ثلاث ساعات منها ساعة من دعا الله فيها استجيب له»^(٣).

وفي كتاب (صفة الجنة) تصنيف (أبو بكر بن أبي الدنيا) بإسناد ثابت، من رواية حذيفة: أن النبي ﷺ قال: «أتانى جبريل وفي كفه مرآة كأحسن المرايا، وأضوئها، وإذا في وسطها لمعة سوداء، فقلت: ماهذه اللمعة التي أرى فيها؟ قال: هذه الجمعة. قلت: وما الجمعة؟ قال: يوم من أيام ربك

(١) أقول إن كل ماجاء في القرآن أو صح عن الرسول الحبيب الحليم من صفات الرب تبارك وتعالى مما يوهم التشبيه وجب الإيمان به وتلقيه بالتسليم والقبول وترك التعرض له بالرد والتأويل والتشبيه والتمثيل. وما أشكل من ذلك يجب إثباته لفظاً وترك التعرض لمعناه ويرد عليه إلى قائله ويجعل عهده على ناقلة اتباعاً لطريق الراسخين في العلم الذين اتنى الله عليهم في كتابه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه بقوله جل جلاله وتنزهت صفاته وأسمائه ﴿والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا﴾. آل عمران: ٧.

(٢) رواه مالك في الموطأ (١/١٠٨)، وابن حبان (٤/١٩١) والبيهقي في شعب الإيمان (٦/٢٣٤).

(٣) رواه الترمذي في السنن (٥/٤٠٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢/٥٣)، واليعقوبي في شرح السنة

(٤/٤٠٤)، وأحمد في المسند (٢/٥١٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/١٧٠) وفي الجامع لشعب

الإيمان (٦/٢٢٤).

عظيم، وسأخبرك بشرفه وفضله في الدنيا، وما يرجي فيه لأهله، وبإسمه في الآخرة. فأما شرفه وفضله في الدنيا فإن الله جمع فيه أمر الخلق، وأما ما يرجي فيه لأهله فإن فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم - أو أمة مسلمة - يسأل الله فيه خيراً إلا أعطاه إياه^(١).

وأما شرفه وفضله في الآخرة واسمه فإن الله تبارك وتعالى إذا صير أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار، جرت عليهم هذه الأيام وهذه الليالي ليس فيها ليل ولا نهار. فاعلم الله عز وجل مقدار ذلك وساعاته، فإذا كان يوم الجمعة حين يخرج أهل الجنة إلى جنتهم نادى أهل الجنة مناد: يا أهل الجنة اخرجوا إلى وادي المزيد، ووادي المزيد لا يعلم سعته وطوله وعرضه إلا الله، فيه كثبان المسك رءوسها في السماء.

قال: فيخرج غلمان الأنبياء بمنابر من نور، ويخرج غلمان المؤمنين بكراسي من ياقوت، فإذا وضعت لهم وأخذ القوم مجالسهم بعث الله تعالى إليهم ريحا تدعى المثيرة تنشر ذلك المسك. وتدخله من تحت ثيابهم وتخرجه في وجوههم وأشعارهم، وتلك الرياح أعلم كيف يصنع بذلك المسك من امرأة أحدكم لو رفع إليها كل طيب على وجه الأرض.

قال: ثم يوحى الله تبارك وتعالى إلى حملة عرشه ضعوه بين أظهرهم، فيكون أقل ما يسمعون منه: أن ياعبادي الذين أطاعوني بالغيب ولم يروني وصدقوا برسلي واتبعوا أمرى سلوا فهذا يوم المزيد، فيجتمعون على كلمة واحدة (رضينا عنك، فارض عنا) فيرجع الله إليهم: أن يا أهل الجنة إنى لو لم أرض عنكم لم أسكنكم دارى، فسلونى فهذا يوم المزيد، فيجتمعون على كلمة واحدة، (ربنا أرنا وجهك ننظر إليه) فيكشف عن تلك الحجب، ويتجلى لهم عز وجل من نوره شيء، لولا أنه قضى أن لا يحرقوا لاحترقوا، لما يغشاهم من نوره، ثم يقال لهم: ارجعوا إلى منازلكم، فيرجعون إلى

(١) رواه أحمد في المسند (٤٩٨/٢)، والبخارى (١٥٣/٨)، ومسلم (٥٨٤/٢)، وابن ماجه (٣٦٠/١)، وابن خزيمة في الصحيح (١٢١/٣)، والبيهقى في مسند ابن الجعد (١٠٩٢/٢)، والطبرانى في الدعاء (٨٥١/٢).

منازلهم، وقد أُعطي كل واحد منهم الضعف على ما كانوا فيه، فيرجعون إلى أزواجهم، وقد خفوا عليهم، وخفين عليهن بما غشيهم من نوره.

فإذا رجعوا تراد النور حتى يرجعوا إلى صورهم التي كانوا عليها، فتقول لهم أزواجهم: لقد خرجتم من عندنا على صورة، ورجعتم على غيرها، فيقولون: ذلك إن الله عز وجل تجلى لنا فنظرنا منه، قال: ^(١) إنه والله ما أحاطه خلق ولكنه قد أراهم الله عز وجل من عظمته وجلاله ما شاء أن يريهم. قال: فذلك قولهم: فنظرنا منه. قال: فهم يتقلبون في مسك الجنة، ونعيمها في كل سبعة أيام الضعف على ما كانوا فيه.

قال رسول الله ﷺ فذلك قوله تعالى: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين جزاء بما كان يعملون﴾ ^(٢) وفي لفظ: فإذا كان يوم الجمعة من أيام الآخرة هبط الرب عز وجل من عرشه إلى كرسيه، ويحف الكرسي منابر من نور فيجلس عليها النبيون، وتحف المنابر بكراسي من ذهب فيجلس عليها الصديقون والشهداء، ويهبط أهل الغرف من غرفهم فيجلسون على كئبان المسك لا يرون لأهل المنابر والكراسي فضلا في المجلس، ثم يتبدى لهم ذو الجلال تبارك وتعالى.

فيقول: سلوني فيقولون بأجمعهم: نسألك الرضا يارب، فيشهد لهم على الرضا، ثم يقول: سلوني فيسألونه حتى تنتهي نهمة كل عبد منهم قال: ثم يغشى عليهم بما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، ثم يرتفع الجبار عن كرسيه إلى عرشه، ويرتفع أهل الغرف إلى غرفهم وهي غرفة من لؤلؤة بيضاء أو ياقوتة حمراء أو زمردة خضراء ليس فيها فصم ولا وصم مطردة فيها أنهار متدلّية فيها ثمارها فيها أزواجها وخدمها ومساكنها قال: فأهل الجنة يتباشرون في الجنة بيوم الجمعة كما يتباشرون أهل الدنيا في الدنيا بالمطر ^(٣).

(١) الضمير في قال: عائد على جبريل عليه السلام.

(٢) سورة السجدة الآية رقم ١٧.

(٣) رواه ابن خزيمة في الصحيح بنحوه مختصرا (١١٧/٣). وانتهى في شعب الإيمان (٢٩١/٦).

فصل

تعظيم النبي محمد ﷺ ليوم الجمعة

كان من عوائده الكريمة ﷺ أن يعظم يوم الجمعة غاية التعظيم، ويخصه بأنواع التشريف والتكريم، ويحفه بأنواع العبادات، كما سنبينه فيما هو آت. وللعلماء في يوم الجمعة، ويوم عرفة قولان: قال بعضهم: يوم الجمعة أفضل، وقال بعضهم: يوم عرفة أفضل، وكان ﷺ يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة سورة السجدة، وهل أتى على الإنسان.

والمراد تذكير الأمة بما اشتملتا عليه مما كان، وما يكون، لما فيهما من خلق آدم عليه الصلاة والسلام، وذكر المعاد، وحشر الخلائق، وأحوالهم في الجنة والنار، وليس المراد تخصيص هذا اليوم بالسجدة كما ظنوا. وقالوا: إن من لم يتهاى له قراءتهما، فليقرأ بعض سورة تشتمل على سجدة، أو ليقرأ في أولى بعض سورة السجدة، وفي الأخرى باقيها.

إنما نشأ لهم هذا من عدم اطلاعهم على سر ما قرئتا له في هذا اليوم، وقراءتهما في صلاة الصبح، من خواص الجمعة.

الخاصية الثانية: أن يستحب الإكثار من الصلاة، على النبي ﷺ في يوم الجمعة وليلتها، وفي الحديث الصحيح: «أكثرُوا من الصلاة على يوم الجمعة وليلة الجمعة»^(١).

الخاصية الثالثة: صلاة الجمعة، وهي من أعظم فروض الإسلام، ومن تهاون في الإتيان بها ختم على قلبه، وقرب بعض الأشخاص في يوم المزيد، بحسب تقربهم إلى الله يوم الجمعة.

(١) رواه أحمد في المسند (٨/٤)، وأبو داود في السنن (٢٧٥/١)، والنسائي (٩١/٣) وفي الجمعة (٢٨)، ابن خزيمة في الصحيح (١١٨/٣)، وابن حبان في الصحيح (١٣٢/٢)، والحاكم في المستدرک (٢٧٨/١) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (ج ٤ ص ٥٦٠)، وأبو نعيم في دلائل النبوة (٥٦٦/٢) وفي معرفة الصحابة (٣٥٤/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٤٨/٣) وفي الجامع لشعب الإيمان (٢٨٣/٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٧٧/١)، والدارمي في السنن (٣٠٧/١) وابن ماجه في السنن (٣٤٥/١، ٥٢٤)، وأحمد المروزي في الجمعة (٤٠)، والطبراني في المعجم الكبير (ج ١ ص ٢١٦).

الخاصية الرابعة: استحباب الغسل في ذلك اليوم، وعند جماعة يجب، ودليل وجوبه أقوى من دليل وجوب الوتر، ومن الوضوء من مس النساء، ومن القهقهة، ومن الرعاف، ومن الحجامة، ومن القيء، ومن وجوب الصلاة على النبي ﷺ في التشهد.

الخاصية الخامسة: مس الطيب، وهو في هذا اليوم أفضل منه في سائر الأيام.

الخاصية السادسة: استعمال السواك في هذا اليوم مفضل على سائر الأيام.

الخاصية السابعة: التكبير للصلاة.

الخاصية الثامنة: الاشتغال بالصلاة والذكر والقراءة إلى أن يصعد الإمام إلى الخطبة.

الخاصية التاسعة: الانصات للخطبة وهو واجب عند أكثر العلماء.

الخاصية العاشرة: قراءة سورة الكهف لقوله ﷺ: «من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة سطع له نور من تحت قدمه إلى عنان السماء، يضيء إلى يوم القيامة وغفر له ما بين الجمعتين»^(١).

الخاصية الحادية عشرة: عدم كراهية صلاة النافلة في وقت الزوال كما هي في سائر الأيام مكروهة، وهذا مذهب أكثر العلماء، لما روى أبو قتادة أن النبي ﷺ كان يكره الصلاة نصف النهار، إلا يوم الجمعة، وقال: «إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة»^(٢).

(١) رواه البيهقي في الجامع لشعب الإيمان (ج ٦ ص ٢٨٩).

(٢) انظر سنن الدرهمي (ج ١ ص ٣٠٢)، وصحيح البخاري (٢٦٤/٥)، وصحيح مسلم (٥٨٩/٢)، وسنن ابن ماجه (٣٥٠/١)، وسنن أبي داود (٢٨٤/١)، وسنن النسائي (١٠٠/٣)، ومعجم الطبراني الكبير (٢١/٧)، وسنن الدار قطنى (١٨/٢)، وشرح السنة للبخارى (٢٣٩/٤).

ورد في الحديث الصحيح: استحباب الصلاة في يوم الجمعة إلى وقت الخطبة، وروى الشافعي بأسانيد متنوعة: نهى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس إلا يوم الجمعة^(١).

وللعلماء في هذه المسألة ثلاثة أقوال:

أحدها: أن وقت الزوال ليس بوقت كراهة مطلقا في حال من الأحوال ولا في يوم من الأيام. وهذا مذهب الإمام مالك.

الثاني: أنه وقت كراهة في الجمعة. وغيرها وهذا مذهب الإمام أبي حنيفة، وأحد قولي الإمام أحمد.

الثالث: أنه وقت كراهة في جميع الأيام غير يوم الجمعة فإنه ليس بوقت كراهة. وهذا مذهب الإمام الشافعي، وجميع المحققين.

الخاصية الثانية عشرة: استحباب قراءة سورة الجمعة والمنافقين في الصلاة أو سورة سبح والغاشية لمواظبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ذلك، والاقتراب على بعض سورة الجمعة والمنافقين ليس بمستحب بل هو خلاف السنة، وجهابذة الأئمة يداومون على ذلك.

الخاصية الثالثة عشر: أنها عيد الأمة يكرر في كل أسبوع، وروى ابن ماجه في مسنده عن أبي لبابة يرفعه أن يوم الجمعة سيد الأيام، وأعظمها وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى، ويوم الفطر، فيه خمس خلال: خلق الله عز وجل آدم فيه، وأهبط الله فيه آدم إلى الأرض، وفيه توفي آدم، وفيه ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئا إلا أعطاه ما لم يكن حراما، وفيه تقوم الساعة، ما من ملك مقرب، ولا اسماء ولا أرض، ولا رياح، ولا جبال، ولا شجر، إلا وهن يشفقن من يوم الجمعة.

الخاصية الرابعة عشر: استحباب لبس أحسن ثوب تصل القدرة إليه وأجوده، ثبت في مسند الإمام أحمد: «من اغتسل يوم الجمعة ومس من

(١) انظر مصنف ابن أبي شيبة (٤٤٥/١)، ومسند أحمد (٣٣١/٣)، وصحيح مسلم (٥٨٨/٢)، وأحمد المرزى في الجمعة (٧٨)، ومسند أبي يعلى (٤٣٤/٣)، وابن المنذر في الأوسط (٣٥٠/٢).

طيب إن كان له، ولبس من أحسن ثيابه، ثم خرج وعليه السكينة، حتى يأتي المسجد فيركع إن بدا له، ولم يؤذ أحدا، ثم أنصت إذا خرج إمامه، حتى يصلى. كانت كفارة لما بينهما»^(١). وفي سنن أبي داود عن عبد الله بن سلام أنه سمع رسول الله ﷺ يقول على المنبر في يوم الجمعة: «ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبى مهنته»^(٢).

الخاصية الخامسة عشر: استحباب تجمير المسجد بإحراق العود واستعمال الطيب، أمر أمير المؤمنين عمر رضى الله تعالى عنه بتجمير المسجد^(٣) فى كل جمعة.

الخاصية السادسة عشر: تحريم إنشاء السفر فى يوم الجمعة بعد دخول الوقت على من لزمته الجمعة وهذا مذهب جماهير العلماء، وعند أبى حنيفة يجوز، لكن نقل السروجى فى شرح الهداية عن أبى حنيفة كراهة ذلك.

وأما مذهب الشافعى فيحرم من قبل الزوال أيضا لما روى الدار قطنى أن النبى ﷺ قال: «ومن سافر من دار إقامته يوم الجمعة دعت عليه الملائكة أن لا يصحب فى سفره»^(٤).

وقال حسان بن عطية: إذا سافر الرجل يوم الجمعة دعا عليه النهار أن لا يعان على حاجة، ولا يصاحب فى سفره.

(١) رواه أحمد فى المسند (٨١/٣)، وابن خزيمة فى الصحيح (١٣٠/٣)، والحاكم فى المستدرک (٢٨٣/١)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٢٤٣/٣)، وفى الجامع لشعب الإيمان (٢٤٦/٦) والبغوى فى شرح السنة (٢٣٠/٤).

(٢) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٢٤٣/٣) وقال: والصحيح ما رواه مالك عن ابن شهاب مرسلا، ورواه فى الجامع لشعب الإيمان (٥١٢/٦).

(٣) أى تبخيره ولم نر أحدا يبخر المساجد يوم الجمعة فى عصرنا هذا ولا ممن يدعى التمسك بالسنة، والمسجد خاص بهم ولا أدرى ما جوابهم اللهم إلا تقليد لسكوت كبيرهم على ذلك.

(٤) أخرجه الدار قطنى فى الأفراد عن ابن عمر مرفوعا بنفس لفظ المصنف، وفى إسناده ابن لهيعة وهو مختلف فيه، وأخرج نحوه برواية ضعيفة الخطيب فى كتاب أسماء الرواة، انظر نيل الأوطار (ج ٣ ص ٢٢٩).

الخاصية السابعة عشر: هي أن من مشى إلى صلاة الجمعة كتب له بكل خطوة ثواب صيام سنة، في مسند الإمام أحمد، ومسند عبدالرازق: من غسل واغتسل يوم الجمعة وبكر وابتكر^(١) ودنا من الإمام وأنصت كان له بكل خطوة يخطوها، صيام سنة وقيامها وذلك على الله يسير.

الخاصية الثامنة عشر: هي أن هذا اليوم مكفر للسيئات، روى سلمان أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرى ما يوم الجمعة، لا يتطهر الرجل فيحسن طهوره، ثم يأتي الجمعة فينصت، حتى يقضى الإمام الصلاة، إلا كان كفارة لما بينه وبين الجمعة المقبلة»^(٢).

وورد في هذا المعنى أحاديث كثيرة.

الخاصية التاسعة عشر: هي أن جهنم تضرم في كل يوم، عند منتصف النهار، إلا في يوم الجمعة، لأنه أفضل الأيام، والعبادات، والطاعات فيه أزيد من سائر الأيام، والمعاصي فيه أقل، وكثير من أهل الفجور المتغوليين الأثام، يجتنبون المعاصي في يوم الجمعة وليلتها بالكلية، وهذا معنى الحديث، الذي يشير إلى أن جهنم لا تضرم في هذا اليوم.

الخاصية العشرون: هي أن في هذا اليوم ساعة إجابة كل عبد سأل فيها حاجة قبل، وثبت في الصحيحين «أن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو قائم يسأل الله عز وجل شيئاً إلا أعطاه إياه، وقال بيده يقللها»^(٣).

(١) في الصحاح قالوا بكر: أسرع، وابتكر: أدرك الخطبة من أولها وهو من الباكورة.

(٢) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٦٨/١)، البيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٢٤٣/٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١١٨/٣)، وأحمد المروزي في الجمعة (٧٢، ٧٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٣٧/٦)، والحاكم في المستدرک (٢٧٧/١) وقال: صحيح الإسناد. ورواه بنحوه الإمام أحمد في المسند (٤٣٩/٥، ٤٤٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٤٥٥/١).

(٣) رواه البخاري في كتاب الجمعة باب (٣٧) الساعة التي في يوم الجمعة حديث رقم (٩٣٥ - ج ٢ ص ٤١٥)، وانظر حديث رقم (٥٢٩٤ و ٦٤٠٠)، ومسلم في كتاب الجمعة، باب في الساعة التي في يوم الجمعة حديث رقم (٨٥٢ - ج ٢ ص ٥٨٣ - ٥٨٤)، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب (٩٩) ماجاء في الساعة التي ترجى في الجمعة حديث رقم (١١٣٧ - ج ١ ص ٣٦٠) والسناني (ج ٣ ص ١١٥) في كتاب الجمعة، باب الساعة التي يستجاب فيها للدعاء يوم الجمعة.

وللعلماء فى هذه الساعة خلاف على قولين :

قال بعضهم : ليست بباقية بل ارتفعت فى زمان الرسول ﷺ .

القول الثانى : وهو الصحيح أنها باقية ، وفى تعيين وقتها خلاف هل هى فى وقت معين من يوم الجمعة ، أم ليس لها وقت معين من يوم الجمعة ؟ والذين قالوا بالتعيين اختلفوا فى بيانه على أحد عشر قولاً .

القول الأول : مروى عن أبى هريرة : أنها بعد طلوع الفجر ، إلى طلوع الشمس ، وبعد صلاة العصر إلى المغرب .

القول الثانى : القول عند الزوال ، وذا يروى عن الحسن البصرى ، وأبى العالية .

القول الثالث : إذا شرع المؤذن فى أذان الجمعة ، وذا مروى عن عائشة رضى الله عنها .

القول الرابع : هى ساعة جلوس الإمام على المنبر إلى أن يفرغ من خطبته .

القول الخامس : فى زمان صلاة الجمعة .

القول السادس : هى ما بين زوال الشمس إلى وقت صلاة الجمعة .

القول السابع : هى ما بين صيرورة ظل الزوال شبراً ، إلى أن يصير ذراعاً .

القول الثامن : من وقت العصر ، إلى غروب الشمس .

القول التاسع : آخر ساعة فى النهار . وذا قول أكثر الصحابة والتابعين .

القول العاشر : من حين خروج الإمام إلى أن يفرغ من الصلاة .

القول الحادى عشر : فى الساعة الثالثة من يوم الجمعة وأرجح الأقوال قولان :

القول الأول : من حين يجلس الإمام على المنبر إلى أن تتم الصلاة ، ودليل هذا فى الحديث الصحيح «هى ما بين أن يجلس الإمام على المنبر ، إلى أن تقضى الصلاة» .

القول الثانى: أنها بعد العصر، وذا أرجح الأقوال ودليله الحديث الصحيح «أن فى الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيرا إلا أعطاه إياه»^(١) وهى بعد العصر.

وفى سنن أبى داود، والنسائى، من رواية جابر أن النبى ﷺ قال: «يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة فيها ساعة لا يوجد مسلم يسأل الله فيها شيئا إلا أعطاه إياه فالتمسوها فى آخر ساعة بعد العصر»^(٢).

وفى سنن سعيد بن منصور: أن جماعة من الصحابة اجتمعوا، وبحثوا فى هذه الساعة ثم قاموا، ولم يخالف منهم أحد، فى أنها آخر ساعة من يوم الجمعة.

وفى سنن ابن ماجه عن عبدالله بن سلام قال: قلت - ورسول الله ﷺ جالس - : إنا لنجد فى كتاب الله ساعة فى يوم الجمعة لا يوافقها عبد مؤمن، يصلى، ويسأل الله فيها شيئا، إلا قضى له حاجته.

قال عبدالله: فأشار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، «أو بعض ساعة» فقلت: صدقت يارسول الله، أو بعض ساعة. قلت: أية ساعة هى؟ قال: «آخر ساعة من ساعات النهار» قلت: أنها ليست ساعة صلاة، قال: «بل إن العبد المؤمن إذا صلى ثم جلس لا يجلسه إلا الصلاة فهو فى الصلاة».

وفى مسند الإمام أحمد عن أبى هريرة قال: قيل للنبى ﷺ: لأى شىء سمي يوم الجمعة؟ قال: «لأن فيها طبعت»^(٣) طينة أبيض آدم، وفيها الصعقة

(١) ابن ماجه فى كتاب إقامة الصلاة والسنة باب (٩٩) ماجاء فى الساعة التى يرجى فى الجمعة حديث رقم (١١٣٩ - ج ١ ص ٣٦٠ - ٣٦١) عن عبدالله بن سلام، وأبو داود فى كتاب الصلاة باب الإجابة أية هى فى يوم الجمعة حديث رقم (١٠٤٨ - ج ١ ص ٢٧٥)، والنسائى (ج ٣ ص ٩٩ - ١٠٠) فى كتاب الجمعة باب وقت الجمعة.

(٢) روى النسائى فى سننه، وأبو داود، وأوردته الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٣ ص ٢٤٦).

(٣) فيها طبعت أى جمعت.

والبعث، وفيها البطش، وفي آخر ثلاث ساعات منها ساعة من دعا الله فيها استجيب له»^(١).

الخاصية الحادية والعشرون: هي أن للصدقة في هذا اليوم مزية، على الصدقة في سائر الأيام.

الخاصية الثانية والعشرون: هي أن صلاة الجمعة مقرونة بالخطبة، مشروطة بشرائط ليست لغيرها، مثل اشتراط الإقامة والاستيطان، والجهر بالقراءة وغير ذلك.

الخاصية الثالثة والعشرون: هي أن يوم الجمعة يستحب فيه التفرغ للعبادة، ومزيته على سائر الأيام كمزية شهر رمضان على سائر الشهور، وهو مخصوص بعبادات واجبة ومستحبة، وكما أن لأهل كل ملة يوماً متخصصاً للعبادة والتخلي عن الأشغال الدنيوية، كذلك تعين يوم الجمعة لهذه الأمة المعصومة، وساعة الإجابة في هذا اليوم، كليلة القدر في شهر رمضان.

ومن هذه الجهة قال العلماء: من حصل له في يوم الجمعة السلامة من الآثام، سلم في الأسبوع، ومن سلم في شهر رمضان من الآثام، سلم في بقية العام، ومن حصل له حج بيت الله الحرام وسلم من المخالفات، سلم في جميع العمر.

فيوم الجمعة ميزان الأسبوع، وشهر رمضان ميزان السنة، وحج بيت الله ميزان العمر.

الخاصية الرابعة والعشرون: لما كان يوم الجمعة في الأسبوع كيوم العيد في السنة والعيد يشتمل على الصلاة والقربان، والجمعة تشتمل على الصلاة، جعل الحق جل شأنه التبكير إلى المسجد بدل القربان، وقائماً مقامه.

(١) قال ابن حجر في فتح الباري: قد اختلف في تسمية اليوم بالجمعة مع الاتفاق على أنه كان يسمى في الجاهلية العروبة بفتح العين وضم الراء وبالموحدة فقبل سمي بذلك لأن كمال الخلق جمع فيه وهو ضعيف وقيل غير ذلك. انظر نيل الأوطار (ج ٣ ص ٢٢٢ - ٢٢٣).

وفى الحديث الصحيح: «من راح فى الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة، ومن راح فى الساعة الثانى فكأنما قرب بقرة. ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً، ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة»^(١).

وفى هذه الساعات اختلاف، حملها بعض العلماء على الساعات الفلكية، وقال باستحباب التبكير بعد طلوع الشمس، وذا مذهب الشافعى وأكثر العلماء.

وحملها البعض على الساعات العرفية، وهى أجزاء لطيفة من بعد الزوال، وذا مذهب الإمام مالك، وطائفة من أهل المدينة.

الخاصية الخامسة والعشرون: أنه يوم تجلى الحق جل شأنه على عبده فى الجنة.

الخاصية السادسة والعشرون: هى أن الله أقسم بهذا اليوم من بين سائر الأيام، قال الله تعالى ﴿وشاهد ومشهود﴾^(٢) قال ﷺ: «اليوم الموعود: يوم القيامة»^(٣)، «واليوم المشهود: هو يوم عرفة، والشاهد يوم الجمعة، ماطلعت الشمس ولا غربت على أفضل من يوم الجمعة، فيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعو فيها بخير إلا استجاب له أو يستعيذه من شر إلا أعاده منه»^(٤).

الخاصية السابعة والعشرون: هى أن السموات والأرضين، والجبال، والبحار، والخلائق كلها، غير بنى آدم، والشياطين، يخافون من يوم الجمعة. قال كعب الأحبار: ألا أحدثكم عن يوم الجمعة: إذا كان يوم الجمعة فزعت له السموات والأرض، والجبال، والبحور، والخلائق كلها، إلا ابن آدم والشياطين.

(١) متفق عليه رواه البخارى (ج ٢ ص ٣٠٤)، ومسلم برقم (٨٥٠)، ورياض الصالحين (ص ٤٦٢).

(٢) سورة البروج آية رقم ٣.

(٣) إسناده لا بأس به أخرجه البزار (ج ٣ رقم ٢٢٨٣)، والهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٦/٧) ورجاله ثقات والحاكم (٥١٩/٢).

(٤) جزء كبير من هذا الحديث فى الصحيحين. انظر صحيح البخارى (ج ٢ ص ٤١٥ حديث رقم ٥٢٩٤).

الخاصية الثامنة والعشرون: إنه يوم ادخره الحق سبحانه لهذه الأمة المرحومة فضلت عنه جميع الأمم: قال ﷺ: «يوم ادخره الله لنا»^(١).

وقال: «وما طلعت الشمس، ولا غربت، على يوم خير من يوم الجمعة، هداانا الله له وأضل الناس عنه، فالناس لنا فيه تبع»^(٢) الحديث.

الخاصية التاسعة والعشرون: هي أن هذا اليوم خيرة الله من الأيام، كما اختار رمضان من الشهور، وليلة القدر من الليالي، ومكة من القرى.

قال كعب: إن الله عز وجل اختار الشهور، فاختار شهر رمضان، واختار الأيام فاختار يوم الجمعة، واختار الليالي فاختار ليلة القدر.

الخاصية الثلاثون: هي أن أرواح المؤمنين في يوم الجمعة تقرب من قبورهم، ويعرفون من يزورهم فيه فضل معرفة على سائر الأيام.

الخاصية الحادية والثلاثون: كراهة صوم هذا اليوم على انفراده، عند أكثر العلماء، قال محمد بن عباد: سألت جابرا: أنهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم الجمعة؟ قال: نعم ورب هذه البنية.

وفى الصحيحين قال ﷺ: «لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا يوم قبله أو يوما بعده»^(٣) اللفظ للبخارى، ولمسلم: «لاتخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم»^(٤).

(١) لم نعثر عليه.

(٢) رواه مسلم في صحيحه (ج ٢ ص ٥٨٦)، وأحمد المروزي في الجمعة (٧٨)، والنسائي في سننه (٨٧/٣)، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (ج ٦ ص ٢٥٥).

(٣) متفق عليه رواه البخارى في كتاب الصوم باب صوم الجمعة حديث رقم (١٩٨٥ - ج ٤ ص ٢٣٢)، ورواه مسلم في كتاب الصيام باب كراهية صيام يوم الجمعة منفردا رقم (١١٤٤ - ج ٢ ص ٣٢٠)، ورواه أبو داود في كتاب الصوم باب النهى أن يخص يوم الجمعة بصوم حديث رقم (٢٤٢٠)، ورواه الترمذى في كتاب الصوم باب ماجاء فى كراهية صوم يوم الجمعة وحده حديث رقم (٧٤٣ - ج ٣ ص ١١٩).

(٤) رواه مسلم فى كتاب الصيام باب كراهية صيام يوم الجمعة منفردا حديث رقم (١١٤٤) حديث الباب رقم (١٤٨ - ج ٢ ص ٨٠١).

وعن جويرية بنت الحارث، أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة، وهي صائمة فقال: «أصمت أمس؟» قالت لا. قال: «تريدين أن تصومي غدا؟» قالت: لا. قال: «فافطري»^(١).

وقال ﷺ: «لاتصوموا يوم الجمعة وحده» وقال: «يوم الجمعة يوم عيد، فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده»^(٢).

الخاصية الثانية والثلاثون: اختصاص هذا اليوم باجتماع المؤمنين للموعظة والتذكير.

(١) أورده الأمير الصنعاني في سبل السلام (ج ٢ ص ٢٤٨) ويشهد له ما في الصحيحين انظر صحيح البخاري (ج ٤ ص ٢٣٢) حديث رقم (١٩٨٥)، ومسلم (ج ٢ ص ٨٠١) حديث رقم (١١٤٤)، وأورده بلفظه الإمام الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٤ ص ٢٤٩).

(٢) رواه أحمد في مسنده، وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٤ ص ٢٤٩).

فصل في الخطبة النبوية في يوم الجمعة

كان ﷺ إذا خطب رفع صوته إلى غاية تحمر فيها عيناه المباركتان، وكثيرا ما كان يقول في خطبته: «بعثت أنا والساعة كهاتين وجمع بين السبابة والوسطى»^(١) وبعد ذلك يقول: «أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، من ترك مالا لأهله، ومن ترك دينا أو ضياعا فألى وعلى»^(٢) رواه مسلم، وفي لفظ كانت خطبة النبي ﷺ: يحمد الله ويثنى عليه بما هو أهله ثم يقول: «من يهدي الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وخير الحديث كتاب الله، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»^(٣).

وفي بعض الأخبار كان يقول: «الحمد لله نحمد الله، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيرا ونذيرا، بين يدي الساعة، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه، ولا يضر الله شيئا».

وكثيرا ما كان يقرأ سورة (ق) على المنبر، قالت أم هشام بنت الحارث: ما حفظت سورة (ق) إلا من رسول الله ﷺ مما يخطب بها على المنبر^(٤).

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (ص ٤٠٤).

(٢) أورده البخاري في صحيحه وانظر زاد المسير (ج ٦ ص ٣٥٣)، والسيوطي في الدر المنثور (ج ٥ ص ١٨٢).

(٣) رواه أبو داود برقم (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٨)، وأخرجه أحمد في مسنده (ج ٤ ص ١٢٦، ١٢٧)، وابن ماجه برقم (٤٢)، والدارمي (ج ١ ص ٤٤، ٤٥) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (١٠٢).

(٤) رواه أحمد في المسند (٤٣٥/٦)، ومسلم في صحيحه (٥٩٥/٢)، والطبراني في المعجم الكبير (١٤٢/٢٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢١١/٣).

وحفظ من خطبته ﷺ من رواية علي بن جدعان وفيها ضعف «يا أيها الناس توبوا إلى الله عز وجل، قبل أن تموتوا، وبادروا بالأعمال الصالحة، وصلُّوا الذين بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له، وكثرة الصدقة في السر والعلانية، تؤجروا، وتحمدوا، وترزقوا».

واعلموا أن الله عز وجل قد فرض عليكم الجمعة، فريضة مكتوبة، في مقامى هذا في شهرى هذا فى عامى هذا، إلى يوم القيامة، من وجد إليها سبيلا، فمن تركها فى حياتى أو بعدى جحودا بها واستخفافا، وله إمام جائر أو عادل فلا جمع الله شمله، ولا بارك له فى أمره، ألا ولا صلاة له، ألا ولا زكاة له، ألا ولا صوم له، ألا ولا وضوء له، ألا ولا حج له، ألا ولا بر له حتى يتوب، فإن تاب تاب الله عليه، ألا ولا تؤمن امرأة رجلا، ألا ولا يؤمن أعرابى مهاجرا، ألا ولا يؤمن فاجرا مؤمنا، إلا أن يقهره سلطان يخاف سيفه وسوطه»^(١).

وكان يقصر الخطبة ويطول الصلاة وقال: «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مثنة من فقهه» وكان يبين فى الخطبة قواعد الإسلام، ويعلم مهمات الدين، وكان إذا عرضت له حاجة أو سأله سائل، قطع خطبته وقضى الحاجة، أو أجاب السائل، ثم أتمها، وكان إذا رأى فى الجماعة فقيرا أو ذا حاجة، أمر بالتصدق، وحرص على ذلك.

وكان إذا ذكر الله تعالى، أشار بالسبابة، وكان إذا اجتمعت الجماعة خرج للخطبة وحده ولم يكن بين يديه صاحب، ولا خادم، ولم يكن من عاداته لبس الطرحة، ولا الطيلسان، ولا الثوب الأسود المعتاد.

وكان إذا دخل المسجد سلم على الحاضرين لديه، وإذا صعد المنبر، أدار وجهه إلى الجماعة وسلم ثانيا، ثم قعد، وإذا ذك يشرع بلال فى الأذان، وعند فراغه، يقوم فيخطب قائما من غير فاصلة بين الأذان والخطبة.

(١) رواه ابن الباغندى فى مسند عمر بن عبدالعزيز برقم (٩٥).

ولم يكن يأخذ السيف والحربة بيده، بل كان يعتمد على القوس أو العصا، وهذا قبل اتخاذ المنبر، وأما بعد اتخاذ المنبر، فلم يحفظ أنه اعتمد على العصا، ولا على القوس ولا على غير ذلك، وكان يجلس بين الخطبتين لحظة، وإذا فرغ من الخطبة أقام بلال الصلاة.

وكان في أثناء الخطبة يأمر الناس بالتقرب والإنصات، ويقول: «إن الرجل إذا قال لصاحبه أنصت فقد لغا، ومن لغا فلا جمعة له»^(١) وكان يقول: «من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفارا، والذي يقول: أنصت ليس له جمعة».

وقال: «يحضر الجمعة ثلاثة نفر: رجل حضرها ويغلو فهو حظه منها، ورجل حضرها بدعاء فهو رجل دعا الله إن شاء أعطاه وإن شاء منعه، ورجل حضرها بانصات، وسكون، ولم يتخط رقبة مسلم، ولم يؤذ أحدا فهي له كفارة إلى الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة أيام»^(٢)، وذلك أن الله عز وجل يقول: «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها»^(٣) ذكره أبو داود.

وكان إذا فرغ بلال من الأذان شرع ﷺ في الخطبة، ولم يقم أحد لصلاة السنة، وبعض العلماء قالوا بسنة الجمعة بالقياس على الظهر، وإثبات السنة بالقياس غير جائز^(٤). والعلماء الذين صنفوا في السنن، واعتنوا بضبط سنن الصلاة، لم يرووا في سنة الجمعة قبل الصلاة شيئا. وأما بعد صلاة الجمعة، فكان إذا رجع إلى المنزل صلى أربعاً وإن صلى في المسجد صلى ركعتين وقال: من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها أربعاً».

(١) رواه أحمد في المسند (٩٣/١)، وأبو داود في السنن (٢٧٦/١)، والبيهقي الكبرى (٣/٢٢٠)

(٢) قال العراقي: إسناده جيد ذكره الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٣ ص ٢٧٢)، ورواه أحمد بإسناد لا بأس به، وله شاهد في الصحيحين انظر صحيح البخاري (ج ٢ ص ٤١٤) حديث رقم (٣٩٤)، ومسلم (ج ٢ ص ٥٨٣)، برقم (٨٥١).

(٣) سورة الأنعام آية رقم ١٦٠.

(٤) ماذا يقول المنتسبون إلى الفقه والدين في هذا العصر من قولهم: هذا سنة، وهذا سنة، وليس لذلك أصل في الدين وإنما هو سنة الفقهاء. فأوهموا الناس أنها سنن الهدى، وليس هذا من شأن العلماء ولا من الورع.

فصل في صلاة العيد

كان من عادة النبي ﷺ أن يصلي صلاة العيد في المصلى وهو مكان في ظاهر المدينة، وصلى العيد مرة في المسجد، لسبب المطر، وكان يلبس في يوم الجمعة أجمل ثيابه، وكان له حلة فاخرة برسم العيدين والجمعة. وفي بعض الأحيان كان يلبس بردا مخططا، بخطوط خضر، أو بخطوط حمر، وكان يفطر في يوم العيد، عيد الفطر قبل الخروج إلى المصلى على تميرات عددن وتر، ولم يكن يأكل طعاما إلا بعد المراجعة، وكان يغتسل للعيد.

وورد في هذا الباب حديثان وكلاهما ضعيف، لكن صح عن ابن عمر أنه كان يغتسل لكل عيد، وشدة مبالغته في متابعة السنة تقتضى أن الحديث في هذا الباب صحيح، وكان يسير إلى المصلى ماشيا، ويحمل بين يديه العنزة^(١).

فإذا بلغ المصلى نصبت تجاهه، لأن المصلى لم يكن له إذ ذلك جدار ولا محراب، وكان يؤخر صلاة الفطر، ويعجل صلاة الأضحى. وعبدالله بن عمر، الذي كان لا يهمل متابعة السنة في دقيقه، كان يسير من بيته إلى المصلى، بعد طلوع الشمس، وكان يكبر في جميع طريق المصلى، وكان النبي ﷺ إذا بلغ المصلى شرع في الصلاة من وقته، بلا أذان ولا إقامة، ولا الصلاة جامعة، والسنة أن لا يكون شيء من هذا.

وكان يكبر في الأولى سبع تكبيرات^(٢) متتابعات يفصل بين كل تكبيرتين بسكته خفيفة. ولم يرد بين التكبيرتين ذكر ولا تسبيح معين، وكان يقرأ في الأولى سورة ﴿ق والقرآن المجيد﴾، وفي الثانية ﴿اقتربت الساعة﴾^(٣).

(١) العنزة: عصا قدر نصف الرمح توضع أمام المصلى.

(٢) انظر سنن أبي داود (ج ١ ص ٢٩٩) حديث رقم (١١٥١) (١١٥٢) باب التكبير في العيدين.

(٣) انظر صحيح مسلم في كتاب العيدين، باب ما يقرأ به صلاة العيدين حديث (٨٩١) ج ٢ ص ٦٠٧،

وأبي داود كتاب الصلاة، باب ما يقرأ في الأضحى والفطر حديث رقم (١١٥٤) - ج ١ ص ٣٠٠،

والترمذي في أبواب الصلاة. باب ماجاء في القراءة في العيدين حديث رقم (٥٣٤) - ج ٢ ص ٤١٥.

وفى بعض الأحيان كان يقتصر على ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾، ﴿وهل أتاك حديث الغاشية﴾، ولم يصح غير هذا. وكان إذا رفع رأسه من السجود إلى الركعة الثانية شرع فى التكبير، فكبر خمسا، ثم شرع فى القراءة.

ويروى فى بعض الأحاديث، أنه والى بين القراءتين فكبر فى الأولى ثم قرأ وركع، فلما قام فى الثانية قرأ، وجعل التكبير بعد القراءة، لكن هذا الخبر غير صحيح، لأنه من رواية محمد بن معاوية وهو مجروح باتفاق أكابر علماء الحديث.

وعن عمر بن عوف: أن رسول الله ﷺ كبر فى العيدين فى الأولى سبعا قبل القراءة، وفى الأخرى خمسا قبل القراءة^(١).

سأل الترمذى البخارى عن هذا الحديث؟ فقال: ليس فى الباب شىء أصح من هذا وبه أقول. وكان إذا فرغ من الصلاة قام وخطب قائما ولم يكن ثم منبر، لكن ورد فى الحديث الصحيح (فنزل نبى الله)، وهذا يدل على أنه كان يخطب على تل، أو صفة، أو مكان عال، يقوم مقام المنبر.

وروى فى بعض الأحاديث على راحلته، وفى الصحيحين عن جابر قال: شهدت مع رسول الله ﷺ يوم العيد، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة ثم قام متوكئا على بلال، فأمر بتقوى الله وحث على طاعته، ووعظ الناس وذكرهم، ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن وذكرهن ولفظ «تصدقوا» فأكثر من تصدق النساء بالقرط والخام والشىء»^(٢) فإن كان له حاجة، أو يريد أن يبعث بعثا يذكره لهم، وإلا انصرف، وكان يفتتح جميع الخطب بحمد الله، ولم يرد فى حديثه أنه كان يفتتح خطبة العيد بالتكبير.

(١) أخرجه أبو داود فى كتاب الصلاة، باب التكبير فى العيدين حديث رقم (١١٥١) ونقل الترمذى عن البخارى صحيحه.

(٢) رواه مسلم والنسائى وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٣ ص ٣٠٤).

وفى سنن ابن ماجه مروى عن سعد مؤذن النبى ﷺ: أن النبى ﷺ كان
يكثّر التكبير بين أضعاف الخطبة^(١)، وفى لفظ يكثّر التكبير فى خطبة العيدين
وهذا لا يدل على أن الافتتاح كان بالتكبير والله أعلم.

وكان يذهب إلى صلاة العيدين من طريق ويأتى من طريق أخرى وقالوا:
السر فى ذلك أن يُسلم على أهل الطريقين، أو لتشمل بركته الطريقين، أو
ليظهر شعار الإسلام فى الطريقين، أو ليغتم أهل النفاق بمشاهدة عزة
الإسلام، ورفع أعلامه، أو لتشهد بطاعته البقاع المختلفة، والمواضع المتفرقة،
أو لمجموع ذلك، أو لأسرار آخر، تقصر عنها عقول أكثر الخلق.

(١) رواه ابن ماجه وذكره الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٣ ص ٣٠٥).

فصل

فى عباداته ﷺ فى حال الاستسقاء

ثبت فى ذلك ستة أوجه:

الوجه الأول: أنه كان يوم الجمعة فى أثناء الخطبة يستمطر ويقول: «اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا، اللهم اسقنا اللهم اسقنا، اللهم اسقنا»^(١).

الوجه الثانى: أنه كان يعد الصحابة بالخروج فى يوم معين إلى المصلى، ويخرج فى ذلك اليوم، بعد طلوع الشمس بهيئة الخاشع المتواضع، مبتدلاً، فإذا وصل إلى المصلى، صعد إلى المنبر، وقرأ الخطبة، والمحفوظ منها: «الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين، لا إله إلا الله، يفعل ما يريد، اللهم أنت الله الذى لا إله إلا أنت تفعل ما تريد، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت، أنت الغنى ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قوتا وبلاغاً إلى حين»^(٢)، ثم رفع يديه وأخذ فى التضرع والابتهاال والدعاء، وبالغ فى الرفع، حتى بدأ بياض إبطيه، ثم استقبل القبلة واستدبر الحاضرين، وقلب رداءه المبارك، حتى صار طرف اليمين، على الجانب الشمال، وطرف الشمال على الجانب اليمين^(٣).

(١) متفق عليه رواه البخارى فى كتاب الاستسقاء باب (٦) الاستسقاء فى المسجد الجامع حديث رقم (١٠١٣ - ج ٢ ص ٥٠١)، ومسلم فى كتاب صلاة الاستسقاء باب (٢) الدعاء فى الاستسقاء حديث رقم (٨٩٧ - ج ٢ ص ٦١٢ - ٣٠٥) وأبو داود فى كتاب الصلاة، باب رفع اليدين فى الاستسقاء حديث رقم (١١٧٤ - ج ١ ص ٣، ٤ - ٣٠٥) والنسائى (ج ٣ ص ١٥٤ - ١٥٥) فى الاستسقاء، باب حتى يستقى الإمام، ومالك فى كتاب الاستسقاء باب ماجاء فى الاستسقاء حديث (٣ - ج ١ ص ١٩١).

(٢) أخرجه أبو داود فى كتاب الصلاة باب رفع اليدين فى الاستسقاء حديث رقم (١١٢٣ - ج ١ ص ٣٠٤) وقال غريب وإسناده جيد، وذكره الأمير الصنعانى فى سبل السلام (ج ٢ ص ١٦٢).

(٣) رواه أحمد فى مسنده وابن ماجه، وذكره الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٤ ص ٤) وذكره الدار قطنى فى كتاب الاستسقاء حديث رقم (٢) ج ٢ ص ٦٦.

وما كان من الرداء داخلا صار خارجا، وما كان خارجا صار داخلا، وكان الرداء أسود اللون، وأخذ في الدعاء كذلك، ثم نزل وشرع في الصلاة، فصلى ركعتين، بغير أذان ولا إقامة، جهر فيهما بالقراءة، وقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾. وفي الثانية ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾.

الوجه الثالث: أنه صعد منبر المدينة في المسجد واستسقى في غير يوم الجمعة، ولم يرد في الاستسقاء صلاة بل مجرد خطبة ودعاء.

الوجه الرابع: أنه استسقى في مسجد المدينة قاعدا من غير قيام، ولا صعود على المنبر، وحفظ من دعاء ذلك اليوم: «اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريعا طبقا عاجلا غير رأت نافعا غير ضار»^(١).

الوجه الخامس: أنه استسقى مرة خارج المسجد النبوي، بالقرب من الزوراء، بمكان يعرف بأحجار الزيت، هو قريب من باب من أبواب المسجد، يقال له: باب السلام وعطف على الجانب الأيمن، وسار نحوه رمية حجر، بلغ إلى المكان المعروف بأحجار الزيت.

الوجه السادس: كان في بعض الغزوات قد سبق المشركون ونزلوا على الماء واستولى العطش على المسلمين. فعرضوا حالهم على الرسول ﷺ، وقال المنافقون: لو كان نبيا لاستسقى لقومه، كما استسقى موسى لقومه فبلغ هذا الخبر النبي ﷺ، فقال: هكذا قالوا، فلا تيأسوا فلعل الله جل ثناؤه أن يسقيكم، ثم رفع يديه ودعا الله. فظهرت سحابة، في الوقت أظلمت الدنيا، ثم أمطرت إلى أن اختنقت الأودية العظيمة بالسيول، والمحفوظ من ذلك الدعاء في الاستسقاء هذه الكلمات: «اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر

(١) تقدم تخريجه. وانظر صحيح مسلم (ج ٢ ص ٦١٥) حديث رقم (٦١٥) وأبي داود (ج ٤ ص ٣٢٦)

رحمتك وأحى بلدك الميت، اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا نافعا غير ضار عاجلا غير رأت»^(١).

وفى كل وقت استسقى ﷺ أجيب، وجاء المطر، واستسقى مرة، فقام رجل من الصحابة يعرف بأبى لبابة وقال: يا رسول الله التمر فى المربد، ونخشى أن يتلف فقال ﷺ: «اللهم اسقنا حتى يقوم أبو لبابة عريانا فيسد ثعلب مربده»^(٢) بإزاره فأمرت، فاجتمعوا إلى أبى لبابة فقالوا: إنها تقلع حتى تقوم عريانا فتسد ثعلب مربدك بإزارك كما قال رسول الله ﷺ ففعل فاستهلت السماء^(٣).

وكانوا إذا كثر المطر وأفرط طلبوا الصحو من رسول الله ﷺ، وكان يقول فى الاستصحاء: «اللهم على الأكام، والجبال، والظراب، وبطون الأودية، ومنابت الشجر»^(٤).

وكان عند ابتداء المطر يميظ ثوبه عن بعض بدنه ليصيبه المطر ويقول: لأنه حديث عهد بربه، وكان إذا سال وادى العقيق وغيره يقول: «اخرجوا بنا إلى هذا الذى جعله الله ظهوراً فتطهر منه، ونحمد الله تعالى عليه».

وكان إذا رأى الريح، والسحاب، ظهرت الكراهية فى وجهه المبارك، وكان يتردد فإذا جاء المطر انبسط وزالت الكراهية.

(١) انظر صحيح البخارى (ج ٢ ص ٥٠١)، ومسلم (ج ٢ ص ٦١٢ - ٦١٤)، وسنن أبى داود (ج ١ ص ٣٠٤ - ٣٠٥).

(٢) المربد: موضع يجفف فيه التمر. وثعلبه: ثقبه الذى يسيل فيه المطر.

(٣) لم نجده فيما اطلعنا عليه من كتب الحديث.

(٤) متفق عليه رواه البخارى ومسلم وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٤ ص ١٣) وقد تقدم نخريجه.

والإكام - بالكسر - جمع أكمة وهى الرابية. والظراب: هى الجبال الصغرى.

وثبت أنه قال في بعض أدعيته: «اللهم اسقنا غيثا مغيثا، هنيئا، مريعا غدقا، مجلالا، عاما، طبقا، سحا، دائما. اللهم اسقنا الغيب، ولا تجعلنا من القانطين، اللهم بالعباد، والبلاد، والبهائم، والخلق، من الأواء، والجهد، والضحك، ما لا نشكوه إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع، وأدر لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء وانبت لنا من بركات الأرض، الله ارفع عنا الجهد، والجوع، والعري، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارا، وكان إذا دعا في الاستسقاء رفع يديه نحو السماء»^(١).

وقال صلى الله عليه وسلم: «استجابة الدعاء عند التقاء الجيوش، وإقامة الصلاة، ونزول الغيث»^(٢).

وقال صلى الله عليه وسلم: «تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن: عند التقاء الصفوف، وعند نزول الغيث، وعند إقامة الصلاة»^(٣)، وعند رؤية الكعبة.

(١) انظر صحيح البخاري (ج ٢ ص ٥١٨)، ومسلم (ج ٢ ص ٦١٥)، وأبي داود (ج ٤ ص ٣٢٦ - ٣٢٧)، والنسائي (٣/١٦٤).

(٢) أخرج نحوه أحمد في مسنده، وأبو داود في سننه، والترمذي، وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (٥٥/٢).

(٣) انظر: نيل الأوطار (ج ٢ ص ٥٥) وما بعدها.

فصل فى عبادات السفر

أسفار رسول الله ﷺ لم تكن تخلو من أحد أربعة أنواع: إما سفر الهجرة من مكة إلى المدينة، أو سفر عمرة، أو سفر حج، أو سفر جهاد، وهذا كان الغالب.

وكان إذا عزم على سفر ضرب القرعة بين أمهات المؤمنين^(١) فمن ظهرت قرعتها سافر بها.

وأما فى سفر الحج فإنه سافر بالمجموع، وكان يسافر أول النهار، ويحب أن يسافر فى يوم الخميس^(٢) وكان إذا جهز جيشاً إلى الجهاد، أمرهم بالمسير فى أول النهار، وأمر جميع المسافرين، إذا كانوا ثلاثة أن يجعلوا أحدهم أميراً^(٣). ونهى عن الوحدة فى السفر، وقال: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان والثلاثة ركب»^(٤).

ولم يرد سفراً إلا قال حين ينهض من جلوسه: «اللهم إليك توجهت وبك اعتصمت، اللهم كفى ما أهمنى وما أهتم له، اللهم زدنى التقوى، واغفر لى ذنوبى، ووجهنى للخير أينما توجهت».

وكان إذا وضع رجله المباركة فى الركاب قال: «بسم الله»، وإذا استوى على ظهر المركب. قال: «سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين، وإنا إلى ربنا لمنقلبون»^(٥)، الحمد لله، الحمد لله، الله أكبر، الله أكبر، سبحانك

(١) انظر طبقات ابن سعد (ج ٣ ص ١٠٦)، وسيرة ابن هشام (ج ٢ ص ٢٩٠)، وتاريخ ابن جرير (ج ٢ ص ٦٠٦)، والفتح الربانى (ج ٢١ ص ٧٠ و١٨ ص ٣٠٦).

(٢) متفق عليه البخارى (ج ٦ ص ٨٠)، وأبو داود برقم (٢٦٠٥)، وأورده النووى فى رياض الصالحين (ص ٤٠٧).

(٣) حديث حسن أخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٦٠٧)، والترمذى برقم (١٦٧٤)، وهو فى الموطأ (ج ٢ ص ٩٧٨) وسنده حسن.

(٤) رواه أبو داود والترمذى، والنسائى بأسانيد صحيحة، وقال الترمذى حديث حسن. انظر سنن أبى داود برقم (٢٦٠٧)، والترمذى برقم (١٦٧٤)، الموطأ (٢/٩٧٨).

(٥) سورة الزخرف آية ١٢، ١٤.

إني ظلمت نفسي، فاغفر لي ذنوبي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم هون علينا سفرنا هذا، وأطو عنا بعده، اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنقلب^(١)، وسوء المنظر في الأهل والمال».

وإذا رجع قالهن، وزاد فيهن: «آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون»^(٢) «وكان ﷺ وهو وأصحابه إذا علو الثنايا كبروا، وإذا هبطوا سبحوا»^(٣).

وكان ﷺ إذا أشرف على بلدة، أو قرية، يريد دخولها قال: «اللهم رب السموات السبع وما أظللن، ورب الأرضين السبع وما أقللن، ورب الشياطين وما أظللن، ورب الرياح وما ذرين، أسألك خير هذه القرية، وخير أهلها، وأعوذ بك من شرها، وشر أهلها، وشر ما فيها».

وفي بعض الأحيان كان يقول: «اللهم إني أسألك من خير هذه القرية، وخير ما جمعت فيها، وأعوذ بك من شرها، وشر ما جمعت فيها، اللهم أرزقنا جناها، وأعدنا من وبأها، وحبنا إلى أهلها، وحب صالحى أهلها إلينا»^(٤).

وكان ﷺ يقصر الصلاة الرباعية، في جميع أسفاره، ولم يثبت أنه أتمها في وقت من الأوقات، والحديث المروى عن أم المؤمنين عائشة رضی الله عنها أن النبي ﷺ: «كان يقصر في السفر ويتم، ويفطر، ويصوم»^(٥) لم يبلغ الصحة.

(١) وكآبة المنظر: أى وأن أنظر ما يسوءنى فى الأهل والمال، أى كموت ومرض وتلف.

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه برقم (١٣٤٢)، والترمذى برقم (٣٤٤٤)، وأبو داود برقم (٢٥٩٩).

(٣) رواه البخارى (ج ٦ ص ٩٤).

(٤) لم نجده بلفظ المصنف ولكن أخرج أبو داود نحوه برقم (٢٦٠٣)، والإمام أحمد (١٣٢/٢) والحاكم فى

المستدرک وصححه (ج ٢ ص ١٠٠) ووافقه الذهبى وحسنه الحافظ فى أمالى الأذكار.

(٥) حديث عائشة رواه النسائى (ج ٣ ص ١٢٢)، والترمذى (ج ٢ ص ٤٣٠) تحفيق شاكر.

وكان من العادة النبوية، أن يقتصر في السفر على صلاة الفرض، ولم يحفظ أنه في السفر صلى شيئاً من السنن، لا قبل الفرض ولا بعده، إلا ركعتي الفجر والوتر، وكان يصلى صلاة التهجد على ظهر المركوب.
وعن ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ يصلى في السفر على راحلته حيث توجهت يومئذ إيماء» يعني صلاة الليل إلا الفرائض، ويوتر على راحلته»^(١).

وثبت عن رسول الله ﷺ، في حال قصر الصلاة أنه ما كان يدع صلاة الليل، لكن ثبت عن جماعة من الصحابة أنهم كانوا يصلون السنة، كان أصحاب رسول الله ﷺ، يسافرون فيتطوعون، قبل المكتوبة وبعدها.
وأما ابن عمر فكان لا يصلى السنة، ولا يترك صلاة الليل، كما كانت عادة النبي ﷺ، فلو صلاها أحد جازت صلاته، وكانت تطوعاً مطلقاً لاراتبه.
ونقل عن البراء بن عازب قال: سافرت مع النبي ﷺ ثمانية عشر سفراً فلم أره يترك ركعتين عند زيغ الشمس قبل الظهر^(٢).
قال الترمذي: حديث غريب، وسألت عنه محمداً - يعني البخاري - فلم يعرفه إلا من حديث الليث بن سعد، ورآه حسناً.
وكان من عادته ﷺ، إذا صلى السنة على راحلته، أن يتوجه حيثما توجهت، وإن توجهت لغير القبلة، وكان يومئذ في الركوع والسجود.
وثبت في سنن أحمد وسنن أبي داود، «أنه كان يوجه راحلته إلى القبلة حال تكبيرة الافتتاح ثم يتمم إلى حيثما توجهت الراحلة»^(٣).

(١) انظر نيل الأوطار (ج ٣ ص ١٩٩).

(٢) لم نجده وقد أخرج مسلم نحوه في كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب (١) صلاة المسافرين وقصرها حديث رقم (٦٩١ - ج ١ ص ٤٨١)، وأبو داود في كتاب تقريع أبواب صلاة المسافر باب صلاة المسافر حديث رقم (١٢٠١ - ج ٢ ص ٣).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب التطوع على الراحلة والوتر حديث رقم (١٢٢٥ - ٩/٢).

وروى الترمذى فى حديث مستقيم الإسناد أنه صلى الفرض مرة، على ظهر مركبه واقتدت به الصحابة ركبانا، ولفظه: «انتهى النبى ﷺ إلى مضيق هو وأصحابه، وهو على راحلته، والسماء من فوقهم والبله من أسفلهم فحضرت الصلاة، فأمر المؤذن فأذن، وأقام ثم تقدم رسول الله ﷺ على راحلته فصلى بهم، يومئذ فجعل السجود أخفض من الركوع»^(١).

وكان من عادته ﷺ إذا وقع الرحيل قبل الزوال، أن يؤخر الظهر إلى وقت العصر، فإذا نزل جمع بين الظهر والعصر. وإن دخل وقت الظهر، قبل الرحيل صلى الظهر ثم ركب، وكذا فى المغرب والعشاء، وإن كان فى وقت المغرب والعشاء سائرا آخر الصلاة إلى وقت العشاء ليصلهما معا، وفى بعض الأوقات جمع بين الظهر والعصر، فى وقت الظهر، ثم ركب، وكذا فى المغرب والعشاء»^(٢).

ولم يكن يعتاد الجمع فى السفر فيما علمت، لكن إذا كان السير حثيثا جمع، وأما الجمع فى حالة النزول، والقرار، فلم يرد ولم يعين للقصر والجمع مسافة، ولم يرد فى هذا الباب شئ صحيح بل رخص فى مطلق السفر، وكذا التيمم لم يرد فيه سفر محدود.

(١) روى الترمذى نحوه وصححه وأبو داود فى سننه، وذكره الشوكانى فى المنتقى (ج ٢ ص ١٧٢) والبله فى الحديث - بالكسر - الندواة.

(٢) انظر صحيح البخارى فى كتاب تقصير الصلاة، باب إذا ارتحل بعد ما زاغت الشمس صلى الظهر ثم ركب، حديث رقم (١١١٢ - ج ٢ ص ٥٨٢ - ٥٨٣) وباب (١٥) حديث (١١١١) فتح البارى (ج ٢ ص ٥٨٢)، ومسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب (٥) جواز الجمع بين الصلاتين فى السفر حديث رقم (٧٠٤ - ج ١ ص ٤٨٩)، وأبو داود فى سننه حديث رقم (١٢١٨ - ١٢١٩ ج ٢ ص ٧)، والنسائى (١/ ٢٨٤ - ٢٨٥)، فى كتاب مواقيت الصلاة، باب الوقت الذى يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر.

فصل

فى عادة الحضرة النبوية ﷺ حال قراءة القرآن واستماعه وكمال خضوعه وخشوعه وبكائه حال سماعه

كان له ﷺ فى اليوم وظيفة معينة، يتلوها لا يتركها أبداً إلا لضرورة، وكان يقرأ مرتلاً، مفسراً، مبيناً، حرفاً حرفاً، ويقف عند آخر كل آية، ويتم المد فى حروف المد، كالمد فى الرحمن الرحيم، فإنه كان يتم المد فى كل.

وكان يقول فى أول القراءة: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وفى بعض الأوقات يقول: «اللهم إنى أعوذ بك من الشيطان الرجيم، من همزه أو نفخه ونفثه» وكان يحب سماع القرآن من الغير^(١).

وأمر عبد الله بن مسعود رضى الله عنهما أن يقرأ عليه القرآن فلما أخذ فى القراءة استمع له ﷺ وأخذ فى الخشوع والتضرع والبكاء حتى جرى ماء عينيه^(٢).

وكان يقرأ القرآن على كل حال قائماً، وقاعداً، ونائماً، متوضئاً، وغير متوضئاً، ولم يكن يمنعه شئ من القراءة غير الجنابة، وكان يتغنى بالقرآن فى بعض الأوقات، ويرجع فى ذلك كما يفعله من الحفاظ من كان حسن الصوت، وكذا قراءة سورة الفتح فى يوم فتح مكة.

وكان ﷺ يقول: «زينوا القرآن بالأصوات الحسنة» وقال: «من لم يتغن بالقرآن فليس منا»^(٣) قيل لراوى الحديث: فإن كان شخص لا يحسن ذلك؟ قال: يبذل طاقته فيما استطاع من تحسين القراءة.

(١) انظر صحيح البخارى (ج ٩ ص ٨١)، ومسلم برقم (٧٩٣، ٢٣٦).

(٢) أخرجه البخارى (ج ٩ ص ٨٥) ومسلم برقم (٨٠٠)، وأبو داود برقم (٣٦٦٨)، والترمذى برقم (٣٠٢٧).

(٣) رواه أبو داود بإسناد جيد، برقم (١٤٧١)، وهو فى صحيح البخارى (ج ١٣ ص ٤٦٨) من حديث أبى هريرة بنحوه، ومعنى «يتغنى» يحسن صوته بالقرآن انظر رياض الصالحين (ص ٤٢٣).

وينبغي أن يعلم: أن التطريب، والتغنى على نوعين: نوع تقتضيه الطبيعة وتسمح به من غير تكلف، وهو لا يحتاج إلى تمرين وتعليم، بل لو حلّى شخص وطبعه لصدر منه ذلك التطريب والتلحين، وهذا النوع جائز بالاجماع، ولو أعانته الطبيعة على زيادة تحسين وتزيين، كما قال أبو موسى الأشعري لسيدنا رسول الله ﷺ «لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيراً»^(١) يعنى لو كنت أعلم أنك تستمع قراءتى، لأتممت التزيين والتحسين.

(النوع الثانى): هو ما يحصل من سماحة الطبع، بل يحتاج فيه إلى التعليم، والتمرين، والتكلف، كأصوات المطربين إذا عمدوا إلى الإيقاع بأنواع الألحان، وقرأوا بأصوات وإيقاعات مخصوصة، وهذا النوع مكروه عند جماعات السلف وقد منعوا من القراءة به.

(١) أخرجه البخارى بنحوه (ج ٩ ص ٨١) ومسلم برقم (٧٩٣) (٢٣٦) وهذه الزيادة أوردها أبو يعلى كما فى «المجمع» (ج ٧ ص ١٧٠)، فقال أبو موسى: يارسول الله لو علمت لحبرته لك تحبير. وانظر «زاد المعاد فى خير هدى العباد» (ج ١ ص ٤٨٤) طبع مؤسسة الرسالة.

فصل

فى العادات النبوية فى تفقد المريض

كان ﷺ يعود كل مريض من أصحابه، وكان إذا دخل على المريض قرب منه، وقعد عند رأسه، وسأله عن حاله، وقال: كيف تجدك.

وكثيرا ما كان يقول: ما الذى تريد، وما الذى تشتهي طبيعتك، فإن اشتهى شيئا لم يضره، أمر له به، وكان يجعل يده اليمنى على المريض، ويقول: «اللهم رب الناس أذهب البأس أشف، أنت الشافى، ولاشفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما، امسح البأس رب الناس بيدك الشفاء ولاكاشف له إلا أنت»^(١).

وكان يدعو للمريض ثلاث مرات، ولما عاد سعدا. قال: «اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا»^(٢).

وكان إذا دخل على مريض يعوده، يقول لابأس طهور إن شاء الله، وفى بعض الأحيان يقول: كفارة، وطهور، وكان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه، أو قرحة، أو جرح وضع النبى ﷺ السبابة على الأرض، ثم رفعها وقال: «بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا، يشفى سقيمنا بإذن ربنا»^(٣).

وقالت عائشة رضى الله عنها: «كان رسول الله ﷺ، إذا أوى إلى فراشه جمع كفيه، ثم نفث فيهما: - يعنى جمع نفسه ونفخ - يقرأ قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس ثم يمسح بهما، ما

(١) متفق عليه رواه البخارى فى صحيحه (ج ١٠ ص ١٧٦)، ومسلم برقم (٢١٩١).

(٢) رواه مسلم (ج ٣ ص ١٢٥٣ برقم ٨)، وأخرجه البخارى (ج ١٠ ص ١٠٣) وفيه: ثم وضع يده على جبهته، ثم مسح يده على وجهى وبطنى، ثم قال: «اللهم اشف سعدا، وأتمم له هجرته» فمازلت أجد برده على كبدى فيها إلى حتى الساعة. وانظر رياض الصالحين هامش (٥ ص ٣٨٨) تحقيق شعيب الأبيؤوط طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة السادسة، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

(٣) متفق عليه أخرجه البخارى (ج ١٠ ص ١٧٦، ١٧٧)، ومسلم برقم (٢١٩٤).

استطاع من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات»^(١) قالت: فلما اشتكى، كان يأمرني أن أفعل ذلك به، فكنت آخذ بيديه، وأمسح بهما لبركتهما.

وفى رواية أخرى: كان النبي ﷺ يقرأ، ويتنفض، وعائشة رضی الله عنها تأخذ بيديه، وتمسح بهما بدنه، كان غاية الضعف، والوجع، كان يمنع من تحريكهما، ولم يجعل للعبادة يوماً معيناً بل كان يعود في جميع الأوقات من الليل والنهار، وقال: «عائد المريض في مخرفة الجنة»^(٢).

وفى رواية أخرى: «لم يزل في خرفة الجنة، وما من مسلم يعود مسلماً مريضاً، غدوة، إلا صلى عليه سبعون ألف ملك، حتى يمسي، وإن عادة عشية صلى عليه سبعون ألف ملك، حتى يصبح، وكان له خريف في الجنة»^(٣).

وكان ﷺ يعود من رمد العين. وكان يخدمه شاب من اليهود، فلما مرض^(٤) عاده، ولما مرض عمه أبو طالب عاده، مع أنه كان مشركاً، وكان عرض عليهما الإسلام فلم يقبل أبو طالب وأسلم اليهودي^(٥).

(١) متفق عليه رواه البخاري (ج ٥ ص ١٣٨)، ومسلم (ج ٧ ص ١٣١)، وانظر فقه السير (ص ٣٥٥) د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر ط ٦، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

(٢) رواه مسلم في صحيحه بمثله برقم (٢٥٦٨) (٤١) والمخرقة في الحديث بستان من بساتين الجنة.

(٣) رواه الترمذي برقم (٩٦٩) وقال: حديث حسن. وأبو داود في سننه برقم (٣٠٩٨، ٣٠٩٩) وابن ماجه (١٤٤٢) وهو حديث صحيح انظر رياض الصالحين ص ٣٨٧.

(٤) أخرج البخاري عن أنس، رضي الله عنه، قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض. فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه فقال له: «أسلم» فنظر إلى أبيه وهو عنده؟ فقال: أطع أبا القاسم، فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار» رواه البخاري في صحيحه (ج ٣ ص ١٧٦)، وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٣-٩٥).

(٥) انظر: طبقات ابن سعد (ج ١ ص ١٩٤) وما بعدها، وتاريخ الطبري (ج ٢ ص ٣٤٤).

فصل فى العادة النبوية فى أحوال الميت وأداء حقوقه

كانت عاداته ﷺ مشتملة على الإحسان العظمى إلى الميت، ومعاملته بأمر تنفعه فى القبر، وفى القيامة، وعلى الإحسان لأقاربه وأهل بيته، وعلى تعليم الأحياء، ما يؤدون به حق العبودية، فى معاملة الميت.

وأول الإحسان إلى الميت أنه كان يأمر بتجهيزه نحو آخرته، على أحسن الأحوال، وأفضل الصفات. ثم يقف ﷺ وجميع أصحابه صفا، يستغفرون للميت، ويطلبون له الرحمة، من حضرة ذى العزة، ثم يسرون معه إلى مدفنه، ويقوم هو وأصحابه على قبره يدعون له، ويسألون له التثبيت والرحمة، عند أشد ما يكون محتاجا إليها، ثم لا يزال يتعهد قبره، ويخصه بالدعاء، الذى يستوجب الروح، والراحة، والمغفرة، والرحمة.

وكان يعود قبل موته، ويذكره بالآخرة، ويأمره بالتوبة، والوصية، ويأمر من حضر مريضا مشرفا أن يلقيه الشهادة، ليكون آخر كلامه كلمة التوحيد.

وكان يمنع من عادات أمم الذين لا يؤمنون بالبعث والنشر بحال، وينهى عن لطم الخدود، وشق الجيوب، وحلق الرأس، وأمثال ذلك، ويردع عليه ردعا بليغا، ويأمر بالحمد، والاسترجاع والرضا، ولا ينهى عن جرى الدمع، وحزن القلب.

ومع أنه كان أرضى الخلق لقضاء الحق، وأشكرهم، وأصبرهم، أجرى الدمع، وبكى لما توفى ولده إبراهيم، وعمره سنتان وقال: «تدمع العين، ويحزن القلب، ولانقول إلا ما يرضى الرب، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون»^(١).

(١) متفق عليه رواه البخارى (ج ٣ ص ١٣٩، ١٤٠)، ومسلم برقم (٢٣١٥). وأخرجه أبو داود برقم

وكان من كمال عاداته النبوية أن يأمر بتجهيز الميت، وتطهيره، وتنظيفه، ودفنه بسرعة، وأن يكفن في ثياب بيض.

وكانت الصحابة مدة إذا احتضر شخص، وأشرف على الموت، دعوا حضرة الرسول فحضر ﷺ هناك إلى أن يتوفى، ويجهزه ويصلى عليه، ويشيعه إلى القبر، فلما رأت الصحابة ما في ذلك من المشقة، اقتصروا على أن يعلموه بعد وفاة الشخص، ليحضر التجهيز والصلاة والدفن، ثم رأوا أن هذا لا يخلو من مشقة، فكانوا يجهزون الميت، ويحملونه إليه ﷺ ليصلى عليه حيناً بالمسجد، وحيناً خارجه، وكلاهما يجوز.

وفي الحديث المروى عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ قال: من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له^(١) غلط، وصوابه مارواه الخطيب البغدادي. وقال: هو في الأصل في شيء عليه^(٢).

وقال بعض أئمة الحديث: هذا الحديث ضعيف لأنه من أفراد صالح مولى التوءمة، وقد صلى على أبي بكر، وعمر في المسجد، بحضرة جميع المهاجرين والأنصار، ولم يصدر من أحد إنكار.

وكان يأمر أن يغسل الميت ثلاثاً، أو خمساً، أو أكثر، على حسب ما يقتضيه رأى الغاسل، وأن يجعل في الغسلة الآخرة شيئاً من الكافور، وكانوا لا يغسلون الشهيد، وينزعوا عنه السلاح، والملبوس، ويستعملون شيئاً من الطيب، وإذا قصر الكفن غطوا رأسه، وجعلوا على رجله شيئاً من الأب^(٣).

(١) أخرجه أبو داود في سننه عن أبي هريرة، وابن ماجه في سننه، وذكره الشوكاني في نيل الأوطار (٦٨/٤).

(٢) وتصويب المصنف للحديث صحيح، لما في الصحيحين من تأييد لما ذهب إليه فقد روى مسلم عن عائشة أنها قالت: لما توفى سعد بن أبي وقاص أدخلوا به المسجد حتى أصلى عليه فأنكروا ذلك عليها فقالت والله ما صلى رسول الله ﷺ على سهل بن البيضاء إلا في جوف المسجد. رواه الجماعة إلا البخاري، وانظر: نيل الأوطار (ج ٤ ص ٦٨)، وانظر صحيح مسلم برقم (٩٧٣ - ج ٢ ص ٦٦٨)، وسنن أبي داود برقم (٣١٨٩، ٣١٩٠ - ج ٣ ص ٢٠٧)، والترمذي (٣٥١/٣).

(٣) الأب: هو المرعى المهيأ للرعى. وقيل: هو من المرعى للدواب كالفاكهة للإنسان.

وكان من العادات إذا أحضروا ميتا، سأل ﷺ هل عليه دين^(١)؟ فإن لم يكن عليه دين صلى عليه، وإلا أمر أصحابه فصلوا عليه، ولما كثرت الفتوحات وظهرت الغنائم صلى ﷺ على المديون، وقضى دينه، وكان إذا شرع في الصلاة، قرأ الفاتحة بعد التكبيرة الأولى.

والمحفوظ من الدعاء، الذي كان يقرأ في الصلاة على الميت. هذا: «اللهم اغفر له، وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الخطايا، كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله دارا خيرا من داره، وأهلا خيرا من أهله، وزوجا خيرا من زوجته، وأدخله الجنة، وأعذه من عذاب القبر، ومن عذاب النار»^(٢).

وحينا كان يقول: «اللهم اغفر لحينا، وميتنا، وصغيرنا، وكبيرنا، وذكرنا، وأنثانا، وشاهدنا، وغائبنا، اللهم من أحييت منا، فأحيه على الإسلام والسنة، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان، اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تفتنا بعده»^(٣).

وفي بعض الأوقات. كان يقول: «اللهم إن فلان ابن فلان في ذمتك، وحبله جوارك، فقه من فتنة القبر، وعذاب النار، وأنت أهل الوفاء، والحق، فاغفر له، وارحمه إنك أنت الغفور الرحيم»^(٤).

وحينا كان يقول: «اللهم أنت ربها، وأنت خلقتها، وأنت رزقتها، وأنت هديتها للإسلام، وأنت قبضت روحها، تعلم سرها، وعلايتها، جئنا شفعا فاعف لها»^(٥).

(١) وقال ﷺ: «نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه» رواه الترمذى برقم (١٠٧٨ و ١٠٧٩)، وأخرجه أحمد (٢/ ٤٤٠ و ٤٧٥ و ٥٠٨)، والدرامى (٢/ ٢٦٢) وسنده حسن.

(٢) رواه مسلم في صحيحه برقم (٩٦٣) وأخرجه أحمد في مسنده (ج ٦ ص ٢٣ و ٢٨)، وذكره النووي في رياض الصالحين (ص ٣٩٩).

(٣) أخرجه الترمذى في مسنده برقم (١٠٢٤)، وأبو داود برقم (٣٢٠١)، وابن ماجه برقم (١٤٩٨)، وصححه ابن حبان (٧٥٧)، والحاكم في المستدرک (ج ١ ص ٣٥٨)، ووافقه الذهبي. وهو كما قالوا.

(٤) أخرجه أبو داود في مسنده برقم (٣٢٠٢)، وابن ماجه (١٤٩٩)، وأحمد (ج ٣ ص ٤٩١)، وصححه ابن حبان برقم (٧٥٨).

(٥) أخرجه أبو داود برقم (٣٢٠٠) وفي مسنده علي بن شماس لم يوثقه غير ابن حبان على عادته في توثيق الصحابة، وأورده النووي في رياض الصالحين بمثله (ص ٤٠٠).

وكان يكبر في بعض الأحيان أربعا، وفي بعضها خمسا، وفي بعضها ستا، والذين يمنعون من الزيادة على أربع. يقولون: ثبت أن آخر صلاة صلاها الرسول ﷺ كان أربعا.

وروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما: أن الملائكة لما صلوا على آدم كبروا أربعا. وقالوا: هذه سنتكم يا بنى آدم؟ وكان يخرج من الصلاة بتسليمتين، وقد يقتصر على واحدة.

وكان يرفع يديه في كل تكبيرة، وحيثما فاتته صلاة الجنائز على شخص صلى على قبره فصلى مرة على قبر، بعد يوم وليلة، وأخرى بعد ثلاثة أيام، وأخرى بعد شهر، وحديث الصلاة على القبر صح من طرق ستة.

وكان يصلى على الطفل الميت، ويقول: «صلوا على أطفالكم فإنهم من أفراطكم»^(١)، وكان لا يصلى على من أهلك نفسه، ولا على من كان يخون في الغنائم، ويصلى على من قتل بحد شرعى. وثبت أنه صلى على الجهنية التي رجمها فقال عمر: تصلى على من زنى؟ فقال: «لقد تابت توبة لو قسمت على سبعين من أهل المدينة لكفتهم»^(٢).

وأى توبة أفضل، من توبة من وضع نفسه في طريق الحق؟ وكان إذا صلى على الميت، سار معه إلى المدفن ماشيا وقال «عجلوا في الذهاب»^(٣).

وكان لا يجلس حتى توضع الجنائز عن رقاب الرجال، وقال: «إذا اتبعتم الجنائز فلا تجلسوا حتى توضع». وكان لا يصلى على كل غائب، لكن صح أنه

(١) روى أحمد نحوه والنسائي والترمذي وصححه وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٤ ص ٤٥).
 (٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٦٩٦)، وأبو داود برقم (٤٤٤٠)، والترمذي برقم (١٤٣٥)، والنسائي (ج ٤ ص ٥١)، وأحمد في مسنده (ج ٤ ص ٤٣ و ٤٣٥ و ٤٣٧ و ٤٤٠).
 (٣) روى الجماعة نحوه كما في المنتقى (ج ٤ ص ٧٠).

صلى على النجاشي وقد توفى بالحبشة، وأمر الصحابة بذلك. وقال: «توفى أخ لكم فصلوا عليه»^(١) وصلى على معاوية الليثي، صلاة الغائب.

واختلف الفقهاء في هذا. فقال الشافعي وأحمد: الصلاة على الغائب سنة مطلقا، وأبو حنيفة ومالك يمتنعان مطلقا، وبعض المحققين يقول: إن كان قد مات في بلد لم يصل عليه صلينا، وإن صلى عليه فقد سقط الفرض فلا حاجة، وكانت العادة أن لا يدفن الميت وقت طلوع الشمس، ولا وقت غروبها، ولا وقت استوائها، وكانوا لا يرفعون القبر، ولا يبنون عليه بآجر، ولا نورة، ولا حجر، ولا لبن، ولا غير ذلك.

وكانوا لا يجعلون على هذا القبر، عمارة ولا قبة، وهذا كله بدعة، ومكروه، ومخالف للطريقة النبوية، وبعث رسول الله ﷺ، على بن أبي طالب أن لا يدع تمثالا إلا طمسه، ولا قبرا مشرفا إلا سواه، ونهى أن يتخذ على القبر مسجد أو يشعل عليه سراج، ولعن فاعل ذلك، ونهى عن الصلاة عند المقابر، وعن الصلاة على القبر^(٢)، ونهى عن إهانة القبور، وعن أن تداس أو يتكأ عليها، أو يجلس عليها^(٣).

ومن العادات النبوية زيارة القبور، والدعاء، والاستغفار، ومثل هذه الزيارة تستحب، وقال: «إذا رأيتم المقابر فقولوا: السلام عليكم أهل الديار

(١) متفق عليه رواه البخاري في كتاب الجنائز باب (٤) الرجل ينعي إلى أهل الميت بنفسه حديث رقم (١٢٤٥) - ج ٣ ص ١١٦) وباب الصفوف على الجنازة حديث رقم (٩٥١ - ج ٢ ص ٦٥٦، ٦٥٧)، وأبو داود في كتاب الجنائز باب في الصلاة على المسلم يسوت في بلاد الشرك حديث رقم (٣٣٠٤ - ج ٣/٢١٢). والترمذي برقم (١٠٢٢ - ج ٣/٣٤٢)، والنسائي (٧٢/٤)، ومالك في الموطأ حديث رقم (١٤ - ج ١ ص ٢٢٦، ٢٢٧).

(٢) انظر صحيح مسلم في كتاب الجنائز حديث رقم (٩٧٠ - ج ٢ ص ٦٦٧)، وأبي داود برقم (٣٢٥، ٣٢٦ - ج ٣/٢١٦)، والترمذي برقم (١٠٥٢ - ج ٣ ص ٣٦٨)، والنسائي (ج ٤ ص ٨٦).

(٣) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها حديث رقم (٩٧٥ - ج ٢ ص ٦٧١)، والنسائي (٩٤/٤) في الجنائز، باب الأمر بالاستغفار للمؤمنين.

من المؤمنين، والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية»^(١).

وكان يقرأ وقت الزيارة من نوع الدعاء، الذي كان يقرؤه في صلاة الميت، وقد ذكرناه فيما تقدم، وكانت العادة أن يعزى أهل الميت ويأمرهم بالصبر، ولم تكن العادة أن يجتمعوا للميت، ويقرأ له القرآن ويختموه عند قبره، ولا في مكان آخر، وهذا المجموع بدعة ومكروه، ولم يكن من عادة أهل الميت، أن يرسلوا للناس طعاما، بل كان يأمر الناس أن يرسلوا لأهل الميت طعاما لأنهم من المصيبة، في شغل كاف.

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها حديث، ثم (٩٧٥ ج ٢ ص ٦٧١). والنسائي (٩٤/٤) في الجنائز، باب الأمر بالاستغفار للمؤمنين.

فصل

الصلاة أثناء معارك الرسول ﷺ

كان إذا دخل وقت الصلاة في حال القتال، والعدو إلى جانب القبلة، تقدم ﷺ واصطفت الأصحاب عقبه، وشرعوا في الصلاة، وركعوا بجملتهم، ورفعوا الرؤوس من الركوع بجملتهم، ثم أخذوا في السجود بعد هذا، سجد معه أهل الصف الأول، واستقام أهل الصف الثاني، تجاه العدو، حتى إذا فرغ النبي ﷺ وأهل الصف الأول، من الركعة الأولى، وقاموا إلى الركعة الثانية، هناك يسجد أهل الصف الثاني، ثم يقومون، ويتقدمون إلى مكان أهل الصف الثاني، سجدتا الركعة الثانية، ليحصل لكلتا الطائفتين فضيلة الصف الأول، وليحصل لأهل الصف الثاني مع النبي ﷺ - كما حصل لأهل الصف الأول^(١) - سجدتا الركعة الأولى، فيتساويان في الفضيلة، وذا غاية العدل، فإذا جلس في التشهد، سجد أهل الصف المؤخر، ثم لحقوه في التشهد وسلم المجموع بالاتفاق.

وأما إذا لم يكن العدو في جهة القبلة، جعل الناس طائفتين: طائفة تجاه العدو، وطائفة معه، وصلوا مع النبي ﷺ، ثم صاروا إلى مكان تلك الطائفة فأدركوا الركعة الثانية مع الرسول ﷺ، ثم سلم هو وقضى كل من الطائفتين ركعة بعد سلام الرسول ﷺ.

وفي بعض الأحيان كان يصلى بالطائفة الأولى ركعتين، فإذا تشهد خرج المأمومون من الصلاة وتوقف الرسول ﷺ في التشهد، إلى أن تأتي الطائفة

(١) انظر صحيح البخارى في كتاب المغازى، باب غزوة ذي الرقاع حديث رقم (٤١٢٩ ج ٧ ص ٤٢١)، وصحيح مسلم في كتاب صلاة المسافرين وفصرها، باب (٥٧) صلاة الخوف حديث رقم (٨٤١ ج ١ ص ٥٧٥)، وسنن أبي داود في كتاب الصلاة، باب صلاة الخوف حديث رقم (١٢٣٧ ج ٢ ص ١٢ - ١٣)، والترمذى في أبواب الصلاة، باب من يقوم صف مع الإمام... حديث رقم (٥٦٥ ج ٢ ص ٤٥٥)، والنسائى (٣/ ١٧٠ - ١٧١) في صلاة الخوف، ومالك في كتاب صلاة الخوف (١) صلاة الخوف حديث رقم (٢ ج ١ ص ١٨٣ - ١٨٤).

الأخرى، فيصلى بهم ركعتين، ويسلموا جميعا، فيكون قد صلى ﷺ أربعاً، وهم ركعتين، وحيناً كان يصلى بكل طائفة ركعتين مستقبلاً ويسلم، وحيناً كان يصلى بكل طائفة ركعة.

والطائفة الأولى يخرجون من الصلاة بعد تمام ركعة، وتأتى الطائفة الأخرى، فيصلون مع الرسول ﷺ، ويخرجون معه من الصلاة، فتكون طائفة قد صلت ركعة، وصلى الرسول ﷺ ركعتين^(١).

وهذه الوجوه كلها جائزة، وبعض علماء الحديث روى هذه الصلاة على خمسة عشر وجهاً، لكن أصح الوجوه هذا الذى بيناه، وبالله التوفيق.

(١) متفق عليه، رواه البخارى فى كتاب صلاة الخوف، باب صلاة الخوف حديث رقم (٩٤٢) ج ٢ ص (٤٢٩)، ومسلم فى كتاب صلاة المسافرين باب (٥٧) حديث رقم (٨٣٩) ج ١ ص (٥٧٤)، وأبو داود فى كتاب الصلاة، باب من قال يصلى بكل طائفة ركعة... حديث رقم (١٢٤٣) ج ٢ ص (١٥ - ١٦)، والترمذى فى أبواب الصلاة، باب ما جاء فى صلاة الخوف حديث رقم (٥٦٤) ج ٢ ص (٤٥٣ - ٤٥٤)، والنسائى (٣/١٧١ - ١٧٣) فى صلاة الخوف، ومالك فى صلاة الخوف، باب صلاة الخوف حديث رقم (٣) ج ١ ص (١٨٤).

فصل

مراعاة النبي ﷺ لأحوال الفقراء في الزكاة

كان من العادة النبوية في الزكاة مراعاة الفقراء، مع مراعاة أصحاب الأموال والنظر في مصلحة الجانبين، بأقصى الغاية، وأوجب الزكاة في أصناف أربعة من المال، دورانها بين الخلق أكثر، واحتياج الناس إليها أوفر.

الصف الأول: الزروع والثمار.

الصف الثاني: بهيمة الأنعام من الإبل، والبقر، والغنم^(١).

الصف الثالث: الذهب والفضة اللذان بهما قوام معاش العالم.

الصف الرابع: أموال التجارة من أى صنف، وأمر أن تؤدى في السنة مرة، وفي الزرع والثمار يوم حصاده على الفور، وذا غاية العدل، وبحسب سعى الشخص في تحصيل المال، وسهولته، ومشقته تفاوت الواجب، فيما بين صلى الله عليه وآله وسلم.

لاجرم أوجب الخمس، في مال يحصل من غير مشقة، وتكلف، كما إذا وجد كنز، ولم يعتبر السنة في ذلك، بل حال ما يجده عليه اخراج الخمس، وما لا بد في تحصيله من مشقة وكلفة ما أوجب فيه نصف ذلك. كالزروع، والثمار الحاصل من ماء المطر، وأوجب نصف ذلك فيما يحتاج في تحصيله إلى زيادة تكلف من دولاب أو بئر، أو شراء ماء.

وأوجب نصف ذلك فيما يحتاج إلى عمل، وتعب دائم، كارتكاب مشقة الأسفار، وركوب البحار، والترقب، والانتظار، وما أشبه ذلك.

وأيضاً عين في كل نوع من المال نصبا بحسب مصلحة الحال. ففي الفضة مائتا درهم، وفي الذهب عشرون مثقالاً، وفي الغلات والثمار ثمانمائة مد

(١) انظر صحيح البخاري في كتاب الزكاة، باب (٣٨) زكاة الغنم - حديث رقم (١٤٥٤) فتح الباري (ج ٣ ص

٣١٧ - ٣١٨). وسنن أبي داود في كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة (ج ٢ ص ٩٦، ٩٧)، والنسائي

(١٨/٥ - ٢٣) في الزكاة، باب زكاة الإبل.

شرعى، وذلك وقر خمس من الإبل العراب، وفى الغنم أربعون، وفى البقر ثلاثون، وفى الإبل خمس.

ولما لم يحتمل هذا النصاب المواسة من جنسه عين شاة، فى كل خمس من الإبل، أما إذا بلغ خمسا وعشرين احتتمل أن يؤدى من جنسه، لاجرم يكون مخيرا بين خمس شياه وبعير، ومن علم أنه من أهل الزكاة أعطاه منها، وإن طلب شخص من الزكاة شيئا، ولم يعلم حاله أعطاه.

إما إذا علم غناه، أخبره أن لاحظ فيها لغنى، ولا لقوى مكتسب. وكانت العادة أنهم إذا أخذوا الزكاة من مدينة، أو قرية، صرفوها على فقراء ذلك المكان، فإن فضل شىء، أتوا به إلى حضرة الرسول ﷺ، فيصرفه لفقراء المدينة.

ولم يكن من العادة النبوية، أخذ الزكاة من الخيل، والرقيق، والبغال، والحمير، والبقول، والبطيخ، والخيار، والعسل، والفواكه، التى لاتدخل المكيا، ولاتصح للادخار، إلا الرطب، والعنب، فإنه كان يأخذ الزكاة منهما، لايفرق بين الرطب واليابس، ومن أتى بزكاته، إلى حضرة سيدنا، رسول الله ﷺ دعا له وقال: «اللهم بارك فيه وفى إبله»^(١).

وكان ينهى المتصدق، أن يشتري صدقته، وكان يدوغ إبل الصدقة، بيده المباركة، وفى الغالب كان يدوغ على الأذن، وربما اقترض لمصالح الإسلام، وأحال على مال الصدقة، وفى أوقات الضرورة، كان يطلب زكاة سنتين تقديما.

(١) أصله فى الصحيحين، أخرجه البخارى فى كتاب البخارى، باب (٦٤) صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة حديث (١٤٩٧ ج ٣ ص ٣٦١)، وانظر حديث رقم (٤١٦٦ - ٦٣٣٢)، ومسلم فى كتاب الزكاة، باب الدعاء لمن أتى بصدقته حديث رقم (١٠٧٨ ج ٢ ص ٧٥٦ - ٤٥٧)، وأبو داود فى كتاب الزكاة، باب دعاء المصدق لأهل الصدقة حديث رقم (١٥٩٠ ج ٢ ص ١٠٦)، والنسائى (٣١/٥) فى كتاب الزكاة، باب صلاة الإمام على صاحب الصدقة، وابن ماجه فى كتاب الزكاة باب (٨) برقم (١٧٩٦) ج (٥٧٢/١).

فصل فى زكاة الفطر

كان يرسل مناديا، ينادى فى الأسواق، والمحلات، والأزقة من مكة: «ألا إن صدقة الفطر واجبة على كل مسلم ومسلمة ذكر أو أنثى حر أو عبد صغير أو كبير»^(١) مدان من قمح، أو سواه صاعا من طعام».

وثبت فى سنن النسائى: أنه لما أفضت نوبة الخلافة إلى أمير المؤمنين، على رضى الله عنه. قال: أما إذا وسع الله عليكم فأوسعوا، اجعلوا صاعا من بر وغيره. وفى لفظ أبى داود: فلما قدم على رضى الله عنه، رأى رخص السعر. فقال: قد أوسع الله عليكم فلو جعلتموه صاعا من كل شىء.

ومن العادة النبوية، أن تؤدى زكاة الفطر، قبل صلاة العيد وكان يقول: «من أداها قبل صلاة الفطر فهى صدقة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهى صدقة من الصدقات»^(٢)، وفى الصحيحين عن ابن عمر، أنه قال: «وأمر رسول الله ﷺ بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة»^(٣).

وظاهر هذه الأحاديث، أنها بعد الصلاة لا تجزى، وكان يخص المساكين بهذه الصدقة، ولا يقسمها على الأصناف الثمانية، ولم يرد بذلك أمر نصا، وبه قال بعض العلماء ويجوز الصرف للأصناف الثمانية.

(١) أخرجه الشيخان رواه البخارى فى كتاب الزكاة باب (٧٠) فرض صدقة الفطر حديث رقم (١٥٠٣) ج ٣ ص (٣٦٧). ومسلم فى كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير حديث رقم (٩٨٤) ج ٢ ص (٦٧٧)، وأبو داود فى سننه برقم (١٦١١، ١٦١٢) ج ٢ ص (١١٢)، والترمذى برقم (٦٧٦) ج ٣ ص (٦١)، والنسائى (٤٧/٥)، ومالك فى الموطأ حديث رقم (٥٢) ج ١ ص (٢٨٤)، وابن ماجه برقم (١٨٢٥، ١٨٢٦) ج ١ ص (٥٨٤).

(٢) أخرجه الشيخان وغيرهما فى صحيح البخارى (ج ٣ ص ٣٦٧). ومسلم (ج ٢ ص ٦٧٧) وأبو داود (ج ٢ ص ١١٢).

(٣) رواه الجساعة والفظ صحيح البخارى (٣/٣٦٧). ومسلم (ج ٢ ص ٦٧٧) بسنن أبى داود (ج ٢ ص ١١٢)، والترمذى (ج ٣ ص ٦١) والنسائى (٤٧/٥) وابن ماجه (ج ١ ص ٥٨٤، ٥٨٥).

وأما صدقة التطوع فإنه كان يحبها حبا شديدا، وكان يسر بأدائها، أشد من سرور الفقير بأخذها، وكان لا يستكثر ما يصرفه في طريق الحق، بل يحسبه قليلا وما سأله أحد شيئا حاضرا إلا أجابه، ولم يعده كثيرا قل أو جل.

وكان يعطى عطاء من لا يخاف الفقر، ولا يبالي بالعدم، وإذا رأى محتاجا أثره بطعامه وشرابه، وكان يتنوع في العطاء والصدقة، فحينما يهب وحينما يتصدق، وحينما يهدى، وحينما يشتري شيئا، ويدفع ثمنه، ثم يهبه لبائعه، وحينما كان يقترض، ويؤدى أكثر من المبلغ، وحينما كان يشتري شيئا، ويؤدى أكثر من الثمن، وحينما كان يقبل الهدية وينعم بأضعافها، وكان الغرض من إيصال أنواع الإحسان إلى الخلق، مهما أمكن، وكان يأمر الناس بالصدقة، ويحرص عليها، وكان يدعو إلى السماحة والسخاوة بحاله ومقاله، بحيث أن البخيل الشحيح، إذا رآه أثر فيه وتخلق بالكرم، والبذل، وكل من خالطه وصاحبه، لم يكذب يملك نفسه، حتى يغلبه الإحسان، والبذل، ولهذا لم يزل منشراح القلب، طيب النفس، منبسط الخاطر صلى الله عليه وسلم.

فصل

في أسباب انشراح صدر حضرة سيدنا رسول الله ﷺ الذي أنزلت فيه سورة (ألم نشرح لك صدرك) للإمتنان بتلك النعمة

ينبغي أن يعلم أن أجل أسباب انشراح الصدر هو: التوحيد. وبحسب كماله وتمامه، وقوته، وزيادته، يزيد انشراح الصدر. قال الله تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾^(١) وقال الله تعالى: ﴿فَمَنْ يَرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يَرِدْ أَن يَضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾^(٢) فلا جرم أن يكون التوحيد، والهداية، من أعظم أسباب انشراح الصدر، والشرك والضلالة من أعظم أسباب ضيق الصدر والقلب.

ومن جملة أسباب انشراح الصدر، نور يجعله البارئ تعالى، في قلب العبد، ضياء وذلك نور الإيمان، فمتى ما وقع في قلب العبد، دخله الفرح، والسرور، والانشراح وسعة القلب، وظهر فيه.

وإذا فقد ذلك النور وقع في ضيق القلب، وابتلى بالشدة، والمشقة، وقال ﷺ: «إذا دخل النور القلب انفسح وانشرح» قالوا: وما علامة ذلك

(١) سورة الزمر آية ٢٢. وروى أن هذه الآية نزلت في علي وحزمة رضى الله عنهما وأبى لهب وابنه وهما اللذان كانا من القاسية قلوبهم. وفي الكلام محذوف يدل عليه الظاهر. تقديره: كالقاسى القلب والمعرض عن أمر الله. «وشرح الله صدره» استعارة لتحصيله للنظر الجيد، والإيمان بالله. و«النور» هداية الله، وهي أشبه شئ بالضوء. قال ابن مسعود رضى الله عنه: قلنا يارسول الله كيف انشراح الصدر؟ قال: «إذا دخل النور القلب انشرح وانفسح» قلنا: وما علامة ذلك؟ قال: «الإجابة إلى دار الخلود، والتجافى عن دار الغرور، والتأهب للموت» أخرجه ابن مردويه عن ابن مسعود رضى الله عنه، وأخرجه الحكيم الترمذى في «نوادير الأصول» عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رجلا قال: يا نبي الله أى المؤمنين أكيس؟ قال «أشرفهم ذكرا للموت». ثم أخرج عن أبى جعفر عبدالله بن المسور، عن رسول الله ﷺ نحوه. وزاد فيه: «أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه». الدر المنثور.

(٢) سورة الأنعام الآية رقم ١٢٥.

يارسول الله؟ قال: «الإجابة إلى دار الخلود، والتجافى عن دار الغرور، والاستعداد للموت قبل نزوله»^(١).

وينبغي أن يعلم أن نصيب الشخص، من انشراح الصدر، وسعة القلب، بحسب نصيبه من كثرة النور، ومن هذه الجهة للنور المحسوس أيضا من فرح الخاطر، وشرح الصدر، حظ وافر، والظلمة المحسوسة بعكس ذلك.

ومن جملة أسباب ذلك أيضا العلم، فإن العلم يجعل كل زاوية من زوايا القلب، أوسع، وأشرح من السماء والأرض، وكلما زاد علم الشخص، زاد انشراح صدره، وليس المراد من هذا كل علم، بل العلم المورث من الأنبياء. فإن الأنبياء لم يورثوا دينارا، ولا درهما، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر، أشار إلى ذلك العلم.

وأهل ذلك أوسع قلبا، وأطيب عيشا، وأحسن خلقا، من سائر الخلق ومن هذا العلم تتولد الإجابة، ومحبة الحق، وللمحبة في شرح الصدر مدخل عظيم، وكلما نمت المحبة، وقويت، زاد شرح الصدر، وكمل، وأعظم أسباب ضيق الصدر وأقوى موجباته الإعراض عن الحق، وتعلق القلب بغير ذلك الجناب، والغفلة عن ذكر الحق، ومحبة غيره.


ومن أحب غير الحق عذب به، وحبس معه، ولم يك في العالم أسوأ حظا منه، ولا أمر عيشة ولا أكثرهما، لأن المحبة محبتان:

إحداهما: سرور النفس، ولذة القلب، ونعيم الروح، ودواء الهموم، وهي محبة الحق سبحانه وتعالى بكل قلب.

(١) أخرجه الطبراني في تفسيره (ج ١٢ ص ١٠٠، ١٠١) من طريقين عن عبدالله بن مسعود، وكلاهما ضعيف، وأورده ابن الجوزي في تفسيره (ج ٣ ص ١١٩ - ١٢٠)، وابن كثير (ج ٣ ص ١٧٤). بعد أن ذكره من طريق مرسل عن أبي جعفر الهاشمي، وقال: فهذه طرق لهذا الحديث مرسلة ومنصلة يشد بعضها بعضا. وانظر تعليق الأستاذ محمود شاكر على الحديث في تفسير الطبري (ج ١٢ ص ٩٩، ١٠٠).


والأخرى: عذاب الروح، وهم النفس، وحبس القلب، وضيق الصدر، ومادة كل بلاء وهي محبة غير الحق، وأيضا جملة أسباب شرح الصدر: دوام ذكر الحق في حال، وأيضا الإحسان إلى خلق الله، مهما أمكن من جار، ومال، وغير ذلك، وأيضا الشجاعة، وأيضا تطهير القلب، من الصفات المذمومة.

والرسول ﷺ كان صاحب الكمال، في مجموع هذه الخصال، ومن جعل اتباعه قصده، يكون أكمل الخلق، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.



باب

صيام النبي صلى الله عليه وسلم



فصل صيام النبي ﷺ

كان أجود الناس وأجود ما يكون في رمضان، وكان يستغرق أوقاته بالذكر والصلاة والاعتكاف، والتلاوة، ويخص هذا الشهر العظيم بأنواع العبادات. وكان يواصل في بعض لياليه، وينهى غيره عن الوصال، فقالوا: أتواصل وتنهانا يا رسول الله؟ قال: «لست كهيئتكم، إني أبيت عند ربي» وفي لفظ: «أظل عند ربي يطعمني ويسقيني»^(١).

وللعلماء في ذا الطعام أقوال:

أحدها: أنه طعام وشراب محسوس، فإن هذا حقيقة اللفظ، وليس في الظاهر ما يوجب العدول عن الحقيقة فتعين الحمل على الحقيقة.

الثاني: أن المراد غذاء روحاني، يحصل من المعارف، ولذة المناجاة، وفيضان اللطائف الإلهية الواردة على قلبه الكريم وتوابعها من نعيم الأرواح، ومسرة النفس، والروح والقلب، ونور البصر، ويحصل بذلك من القوة، والمسرة، ما يستغنى به عن الغذاء الجسماني.

لها أحاديث من ذكراك تشغلها
عن الشراب وتلهها عن الزاد
لها بوجهك نور تستضيء به
ومن حديثك في أعقابها حادى
إذا اشتكى من كلال السير واعدتها
روح القدوم فتحيا ضد ميعاد

وهذا القول الثاني هو المختار، لأنه يتصور الوصال لو حمل على حقيقة الطعام والشراب بل يبطل الصيام.

(١) متفق عليه رواه البخارى في كتاب الصوم، باب التنكيل لمن أكثر الوصال حديث رقم (١٩٦٥) ج ٤ ص ٢٠٥ - ٢٠٦)، ومسلم في كتاب الصيام، باب النهى عن الوصال فى الصوم، حديث رقم (١١٠٣) ج ٢ ص ٧٤١ - ٧٧٥)، والموطأ فى كتاب الصيام، باب النهى عن الوصال فى الصيام حديث رقم (٣١) ج ١ ص ٣٠١).

وكان من العادة أن لا يشرع فى صيام رمضان إلا بعد رؤية الهلال على التحقيق، أو بشهادة الواحد العدل كما صام مرة بشهادة ابن عمر، ومرة بشهادة أعرابي، واكتفى بمجرد اختبارهما، ولم يكلفهما لفظ الشهادة، فإن لم ير ولم يشهد به أتم شعبان ثلاثين يوماً^(١)، ثم صام وأمر الناس أن يصوموا بشهادة شخص واحد، ويفطروا بشهادة شخصين، وكان يعجل الفطر^(٢) ويواظب على السحور ويؤخره، وأمر الأمة بالسحور وتأخيرها، وأمر أن يفطر الصائم بثلاث رطبات، فإن لم يجد فثلاث تمرات، فإن لم يجد فالماء.

وهذا غاية الشفقة على الأمة، لأن الطبيعة أوآن خلو المعدة، تقبل على الطعام أتم إقبال، فإذا كان الحلو أول واصل إلى المعدة ينتفع البدن بقبوله، غاية الانتفاع، على الخصوص القوة الباصرة، فإن انتفاعها بالحلو يكون أزيد من انتفاع سائر القوى، ولما كان التمر حلو الحجار، وطبائعهم قد نشأت عليه، كان انتفاعهم به أزيد من انتفاعهم بغيره من أنواع الحلواء من جهة الطب.

وأما وجهة الشرع، وأسرار ذلك، فالحق جل شأنه جعل تمر المدينة ترياقاً، ودواءً لكل الهموم، ببركة سيد العالم، صلوات الله عليه وسلامه، ومن ثم قال: «إن فى عجوة العالية شفاء من كل داء وأنها ترياق أول البكرة»^(٣) وقال فى موضع آخر «من تصبح بسبع تمرات مما بين لابتيها لن يضره ذلك اليوم ولا سحر»^(٤).

(١) انظر صحيح البخارى فى كتاب الصيام باب (١١) حديث رقم (١٩٠٩ ج ٤ ص ١١٩).

(٢) متفق عليه صحيح البخارى فى كتاب الصوم باب (٤٥) تعجيل الإفطار حديث رقم (١٩٥٧ ج ٤ ص ١٩٨)، ومسلم فى كتاب الصيام باب فضل السحور وتأكيد استحبابه حديث رقم (١٠٦٨ ج ٢ ص ٧٧١)، والترمذى برقم (٦٩٩ ج ٣ ص ٨٢)، ومالك فى كتاب الصيام، باب ماجاء فى تعجيل الفطر حديث رقم (٦ ج ١ ص ٢٨٨).

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة وابن حبان ومستدرک الحاكم، وسبل السلام (ج ٢ ص ٣١٦).

(٤) انظر المصادر المتقدمة.

وليس يظهر للأطباء الرسميين فى هذا المقام غير التحير، ودوران الرأس،
وسر ذلك يعلمه أطباء القلوب، وفى وقت الإفطار، كان يقول هذا الدعاء:
«اللهم لك صمنا وعلى رزقك أفطرننا فتقبل منا إنك أنت السميع العليم»^(١)،
وفى إسناده مقال.

وثبت فى سنن أبى داود أنه كان يقول: «اللهم لك صمت وعلى رزقك
أفطرت»^(٢) وجاء فى بعض الروايات أنه كان يقول: «ذهب الظمأ وابتلت
العروق وثبت الأجر»^(٣).

وكان ينهى الصائم عن الرفث، وعن الجهل، وقال: «إن قاتله أحد أو
شاتمته فليقل إنى صائم»^(٤) وللعلماء فى هذه المسألة ثلاثة أقوال:

قال بعضهم: السنة أن يقول فى جوابه هذا اللفظ بلسانه وذا أظهر
الأقوال.

قال بعضهم: يقول بقلبه ويذكر نفسه أنه صائم لئلا يشتغل بالجواب.

قال بعضهم: إن كان صومه فرضا يقول بلسانه وإن كان سنة يقول بقلبه
ليكون أبعد عن الرياء.

(١) إسناده ضعيف كما ذكر المصنف انظر نيل الأوطار (ج ٤ ص ٣٢١).

(٢) رواه أبو داود فى سننه، وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٤ ص ٣٢٠).

(٣) رواه الطبرانى فى معجمه الكبير، والدارقطنى من حديث ابن عباس بسند ضعيف، ورواه أبو داود
والنسائى والحاكم وغيرهم عن ابن عمر، وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٤ ص ٢٢١).

(٤) متفق عليه رواه البخارى (ج ٤ ص ٨٨، ٨٩، ١٠١)، ومسلم برقم (١١٥١)، وأخرجه مالك فى الموطأ
(ج ١ ص ٣١٠)، وأبو داود برقم (٢٣٦٣)، والنسائى (ج ٤ ص ١٦٣) وذكره النووى فى رياض الصالحين
(ص ٤٨٦).

فصل

إفطار الرسول ﷺ خلال رمضان

كان ﷺ إذا سافر في رمضان أفطر في بعض الأحيان وصام في بعضهما، وخير الناس في الصوم والإفطار، وكان إذا اقترب من العدو أمر بالإفطار، وإن وقع مثل هذا في الحضر، وإن كان في إفطار العسكر تقوية على العدو حل الإفطار، وكان من العادة النبوية في ليالي رمضان، أنه إن احتاج إلى الغسل، اغتسل في الليل، وفي بعض الليالي كان يؤخر ويغتسل بعد الصبح، وكان يقبل أمهات المؤمنين في أيام رمضان.

والحديث الذي رواه ابن ماجه سئل النبي ﷺ عن رجل قبل امرأته وهما صائمان؟ فقال: «قد أفطر»^(١) إسناده ليس بثابت، ولم يبلغ درجة الصحة.

ومن أكل الطعام أو شرب ناسيا لم يأمره بالقضاء، وكان يقول: «إن الله هو الذي أطعمه وسقاه» وكان يعد هذا الأكل والشرب منزلة أكل النائم وشربه، وكان يحتجم في رمضان ويستاك، وكان لا يبالغ في المضمضة والاستنشاق، ولم يصح في النهي عن السواك والاكتحال حديث، وورد في هذا الباب حديثان: «اكتحل رسول الله ﷺ وهو صائم»^(٢)، والآخر قال في الكحل: «ليتقه الصائم»^(٣) وهذان الحديثان ضعيفان، لا يصلحان للاحتجاج.

(١) ورد في الصحيحين ما يخالف هذا الحديث الضعيف الذي لم تصح نسبه لرسول الله ﷺ، انظر: صحيح البخارى في كتاب الصوم باب (٢٤) القبلة للصائم حديث رقم (١٩٢٨ ج ٤ ص ١٥٢)، ومسلم في كتاب الصيام باب (١٢) بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته حديث رقم (١١٠٦ ج ٢ ص ٧٧٦، ١٧٧)، وابن داود برقم (٢٣٨٢ - ٢٣٨٣ ج ٢ ص ١١٣)، والترمذى (ج ٣ ص ١٠٦)، والموطأ برقم (١٤ ج ١ ص ٢٩٢).

(٢) رواه ابن ماجه باسناد ضعيف في كتاب الصيام باب (١٧) ماجاء في السواك والكحل للصائم حديث رقم (١٦٧٨ ج ١ ص ٣٦)، وقال الترمذى: لا يصح في هذا الباب شيء.

(٣) أخرجه أبو داود عنه ﷺ قال في الأئمة: «ليتقه الصائم» فقال أبو داود: قال لى يحيى بن معين: هو منكر، وذكره الأمير الصنعاني في سبل السلام (ج ٢ ص ٣٢٦).

فصل في صيام النافلة

كان رسول الله ﷺ يصوم نافلة، حتى يظنوا أنه لا يفطر، ويفطر حتى يظنوا أنه لا يصوم نافلة بعدها، وكان لا يدع شهرا خاليا من الصيام، وما يفعله العوام من صيام الأشهر الثلاثة لم يرد فيه شيء.

ونهى عن صيام رجب، وقال في سنة شوال: «ومن صام رمضان واتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر»^(١)، وكان يصوم عاشوراء البتة. ولصيام عاشوراء ثلاث مراتب:

أفضلها وأكملها أن يصوم ثلاثة أيام، العاشر، ويوم قبله، ويوم بعده.

المرتبة الثانية: أن يصوم التاسع، والعاشر.

المرتبة الثالثة: أن يصوم العاشر على انفراده، وأما صوم التاسع على انفراده، فإنه لا يجزى عن السنة، وأما يوم عرفة، فإن كان في الحج أفطر، ليتقوى على الدعاء والاجتهاد، ولأن الافطار في السفر أفضل.

وأیضا فإنه كان يوم الجمعة، وإفراد صوم الجمعة مكروه، وأيضا فإن يوم عرفة لأهل الموقف عيد، فانهم كانوا يجتمعون فيه، كما يجتمع غيرهم من مواطن الأعياد.

وورد في الحديث النبوي «ويوم عرفة، ويوم النحر، وأيام منى عيدنا أهل الإسلام»^(٢) وكان في بعض الأوقات يصوم يوم السبت والأحد، وغرضه مخالفة اليهود والنصارى.

(١) رواه مسلم في كتاب الصيام باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان حديث رقم (١١٦٤) ج ٢ ص ٨٢٢، وأبو داود في كتاب الصوم، باب في صوم ستة أيام من شوال، حديث رقم (٢٤٣٣) ج ٢ ص (٣٢٤)، والترمذي في كتاب الصوم، باب ماجاء في صيام ستة أيام من شوال حديث رقم (٧٥٩) ج ٣ ص (١٣٢).

(٢) أخرجه الشيخان مثله، رواه البخاري في كتاب الصوم باب صوم يوم النحر حديث رقم (١٩٩٥) ج ٤/٢٤٠، ٢٤١، ومسلم في كتاب الصيام باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى حديث رقم (٨٢٧)، ١٤٠ ج ٢ ص (٧٩٩).

وفى حديث أم سلمة حيث قالوا: أى الأيام كان رسول الله ﷺ أكثرنا صياماً؟ قالت: يوم السبت والأحد. ويقول: «إنهما عيد للمشركين، فأنا أحب أن أخالفهم»^(١) ولم يكن من العادة النبوية، دوام الصيام بل نهى عن صوم الدهر، قال فى حق الصائم: «ولا صام ولا أفطر»^(٢).

كان فى غالب الأيام، إذا دخل بيته، سأل: «هل عندكم مايؤكل؟» فإن قالوا: لا، قال: «فإنى صائم»، ونوى الصيام، وكان فى بعض الأوقات ينوى صوم التطوع ولا يتم الصيام، بل يفطر، وقال: «من نزل على قوم، فلا يصومن تطوعاً إلا بإذنهم» لكن طعنوا فى إسناد هذا الحديث، وكان يكره تخصيص يوم الجمعة بصوم، ويقول: «إنه يوم عيد فلا تصوموه إلا أن يتقدمه يوم أو يعقبه يوم»^(٣) فلا يكره إذا وقد بين سر هذا فى باب الجمعة.

فصل

اعتكاف النبى ﷺ

لما كان الاعتكاف سبب جمعية الخاطر والانقطاع عن الغير إلى الحق، والإقبال على العبادات، وموجب البعد عن الخلق، وواسطة لزوال التفرقة، والهموم المغايرة، وهذه المقاصد فى حالة الصيام أكمل وأفضل.

لاجرم أنه ﷺ بين للأنام، تشريع الاعتكاف، فى أفضل أيام الصيام، وهى العشر الأواخر، من شهر رمضان، ولم يرد أنه اعتكف بغير صيام أبداً،

(١) أخرجه النسائى وصححه ابن خزيمة، وهذا لفظه، وأورده الأمير الصنعانى فى سبل السلام (ج ٢ ص ٣٥).

(٢) أخرجه الشيخان بلفظ: «لاصام من صام الأبد» انظر صحيح البخارى فى كتاب الصوم باب حق الأهل فى الصوم حديث رقم (١٩٧٧ ج ٤ ص ٢٢١)، ومسلم فى كتاب الصيام باب النبى عن صوم الدهر حديث رقم (١١٥٩) حديث الباب (١٨٦ ج ٢ ص ٨١٤، ٨١٥).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخارى فى كتاب الصوم باب صوم يوم الجمعة حديث رقم (١٩٨٥ ج ٤ ص ٢٣٢)، ومسلم فى كتاب الصوم باب كراهية صيام يوم الجمعة منفرداً حديث رقم (١١٤٤ ج ٢ ص ٨٠١)، وأبو داود فى كتاب الصوم باب النهى أن يخص يوم الجمعة بصوم حديث رقم (٢٤٢٠ ج ٢ ص ٣٢٠)، والترمذى برقم (٧٤٣ ج ٣ ص ٣٢٠).

وكانت عائشة رضی الله عنها تقول: لا اعتكاف إلا بصوم، واعتكف في جميع الرمضانات في العشر الأواخر^(١)، ولم يفته إلا رمضان واحد قضى اعتكافه في شوال، واعتكف مرة في العشر الأول، ومرة في العشر الأوسط، ومرة في العشر الأخير.

ولما علم أن ليلة القدر في ذا العشر، واطب اعتكافه، إلى آخر الحال، وكان إذا قصد الاعتكاف، صلى الصبح ودخل معتكفه، وهو خيمة كانت تنصب له في المسجد ليختلئ فيها، وكان لا يأتي إلا لقضاء الحاجة^(٢). وكان في بعض الأحيان يخرج رأسه من المسجد إلى حجرة عائشة رضی الله عنها لترجل له رأسه^(٣) وتغسله.

. ومن أراد من أمهات المؤمنين زيارته ﷺ في حال الاعتكاف جاءت إليه وعند قيامها للرجوع كان يقوم معها، ويعانقها ويقبلها. وهذا المجموع كان في الليل، وكان لا يباشر في مدة الاعتكاف، وكان إذا أراد الاعتكاف يوضع له سرير في معتكفه. ويفرش له عليه.


وكان إذا دخل منزله لقضاء الحاجة، لا يشتغل بأحد، وكان يمر في بعض الأحيان على المريض من أهل بيته، فلا يقف عنده ولا يسأل عن حاله، وكان يعتكف في كل عام عشر أيام، وفي العام الأخير اعتكف عشرين يوماً^(٤). وكان يعرض القرآن على جبريل في كل عام مرة، وفي العام الأخير عرضه مرتين. وبالله تعالى التوفيق.

(١) متفق عليه رواه البخاري في كتاب الاعتكاف باب الاعتكاف في العشر الأواخر حديث رقم (٢٠٢٦) - ج ٤ ص (٢٧١)، ومسلم في كتاب الاعتكاف باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان حديث رقم (١١٧٢) حديث الباب رقم (٥ - ج ٢ ص ٨٣١)، وأبو داود برقم (٢٤٦٢) - ج ٢ ص (٣٣١)، والترمذي (١٥٧/٣)، والنسائي (٢٦ ص ٤٤).


(٢) متفق عليه انظر صحيح البخاري (ص ٢٧٣ حديث رقم (٢٠٢٩)، ومسلم (ج ١ ص ٢٤٤) برقم (٧٩٧).

(٣) متفق عليه انظر نفس المصدرين السابقين.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (ج ٤ ص ٢٤٥).



باب
حج النبي صلى الله عليه وسلم



فصل

حج النبي ﷺ

أجمعت جماهير العلماء على أنه حج بعد الهجرة حجة، وتلك حجة الوداع، ولا خلاف أنها كانت في السنة العاشرة من الهجرة، وأما قبل الهجرة، فثبت في جامع الترمذي: أنه حج حجتين، ونقل صاحب المحلى أنه زاد على ثلاث وأربع، لكن لم يحفظ العدد.

ولما فرض الحج في العام التاسع، اشتغل بتجهيز أسباب السفر في الفور، وأما قوله تعالى: ﴿وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾^(١) الآية فإنها نزلت في اليوم السادس، وهذا لا يدل على فريضة الحج والعمرة بل هو أمر بإتمام الحج والعمرة بعد الشروع فيه.

فصل

في سياق حج الرسول ﷺ

لما عزم ﷺ على الحج أعلم أصحابه بذلك، فاستعدوا للسفر بأجمعهم، ووصل الخبر إلى القرى، والضياح القريبة من المدينة، فتجهز المسلمون بأجمعهم نحو المدينة، وفي حال المسير إلى مكة تلاحق الناس من كل الأطراف، حتى تجاوزوا الحصر والعد، وسافر في يوم الخميس أو السبت، الرابع والعشرين من ذي القعدة بعد أن صلى الظهر في مسجد المدينة.

وكان خطب قبل ذلك وعلم الناس شرائط الحج وأركانه وآدابه، وكان ذلك في يوم الجمعة، وذا يؤيد أن السفر كان يوم السبت. لكن ورد في الحديث الصحيح: «أنه كان يحب إنشاء السفر في يوم الخميس». وثبت في

(١) سورة البقرة آية ١٩٦.

صحيح البخارى: «ما كان رسول الله ﷺ يخرج فى سفر إذا خرج إلا فى يوم الخميس»^(١).

وبعد أن صلى الظهر رجل رأسه ودهنه، وشد إزاره، وسار بين الصلاتين حتى نزل بذي الخليفة. وقصر صلاة العصر هناك. وبات بها. وصلى المغرب والعشاء والصبح والظهر. فتم بها خمس صلوات، واستصبح معه أمهات المؤمنين كلهن، وطاف عليهم فى تلك الليلة، واغتسل لصلاة الصبح، ثم اغتسل بعد الظهر أيضا للإحرام، واستعمل الخطمى^(٢) والأشنان^(٣). وقدمت إليه عائشة رضى الله عنها، طيبا مركبا من أجزاء طيبة الرائحة، وفيه مسلك فطيب منه بدنه، ورأسه، حتى كان يرى وبيض المسك فى مفرقه المبارك وحيته الشريفة بعد الإحرام^(٤).

ثم بعد ذلك لبس رداء إحرامه، وصلى الظهر قصرا، وأحرم فى المكان الذى صلى فيه، ولم ينقل أنه صلى قبل الإحرام صلاة خاصة لأجل الإحرام، غير صلاة فرض الظهر وقبل الإحرام قلد البدنة بنعلين، وشق سنامها من الجانب الأيمن، ومسح الدم.

(١) متفق عليه، أخرجه البخارى (ج ٦ ص ٨٠)، وأبو داود برقم (٢٦٠٥) وذكره النووى فى رياض الصالحين (ص ٤٠٧)، واختلف الرواة فى اسم اليوم الذى خرج فيه ﷺ فقد ذكر ابن حزم أنه كان يوم الخميس، ونقل آخرون أنه كان يوم الجمعة، والصحيح ما رواه ابن سعد فى طبقاته أن ذلك كان يوم السبت وهو ماجزم به ابن حجر فى فتح البارى (ج ٨ ص ٧٤).

(٢) جاء فى لسان العرب: الخطمى - بكسر الخاء - والخطمى - بفتح الخاء -: ضرب من النبات يغسل به وفى الصحاح يغسل به الرأس. قال الأزهري: هو بفتح الخاء. ومن قال: خطمى بكسر الخاء فقد لحن. وفى الحديث: أنه كان يغسل رأسه بالخطمى وهو جنب يجتزئ بذلك، ولا يصب عليه الماء أى أنه كان يكتفى بالماء الذى يغسل به الخطمى وينوى به غسل الجنابة. ولا يستعمل بعده ماء آخر يخصر به الغسل. لسان العرب (ج ١ ص ٨٦٢).

(٣) الشن: والشفة: والخلق من كل آنية صنعت من جلد. وجمعها: شنان. وحكى اللحيانى: قربة أشنان كأنهم جعلوا كل جزء منها شنا. ثم جمعوا على هذا. ابن منظور لسان العرب (ج ٢ ص ٣٧١).

(٤) متفق عليه أخرجه البخارى فى كتاب الحج باب الطيب عند الإحرام حديث رقم (١٥٣٩ ج ٣ ص ٣٩٦)، ومسلم فى كتاب الحج باب الطيب للمحرم عند الإحرام رقم (١١٨٩ ج ٢ ص ٨٤٦)، وأبو داود برقم (١٧٤٥ ج ٢ ص ١٤٤)، والترمذى برقم (٩١٧ ج ٣ ص ٢٥٩) والموطأ برقم (٨٠٧ ج ١ ص ٣٢٨)، والنسائى (١٣٧/٥).

واختلف فى إحرامه وكيفية تلييته، فأكثر الأحاديث الصحيحة مصرحة: بأنه أحرم بحج وعمرة، وقال: «أتانى آت من ربي عز وجل، فقال: صل فى هذا الوادى المبارك، وقل عمرة فى حجة»^(١) والأحاديث الصريحة فى هذا المعنى تزيد على عشرين.

وأىضا وردت أحاديث كثيرة، شهدت بأن إحرامه كان بإفراد الحج، وفى صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ أهل بحج مفردا، وثبت فى الصحيحين: «خرجنا مع رسول الله ﷺ لانذكر إلا الحج»^(٢).

وعند مسلم عن ابن عمر: «أهلنا مع رسول الله ﷺ بالحج مفردا»^(٣) وورد فى التمتع أحاديث صحيحة، وطريق التوفيق بين تلك الأحاديث، هو أن الإحرام كان بالحج أولا، ثم أدخل العمرة فى الحج فصار قارنا، وقال دخلت العمرة فى الحج إلى يوم القيامة^(٤).

والذى قال بالتمتع اللغوى: وهو الانتفاع، والالتذاذ، ولاشك أن الانتفاع، والالتذاذ حاصل فى القرآن، لأنه يكتفى عن نسكين بنسك واحد، ولايحتاج إلى إفراد عمل لكل واحد من الحج والعمرة.

وأما أصحابه رضى الله عنهم فقد كانوا على ثلاثة أقسام: قسم أحرموا بالحج والعمرة أو بمجرد الحج، ومعهم هدى، وبقوا على إحرامهم.

وقسم ثان لم يكن معهم هدى، وأحرموا بالحج، فأمر الرسول ﷺ بأن يجعلوا الحج عمرة، يعنى يقلبون الإحرام بالحج، إلى الإحرام بالعمرة. ويتممون أفعال العمرة، قبل يوم عرفة. ثم يحرمون بالحج من مكة ويمضون إلى عرفة.

وقسم ثالث هم جماعة لم يكن معهم هدى وأحرموا بالحج، فأمرهم الرسول ﷺ أن يقلبوا الإحرام إلى العمرة، وهذا هو فسخ الحج والعمرة.

(١) متفق عليه أخرجه البخارى برقم (٩١٧ ج ٣ ص ٤١٩)، ومسلم برقم (١٢١١ ج ٢ ص ٨٧٠، ٨٧١).
(٢) انظر صحيح مسلم فى كتاب حجة النبى ﷺ حديث رقم (١٢١٨ ج ٢ ص ٨٨٦ - ٨٩٢)، وأبى داود برقم (١٩٠٥ ج ٢ ص ١٨٢)، والنسائى (ج ٥ ص ١٤٣ - ١٤٤)، وابن ماجه برقم (٣٠٧٤ ج ٢ ص ١٠٢٣).

(٣) انظر حديث حجة رسول الله ﷺ من رواية جابر فى صحيح مسلم: (٣٧/٤).

(٤) انظر صحيح البخارى حديث رقم (٣١٩ ج ١ ص ٤١٩)، ومسلم حديث رقم (١٢١١ ج ٢ ص ٨٧١).

فصل

صفة حج الرسول ﷺ

وقع السهو لخمس من الطوائف فى صفة حج رسول الله ﷺ:

الطائفة الأولى: هم القائلون بأنه حج مفردا، ولم يعتمر إذ ذاك^(١).

الطائفة الثانية: هم القائلون بأنه تمتع بالعمرة، ثم أحل ثم أحرم بالحج.

الطائفة الثالثة: هم القائلون بأنه تمتع ولم يحل من إحرامه لأنه ساق

الهدى.

الطائفة الرابعة: هم القائلون بأنه كان قارنا قرانا جمع فيه بين طوافين

وسعيين.

الطائفة الخامسة: هم القائلون بأنه كان مفردا، ثم بعد ذلك أحرم بالعمرة

من التنعيم.

وأما إحرام الرسول ﷺ فوقف فى سهو، لخمس طوائف أيضا:

الطائفة الأولى: هم القائلون بأنه لبي بعمرة مجردة واستمر على ذلك.

الطائفة الثانية: هم القائلون بأنه لبي بالحج مفردا واستمر عليه.

الطائفة الثالثة: هم القائلون بأنه لبي بعمرة ثم أدخل عليها الحج.

الطائفة الرابعة: هم القائلون بأنه لبي بالحج مفردا ثم بعد ذلك أدخل

عليه العمرة وهذا من خصائصه.

الطائفة الخامسة: هم القائلون بأن إحرامه كان مطلقا، ولم يعين نسكا ثم

بعد ذلك جاء الوحي بالتعيين. ولما صلى الظهر أحرم، ولبي، ثم ركب

ناقته، ولما انبعثت ناقته^(٢) لبي أيضا ثم لما صعد على طرق البيداء لبي أيضا،

وكان حينما يقول لبيك بحجة وعمرة، وحينما يقول لبيك بحجة.

(١) انظر صحيح البخارى رقم (٣١٩ ج ١ ص ٤١٩)، ومسلم برقم (١٢١١ ج ٢ ص ٨٧٠، ٨٧١).

(٢) انظر صحيح مسلم (ج ٤ ص ٣٧) حديث حجة رسول الله ﷺ.

وكان يقول: «ليتك اللهم ليك، ليك، لا شريك لك ليك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك، وكان يرفع صوته لسمع جميع الصحابة ويقول: ارفعوا أصواتكم»^(١).

وكان راكبا على بعير، عليه رجل وليس عليه شقذف، ولا محارة، ولا محمل، ولا هودج، ولا محفة، وداوم يلبي على هذه القاعدة، والصحابة يزيدون، وينقصون في التلبية، ولم ينكر عليهم الرسول ﷺ، وجمع شعر رأسه ﷺ في مدة الإحرام، ولبده بالخطمي، والغسل - بكسر الغين المعجمة - وهو عبارة عن دواء يجتمع به الشعر^(٢).

ولما وصل إلى منزل الروحاء رأى حمار وحش مجروحا فقال «دعوة فسيأتى الذى جرحه عن قريب، فأتى على الفور وقال: يارسول الله إفعلوا بصيدى ماشئتم، فأمر أبا بكر فقسمه على الرفاق، ثم وصل الى منزل ائابة - وهو منزل بين الروية والعرج - رأى ظبيا نائما فى ظل شجرة فأمر شخصا أن يكون بالقرب منه، لئلا يتعرض له أحد من المحرمين، ولما بلغ العرج تخلف غلام لأبى بكر معه جمل، هو زاملة الرسول وأبى بكر، فانتظروه زمانا، ولما وصل لم يروا الجمل معه، فقال أبو بكر: أين البعير؟ قال: فقدته، فقام اليه أبو بكر وضربه على سبيل التأديب، وهو يقول: جعلناك على بعير واحد فضيعة، والرسول ﷺ يبتسم ويقول: أنظر إلى هذا المحرم ما يصنع. ولم يزد

(١) رواه مسلم فى كتاب الحج باب حجة النبى ﷺ حديث رقم (١٢١٨ ج ٢ ص ٨٨٦ - ٨٩٢)، وأبو داود فى كتاب المناسك باب صفة حج النبى ﷺ حديث رقم (١٩٠٥ ١٨٢/٢) والنسائى (ج ٥ ص ١٤٣ - ١٤٤) وابن ماجه فى كتاب المناسك باب حجة رسول الله ﷺ برقم (٣٠٧٤ ١٠٢٢/٢).

(٢) جاء فى لسان العرب: الغسل - بكسر الغين - والغسله - بكسر الغين: ما يغسل به الرأس من خطمي، وطين، وأشنان. ونحوه.

والغسله: أيضا: مما تجعله المرأة من شعرها من الطيب عند الامتشاط.

والغسله: الطيب. يقال: غسله مطرارة. ابن منظور لسان العرب (ج ٢ ص ٩٨٨).

على هذا، ولما بلغ الأبواء جاء إليه صعب بن جثامة بحمار وحش هدية، فلم يقبله منه^(١).

ولما رأى الكراهية فى وجهه قال: لم نرد هديتك، لكننا محرمون، ولما بلغ وادى عفان قال: يا أبا بكر أتعلم أى وادى هذا؟ فقال: وادى عفان، قال: لقد مر بهذا الوادى هود، وصالح، عليهما السلام. على جملين أحمرين خطامهما من ليف، وعليهما أزاران من صوف، ورداءان من صوف هما عباءتان، وهما يلبيان بالحج.

ولما بلغ «سرف» حاضت عائشة فحزنت وبكت فقال: لما تبكين؟ لعلك حضت. قالت: نعم. قال: لاتهتمين هذا شىء كتبه الله على بنات آدم، وليس حجك نقص، اعملى كل مايعمله الحاج لكن لاتطوفى بالبيت، وكانت عائشة قد أحرمت بالعمرة فقط، فقال رسول الله ﷺ: اغتسلى وأحرمى بالحج ففعلت. ولما رأت الظهر طافت وسعت.

فقال رسول الله ﷺ: قد أحللت من الحج والعمرة؟ فقالت: إنى لأجد فى نفسى دغدغة، لأنى ما طفت العمرة إلا بعد الوقوف، فأمر أخاها عبدالرحمن أن يمضى بها لتحرم من التنعيم وتأتى بعمرة^(٢).

وللعلماء فى هذه العمرة أقوال:

قال بعضهم: هى عمرة زيادة أمر بها لتطيب خاطر عائشة رضى الله عنها، وجبر قلبها، وإلا فطوافها وسعيها كاف عن حجها وعمرتها، وهى كانت متمتعة، وأدخلت الحج على العمرة. فصارت قارنة، وذا أصح الأقوال، والأحاديث لاتدل على غيره.

(١) متفق عليه رواه البخارى فى كتاب جزاء الصيد باب إذا أهدى للمحرم حمارا وحشيا حيا لم يقبل، حديث رقم (١٨٢٥) ٣١/٤، ورواه فى كتابه الحج باب تحريم الصيد للمحرم حديث رقم (١١٩٣) ج ٢/٨٥٠، ورواه الترمذى برقم (٨٤٩) ج ٣/٢٠٦، ومالك فى الموطأ برقم (٨٣) ج ١/٣٥٣، والنسائى (ج ٥ ص ١٨٣، ١٨٤).

(٢) متفق عليه وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٤ ص ٢٩٨).

وقال بعض العلماء: لما حاضت أمرها برفض العمرة الأولى، التي كانت أحرمت بها وهذا قول الإمام أبي حنيفة وأصحابه، ولما وصل الرسول ﷺ «سرف»^(١) قال: من لم يسق الهدى، وأراد أن يجعل نسكه عمرة، فليفعل، ومن ساق الهدى فليمض على نسكه، ولما وصل مكة قال على طريق الجزم والوجوب: «من لم يسق الهدى فليجعل نسكه عمرة وليحل من إحرامه ومن ساق الهدى فليقم على إحرامه، وقال: لولا أنى سقت الهدى لأحللت.

ولما وصل إلى ذى طوى قبل دخوله مكة، نزل ثم بات ليلة الأحد الخامس^(٢) من ذى الحجة، وصلى الصبح هناك، واغتسل، ودخل مكة بعد طلوع الشمس بهنيئة من طريق الحجون^(٣)، ولما وصل إلى باب بنى شيبه، وشاهد الكعبة أخذ يدعو بهذا الدعاء «اللهم زد بيتك هذا تشريفا، وتكريما، ومهابة».

وفى بعض الروايات: أنه لما نظر إلى الكعبة، ورفع يديه، وقال: اللهم أنت السلام ومنك السلام، حينا ربنا بالسلام، الله زد هذا البيت تشريفا، وتعظيما، وتكريما، ومهابة، وزد من حجه، واعتمره تكريما، وتشريفا، وتعظيما، وبراً.

ولما دخل المسجد قصد نحو الكعبة، ولم يصل تحية المسجد، ولما حاذى الحجر الأسود استلمه، ولم يرفع يديه، ولم يكبر كما يفعله الجهال، ثم أخذ فى الطواف وجعل الكعبة، على جانبه الأيسر ولم يرد شئ من الأدعية فى مكان بعينه، باسناد صحيح، إلا الدعاء بين الركن اليمانى، والحجر الأسود، فإنه قال هناك: «ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار»^(٤) ورمل فى ثلاثة أشواط.

(١) مكان. يقال له: سرف.

(٢) لعنه الرابع فقد صح أنه دخل لأربع خلون من ذى الحجة، وأن الوقوف كان يوم الجمعة انظر صحيح

مسلم (ج ١ ص ٣٥٥).

(٣) هو جبل مشرف بمكة. وقيل موضع بمكة.

(٤) سورة البقرة آية ٢٠١.

والرمل أن يسرع في مشيته ويقارب بين خطواته، كما يفعله المصارعون، وأخرج رداءه من تحت إبطه الأيمن وجعله على كتفه الأيسر، وسار في بقية الطواف على هيئة، وكلما حاذى الحجر الأسود أشار إليه بمحجن كان في يده، ثم قبل رأس ذلك المحجن.

والمحجن عصا قصيرة في رأسها اعوجاج، وكان إذا حاذى الركن اليماني، أشار إليه بالاستلام، ولم يثبت أنه إذ ذاك قبل يده أو قبل المحجن.

وأما الحجر الأسود فإنه قبله، ووضع وجهه المبارك عليه، وفي بعض الأحيان كان يضع يده عليه ثم يقبلها، وكان يقول في حال الاستلام: «بسم الله والله أكبر» وكلما حاذى الحجر الأسود قال: «الله أكبر وكان في بعض الأحيان يضع جبهته عليه ساجدا، ثم يقبله، كل هذا ثابت في الصحيح^(١) وكان إذا فرغ من الطواف قام خلف المقام وتلا قوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾^(٢) ثم صلى ركعتي الطواف، والمقام إذ ذاك كان موضوعا قريبا من الكعبة، وقرأ في الركعة الأولى: الفاتحة. وقل يا أيها الكافرون. وفي الثانية الفاتحة، وقل هو الله أحد.

ثم بعد الصلاة توجه إلى الحجر الأسود، وجاء فاستلمه، ثم خرج من أوسط أبواب الصفا، وهي خمسة، ثم قصد الصعود، ولما قرب منه تلا قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾^(٣) ثم قال: «ابدأ بما بدأ الله به».

وفي رواية النسائي «ابدئوا» على صيغة الأمر، ثم صعد على الصفا، قدر ما يتمكن معه من مشاهدة الكعبة، ثم استقبلها وكبر الله أكبر، وقال «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله، وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده».

(١) انظر صحيح البخاري في كتاب الحج حديث رقم (١٥٧٧ ج ٣ ص ٤٣٧)، ومسلم في كتاب الحج، حديث رقم (١٢٥٨ ج ٢ ص ٩١٨)، وأبو داود في كتاب المناسك برقم (١٨٦٨ ج ٢ ص ١٧٤).
والترمذي برقم (٨٥٣ ج ٣ ص ٢٠٩).

(٢) سورة البقرة آية ١٢٥.

(٣) سورة البقرة آية ١٥٨.

ثم دعا وقال: «اللهم أنا نسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك، والغنيمة من كل برد، والسلامة من كل اثم، لاتدع لى ذنبا إلا غفرته، ولاهما إلا فرجته، ولا كربا إلا كشفته، ولا حاجة إلا قضيتها» ثم هلل ثلاثا ثم دعا بما أحب ثم هبط^(١).

وروت صفية بنت شيبة: أنه كان يقول بين الصفا والمروة: «رب اغفر وارحم إنك أنت الأعز الأكرم»^(٢)، وكان يسعى ماشيا يسير من الصفا إلى المروة، ومن المروة إلى الصفا. فلما اشتد الزحام ركب ناقته وتم سعيه، راكبا، وأما طواف القدوم، فإنه كان فيه ماشيا - كما ذكرنا - لما روى جابر أنه رمل فى الأشواط الثلاثة، الأول، وذا لا يتصور للراكب، وأما طواف الركن فإنه أتى به راكبا لعذر، وكان يختم السعى بالمروة.

وكلما وصل إليها، قرأ الأذكار، والدعوات، التى قرأها على الصفا، ولما تم السعى، قال للصحابة: «ألا من لم يسق الهدى فليجعلها عمرة» وفرض عليهم التحلل التام من وطء، وطيب، ولبس مخيط، ثم أفاءوا على ذلك إلى يوم التروية وهو الثامن من ذى الحجة وقال ﷺ: «لولا أنى سقت الهدى لاحتلت»^(٣).

وأما ما ورد فى بعض الروايات من أنه ﷺ أحل، فإنه لم يثبت بل هو غلط، وهنا دعا فقال: «اللهم ارحم المحلقين» ثلاث مرات، «والمقصرين» قالها مرة^(٤)، وسأل سراقه بن مالك رسول الله ﷺ عن الفسخ، والإحلال، أخاص هو فى هذا العام، أم حكم دائم؟ فقال: «بل حكم دائم إلى الأبد»^(٥).

(١) رواه مسلم مطولا فى كتاب الحج باب حجة النبى ﷺ، حديث رقم (١٢١٨ ١٢١٨/٢ - ٨٨٦ - ٨٩٢)، وأبو داود فى كتاب المناسك باب صفة حج النبى ﷺ حديث رقم (١٩٠٥ ١٨٢/٢)، والنسائى فى كتاب الحج (ج ٥ ص ١٤٣ - ١٤٤)، وابن ماجه، حديث رقم (٣٠٧٤ ج ٢ ص ١٠٢٢).

(٢) أخرجه أحمد فى مسنده وانظر منتقى الأخبار (ج ٥ ص ٥٠ - ٥١).

(٣) انظر صحيح مسلم (ج ٢ ص ٨٨٦ - ٨٩٢).

(٤) متفق عليه أخرجه البخارى فى كتاب الحج، باب الخلق والتقصير حديث رقم (٩١١٣ ج ٣ ص ٢٥٦)، وأخرجه مالك فى الموطأ فى كتاب الحج، باب الخلق حديث رقم (١٨٤ ج ١ ص ٣٩٥).

(٥) أخرجه البخارى فى صحيحه فى كتاب الحج، وأبو داود فى سننه، فى كتاب المناسك، ولمسلم معناه. وانظر منتقى الأخبار (ج ٤ ص ٣٢٤).

وأبو بكر، وعمر، وعلي، وطلحة، والزبير، لم يحلوا من إحرامهم لما ساقوه من الهدى، وأمهم المؤمنين أحلن، وكذا فاطمة رضى الله عنها فإنها لم يكن معها هدى، وفي هذه المدة حيث أقام قصر الصلاة، بمنزله ظاهر مكة، ولما مضت أربعة أيام: الأحد، والاثنين، والثلاثاء، والأربعاء. وتضحى النهار من يوم الخميس، توجه بجميع الناس إلى منى، وأحرم إذ ذاك بالحج، من كان قد أحرم كل واحد من منزله.

ولما وصل ﷺ إلى منى نزل وصلى الظهر، والعصر، وبات بمنى، وكانت ليلة الجمعة.

ولما ارتفعت الشمس، سار من منى على طريق ضب إلى عرفة، وكان بعض الصحابة يكبر، وبعضهم يلبى، ولم ينكر ﷺ على أحد ولما بلغ إلى ترة - وهو موضع قريب من عرفات - وجد قبته قد ضربت هناك، فنزل، وأقام، حتى زالت الشمس، ثم أمرهم بشد رحل ناقته، وركبها، وخطب خطبة بين فيها قواعد الإسلام بأسرها اقتلع أساس الشرك والجاهلية بالكلية»^(١).

وذكر ما كان محرما فى جميع الملل، وجعل أوضاع الجاهلية بأسرها، وكل ربا كان فيها تحت قدمه، ووصى أمته، بملاطفة النساء، وأمرهم بالتمسك بكتاب الله، وأخبرهم أنهم لن يضلوا ماداموا به متمسكين.

ثم سألهم ماذا تقولون، وبماذا تشهدون؟ قالوا نشهد أنك بلغت الرسالة، وأديت الأمانة، ونصحت الأمة، فرفع ﷺ أصبعه نحو السماء. وقال: «اللهم اشهد، اللهم اشهد، اللهم اشهد»^(٢).

ثم قال: «ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب» ثم نزل وأمر بلال بالأذان والإقامة، وصلى الظهر والعصر جمعا وقصرا، وصلى معه أهل مكة كما صلى.

(١) أخرجه مسلم مطولا (ج ٢ ص ٨٨٦ - ٨٩٢) برقم (١٢١٨)، وأبو داود حديث رقم (١٩٠٥) ج ٢ ص

(١٨٢)، والنسائي (ج ٥ ص ١٤٣ - ١١٤)، وابن ماجه برقم (٣٠٧٤) ج ٢ ص ١٠٢٢ - ١٠٢٧.

(٢) الرواية فى صحيح مسلم (ج ٤ ص ٣٨ - ٤٣) من حديث جابر، وانظر بعض الخطبة فى صحيح البخارى

وفتح البارى (ج ٨ ص ١٠٨)، وانظر الفتح الربانى (ص ٢٧٩ - ٢٨١)، والبداية والنهاية لابن كثير (ج ٥

ص ٢٠٩).

وشتات الأمر، وفتنة القبر، اللهم إني أعوذ بك من شر ما يلج في الليل،
وشر ما يلج في النهار، وشر ما تهب به الرياح. ومن شر بوائق الدهر»^(١).

ونزل في الآيات في عرفات ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي
وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٢)، وفي ذلك اليوم سقط رجل عن راحلته بعرفات،
فأمر النبي ﷺ أن يغسل بالماء والسدر، وأن يدرج في ثوبى إحرامه، وأن
لا يطيب، ولا يغطي رأسه، ولا وجهه وقال: «إنه يبعث ملياً»^(٣).

ولما أفاض بعد تمام الغروب، كان أسامة بن زيد رديفه وكان ﷺ يجذب
زمام الراحلة، بحيث أنه كان رأسها يحك الرجل وكان يقول: «أيها الناس
اتدوا مهلاً مهلاً، ليس الخير في السوق، ولا التقوى في العجلة».

وكان يرجع في طريق المأزمين، يقصد ما قصده في الخروج، إلى مصلى
العيد من طريق، والرجوع من أخرى.

وفي أثناء ذلك ربما أرخى زمام راحلته، ليكون السير بين السريع
والبطيء. وإذا وصل إلى مكان وسيع حركها بسرعة، وإذا بلغ نشراً من
الأرض أرخى لها لتسير الهويماً.

وكان يلبي في طريقه، وما إلى بعض الشعاب، ونقض وضوءه، ثم
توضأ، وضوءاً خفيفاً، فقال أسامة: الصلاة يارسول الله. فقال ﷺ أمامك
ثم ركب حتى أتى «المزدلفة» فتوضأ وضوءاً كاملاً، ثم أمر بالأذان، والإقامة،
وصلى المغرب قبل أن تحل الرحال، بل قبل أن تناخ الجمال، ولم حلوا
رحالهم، أقيمت الصلاة، وصلّى العشاء بغير أذان، لم يصل بين هذين
الفرضين، صلاة أصلاً ثم بات بالمزدلفة إلى أن تنفس الصبح»^(٤).

(١) أخرجه الطبراني في المناسك، وفي إسناده قيس بن الربيع، والبيهقي وفي إسناده ابن عبيدة الربذي وهو
ضعيف، وتفرد به عن أخيه عبدالله عن علي رضي الله عنه، قال البيهقي: ولم يدرك عبدالله علي،
وانظر منتقى الأخبار (ج ٥ ص ٦١).

(٢) صحيح البخاري بشرح فتح الباري (ج ٨ ص ١٠٨) والآية رقم ٣ من سورة المائدة.

(٣) انظر صحيح مسلم (٤/٣٨-٤٣) وصحيح البخاري (فتح الباري ٨/١٠٧)، وصحيح مسلم (١/٨٢).

(٤) رواه مسلم في كتاب الحج باب حجة النبي ﷺ حديث رقم (١٢١٨ ج ٢ ص ٨٨٦-٨٩٢)، وأبو داود
برقم (١٩٠٥ ج ٢/١٨٢) والنسائي (٥/١٤٣-١٤٤) وابن ماجه برقم (٣٠٧٤ ج ٢/١٠٢٢-١٠٢٧).

ولم يحيى تلك الليلة، ولم يصح شيء من الأحاديث فى إحياء ليلة العيد، ورخص لضعفاء قومه، أن يتقدموا إلى منى قبل طلوع الفجر، ولا يرمون إلا بعد الطلوع.

وأما قول عائشة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أرسل أم سلمة فى ليلة النحر، فرمت الجمار قبل الفجر، ثم مضت فطافت طواف الركن، ثم رجعت إلى منى. ففى إسناده مقالات وأنكره الأساطين من المحدثين.

وأرسل جمعا من النساء فرموا الجمر فى الليل، لخوف الزحام^(١)، وللناس فى هذه المسألة ثلاثة أقاويل: يجوز عند الشافعى وأحمد، رمى جمرة العقبة بعد نصف الليل لكل.

وأبو حنيفة يقول: لا يجوز إلا بعد طلوع الفجر، وقال جماعة: لا يجوز للقادر إلا بعد طلوع الشمس بخلاف المعذور فإنه يجوز له ذلك.

ولما طلع الفجر صلى الصبح لأول وقتها لا قبل الوقت، كما يظنه البعض، ثم ركب وجاء إلى المشعر الحرام، وهو تل فى وسط المزدلفة، عليه عمارة محدثة.

وأما قول بعض مشايخ الحديث والفقهاء: هو جبل صغير على يسار الحاج، وهذا المقام المشهور ليس بالمشعر، فسهاوا منهم.

والصحيح أن المشعر الحرام هذا المعروف المعمور، ثم وقف ﷺ فى المشعر الحرام، واستقبل القبلة، واشتغل بالدعاء، والتضرع، والابتهاال والتكبير، والتهليل، إلى قريب طلوع الشمس، ثم دفع وقد أرفد الفضل بن العباس، وأسامة يمشى بين قريش.

(١) أخرج الشيخان نحوه قالت عائشة رضى الله عنها: استأذنت سودة رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة: أن تدفع قبله، وكانت ثبلة - تعنى ثقبلة - فأذن لها. انظر صحيح البخارى فى كتاب الحج، باب من قدم ضعفة أهله بليل حديث رقم (١٦٨٠ ج ٣/٥٢٦)، ومسلم فى كتاب الحج باب استحباب تقديم الضعفة من النساء وغيرهم حديث رقم (١٢٩٠ ج ٢/٩٣٩)، والنسائى (٢٦٢/٥).

وفى هذا الطريق أمر الفضل بن العباس، أن يلقط له حصى الجمار، فالتقط سبعا، أخذها ﷺ، على كفه المبارك، وجلالاً^(١) عنها الغبار. وقال: «أمثال هؤلاء فارموا»^(٢) وإياكم والغلو فى الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو فى الدين».

وفى هذه الطريق اعترضته امرأة جميلة من هثعم، وقالت: إن أبى شيخ كبير، لا يستمسك على البعير، فأمرها بالحج عنه، فلاحظها رديفه الفضل بن العباس، فجعل رسول الله ﷺ يده وقاية، لئلا يتلاحظها.

واعترضته أيضا امرأة وأخبرت أن أمها فى غاية العجز، وأنها إن ربطت على البعير فربما هلكت، فقال رسول الله ﷺ: «لو كان على أمك دين كنت تقضيه عنها أم لا؟» فقالت: نعم كنت أقضيه. قال: «فدين الله أولى بالقضاء» ولما بلغ بطن محسر - وهو واد فى أول منى - ساق راحلته سوفا شديدا وأسرع الخروج منه^(٣). وهكذا جرت العادة النبوية، فى جميع المواطن، التى أنزل الله فيها البلاء، على أعدائه، وفى بطن محسر جرى على أصحاب الفيل، ما هو فى القرآن.

وسمى محسرا لأن الفيل حسر فيه عن الحركة، وعجز عن السير نحو مكة، وبطن محسر برزخ بين منى والمزدلفة، وليس منهما كما أن عرنة ونمرة، برزخ بين عرفة والمشعر الحرام.

وكذلك لم يزل يحرك رحلته، فى الطريق الوسطى، إلى أن هبط فى الوادى الذى تجاه جمرة العقبة، فقام - والكعبة على يساره، ومنى على يمينه، ورمى الجمار سبعا - وهو راكب، واحدة بعد واحدة، فى مجل الجمرات،

(١) يقال: جلا القوم عن أوطانهم. يجلون، وأجلوا: إذا خرجوا من بلد إلى بلد، وفى حديث الخوض: يرد على رهط من أصحابى فيجلون عن الخوض. هكذا روى فى بعض الطرق أى ينفون ويطرودون ويقول ابن الأعرابى: جلاه عن وطنه فجلا. أى طرده فهرب. ابن منظور لسان العرب (ج ١ ص ٤٩١، ٤٩٢).
(٢) جاء فى لسان العرب «يقال أفرمت الخوض، وأفعمته، وأفأتمته: إذا ملأته. قال الجوهري: أفرمت الإناء: ملأته. ابن منظور لسان العرب (ج ٢ ص ١٠٨٩).

(٣) انظر صحيح مسلم (ج ٢ ص ٨٨٦ - ٨٩٢)، وأبى داود (ج ٢ ص ١٨٢)، والنسائى (ج ٥ ص ١٤٣ - ١٤٤).

يكبر مع كل واحدة، وبعد رمى الجمار، قطع التلبية، وفي ركابه أسامة بن زيد، وبلال، أحدهما أخذ بزمام الراحلة، والآخر يظله بمظلة، ليقية حر الشمس.

ثم رجع إلى منزله، بالقرب من مسجد الخيف، وخطب خطبة بليغة، بلغ صوته إلى جميع أهل الخيام في خيامهم، وهذا من جملة المعجزات النبوية، أعلم فيها بحرمة يوم النحر، وفضله عند الله سبحانه وتعالى، وأمرهم بتعلم مناسك الحج، وقال لعلي: «لا أحج بعد عامي هذا» وأمر بالسمع والطاعة، للأمراء الداعين إلى كتاب الله، وأنزل الأنصار والمهاجرين منازلهم، وقال: «اعبدوا ربكم، وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأطيعوا إذا أمركم، تدخلوا جنة ربكم» وودع الناس وقال: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب»^(١).

ثم سار إلى المنحر - وهو موضع مشهور في وسط سوق منى - ونحر ثلاثا وستين بدنة بيده، وهن قيام معقولات، وهذا عدد سني عمره المبارك، وأمر أمير المؤمنين عليا بنحدر تمام المائة، فنحر سبعا وثلاثين، وأمره أن يتصدق بجلالها^(٢) وجلودها وأن لا يعطى أجرة الجزار منها، بل من ماله ﷺ.

وأما حديث أنس «أنه نحر سبعا» فتوهم بعضهم أنه معارض لهذا الحديث، وجوابه أن إنسانا شاهد سبعا، ثم غاب، وجابر شاهد تمام ثلاث وستين، وقال بعضهم: نحر سبعا بيده المباركة، إلى تمام ثلاث وستين، كان طرف الحربة بيد النبي ﷺ وطرفها الآخر بيد علي، وبعد ثلاث وستين، نحر

(١) أخرجه الشيخان، صحيح البخاري (فتح الباري ج ٨ ص ١٠٧)، وصحيح مسلم (ج ١ ص ٨٢).

(٢) قيل: جل الدابة وجلها. الذي تلبسه لتصان به. والجمع: جلال. وإجلال. قال كثير:

ونرى البرق عارضا مستطيرا
سرح البلق جلن في الإجلال

وجمع الجلال: أجلة. وجلال كل شيء غطاؤه نحو الحجلة وما أشبهها. وتجليل الفرس: أن تلبسه الجل وتجلله أي علاه. وفي الحديث: «أنه جلال فرسا له سبق بردا عدنيا أي جعل البرد له جلا. وفي حديث ابن عمر: أنه كان يجلل بدنه القباطي. وفي حديث علي: اللهم جلل قتلة عثمان خزيا. أي غطهم به، والبسهم إياه كما يتجلل الرجال بالثوب. ابن منظور لسان العرب (ج ١ ص ٤٨٨).

أمير المؤمنين سبعا وثلاثين على انفراده، ولما فرغ من النحر أعلم أن منى كلها منحر^(١)، وأن فجاج مكة كلها سبل.

وأن المنحر، والنحر، لا يختص ببعض الأماكن، وأمر بطلب الحلاق فحلق رأسه، ولما وقف الحلاق - وهو معمر بن عبد الله بن نضلة على رأس رسول الله ﷺ وأخذ موسى بيده - قال له: «يامعمر أمكنك رسول الله ﷺ من شحمة أذنيه، وفي يدك موسى؟» فقال معمر: نعم وإن ذلك لمن نعم الله على ومنه. قال: أجل.

ثم أشار إلى الحلاق أن يبدأ بالجانب الأيمن، فلما فرغ منه قسم الشعر على من حضر في ذلك الجانب.

ثم أشار إلى أن يحلق الجانب الأيسر، فأعطى جميع ذلك لأبي طلحة، وكان قد أخذ نصيبا من الجانب الأيمن قبل كل أحد، ولما فرغ من الحلق^(٢) - وكان قد أصاب كل أحد شعرة أو شعرتين - قلم أظافره، وقسم ذلك أيضا على الناس، وحلق أكثر الصحابة وقصر أقلهم.

ثم بعد ذلك سار إلى مكة قبل الزوال، فطاف. وهذا الطواف يسمى طواف الإفاضة وطواف الزيارة، وطواف الصدر^(٣).

وماورد في بعض الأحاديث، من أنه ﷺ أخر طواف الزيارة إلى الليل، فمشايخ الحديث، يقولون: هو غلط، ولما فرغ من الطواف جاء إلى بئر زمزم فوجدهم ينزعون الماء، فقال: «لولا أني أخشى أنكم تغلبون لنزعت معكم، وأعنتكم على السقاية» فعرضوا عليه دلوا، فتناولها منهم، وشرب قائما، وشربه قائما إما لبيان جواز ذلك، وإما للضرورة والحاجة.

(١) انظر صحيح مسلم برقم (١٢١٨) حديث الباب (١٤٩ ج ٢ ص ٨٩٣)، وسنن أبي داود برقم (١٩٣٦)، ٩٣٧ ج ٢ ص ١٩٣، ١٩٤، وابن ماجه برقم (٣٠٤٨ ج ٢ ص ١٠١٣) . .

(٢) انظر صحيح البخارى فى كتاب الحج، باب الحلق والتقصير عند الإحلال برقم (١٧٢٧ ج ٣/٥٦١) وصحيح مسلم (ج ٢ ص ٩٤٥)، وسنن أبى داود (ج ٢ ص ٢٠٢)، والترمذى (٢٥٦/٣)، وموطأ مالك باب الحلق (ج ١ ص ٣٩٥).

(٣) أخرجه مسلم برقم (١٢١٨ ج ٢ ص ٨٩٢)، وأبو داود برقم (١٩٠٥ ج ٢ ص ١٨٢). والنسائى (ج ٥ ص ١٤٣، ١٤٤)، وابن ماجه برقم (٣٠٧٤ ج ٢ ص ١٠٢٢).

وقد كان نبي الله في هذا الطواف راكبا راحلته، وسبب الركوب قال بعضهم: كثرة الازدحام، أو ليكون مشرفا على الناس ليراه الحاضرون، فيتعلموا الطواف وآدابه.

وقال بعضهم: كان في رجله المباركة عارض يؤذيه، فركب ضرورة، ورجع من حينه إلى منى، وصلى الظهر بها كذا في الصحيحين.

وفي صحيح مسلم أنه صلى الظهر بمكة، وأكثر العلماء يرجحون أنه صلى الظهر بمكة، لأن هذا الحديث رواه صحابيان جابر وعائشة، وذاك رواه ابن عمر.

الثاني: أن عائشة أخص وأعلم بأحواله، وبعضهم يرجح حديث ابن عمر لأنه متفق عليه، وليس فيه اضطراب، ورجال إسناده أعظم وأجل.

ولما رجع إلى منى بات بها، وأقام في اليوم الثاني إلى أن زالت الشمس، فسار على قدميه، قبل أداء صلاة الظهر نحو الجمرة الأولى، وهي التي تلى مسجد الخيف، ورمى سبعا يكبر مع كل، ولما فرغ من الرمي، تقدم قليلا إلى السهل، واستقبل القبلة، ودعا قدر سورة البقرة.

ولما فرغ من الدعاء أتى الجمرة الوسطى، ورمى كما فعل الأولى، وأخذ على الطريق اليسرى، ومشى خطوات، نحو وسط الوادي، ودعا قدر مادعا في الأولى، وسار نحو جمرة العقبة واستقبلها، وجعل الكعبة على يساره، ومنى على يمينه، ورمى ورجع من حينه، ولم يشتغل بالدعاء، ولهذا وجهان:

إحدهما: أنه كان زحام عظيم ولم يتيسر الوقوف.

الثاني: أن دعاء هذه العبادة، كان قد أتى به في صلب العبادات، والدعاء في صلب العبادة، أفضل منه في غير العبادة، وكذا دعاء الصلاة غالبا كان في آخر التشهد قبل السلام، ولم يتعجل في النفر بل أقام ثلاثا، وبعد الرابع السبت، والأحد، والاثنين، وبعد الزوال من يوم الثلاثاء رمى، وسار إلى المحصب - وهو موضع خارج مكة يقال له الأبطح أيضا - فنزل به،

حيث كان أبو رافع المقدم على أحماله قد نزل ثمة، وضرب الخيمة بحسب الاتفاق لا عن أمر، فنزل ﷺ وصلى الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء هناك، ونام قليلا.

فلما استيقظ ركب وسار إلى مكة وطاف للوداع^(١). ولم يرمل، وفي هذه الليلة رغبت عائشة في العمرة فأجازها ليلا، وأرسل معها عبدالرحمن إلى التنعيم - وهو خارج عن الحرم - فأحرمت وجاءت إلى مكة، وتمت عمرتها قبل مضى الليل، ورجعت إلى المحصب، فقال رسول الله ﷺ: فرغتم؟ فقالوا: نعم: فأمر بالرحيل، فرحلوا بأجمعهم.

وطاف رسول الله ﷺ طواف الوداع^(٢)، ثم توجه الى المدينة، واختلف العلماء في التحصيب^(٣).

قال بعضهم: أمر اتفاقي، ولم يكن من السنن، ولا من الآداب.

قال بعضهم: هو من سنن الحج، وتمام المناسك، لأن النبي ﷺ قال: «إنا نازلون غدا بخيف بنى كنانة، حيث تقاسموا على الكفر» والمراد بخيف بنى كنانة المحصب، لأن قريشا وبنى كنانة، تعاهدوا، وتحالفوا، هناك على أن لا يخالطوا بنى هاشم ولا يناكحوهم ولا يواصلوهم، حتى يسلموا لهم رسول الله ﷺ، فقصد ﷺ أن يظهر شعائر الإسلام حيث أظهروا شعائر الكفر، والله أعلم.

(١) انظر صحيح البخارى فى كتاب الحج (ج ٣ ص ٤٧٣)، ومسلم برقم (١٢٦٩ ج ٢ ص ٩٢٥)، والترمذى فى كتاب الحج برقم (٨٥٨ ج ٣ ص ٢١٣)، وأحمد فى المسند (ج ١ ص ٢٣٢ و ٣٧٢).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) انظر صحيح البخارى فى كتاب الحج حديث رقم (١٧٦٤ ج ٢ ص ٥٩٠).

فصل فى دخول الكعبة والوقوف بالملتزم فى طواف الوداع

قال جماعة من العلماء والفقهاء: لما حج رسول الله ﷺ دخل الكعبة ودخول الكعبة من سنن الحج، والأحاديث، والأثار، دالة على أن دخول الكعبة لم يكن فى هذه السنة بل فى عام فتح مكة.

وفى الصحيحين قال ابن عمر: دخل رسول الله ﷺ يوم فتح مكة، على ناقة لأسامة، حتى أناخ بفناء الكعبة، فدعا عثمان بن طلحة بالفتاح فجاء ودخل النبي ﷺ وأسامة وبلال وعثمان بن طلحة فأجافوا عليه الباب مليا ثم فتحوه فبادرت^(١) الناس..

قال ابن عمر: فوجدت بلالا على الباب، فقلت: أين صلى رسول الله ﷺ؟ قال: بين العمودين المقدمين قال: ونسيت أن أسأله كم صلى؟

وهذا الحديث صريح، فى أن دخول البيت كان عام فتح مكة، وقال: «إنى دخلت البيت، وددت أنى لم أكن دخلت، إنى أخاف أن أكون قد أتعبت أمتى من بعدى» وسألت عائشة دخول البيت فقال ﷺ: «صلى فى الحجر ركعتين، فكأنما صليت فى الكعبة».

وأما الوقوف فى الملتزم، ففى سنن أبى داود، عن عبدالله بن عمر، أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ قائما بين الركن والباب^(٢). واضعا صدره على جدار الكعبة، باسطة ذراعيه، وكفيه، وهذا يحتمل أن يكون عام الفتح، ويحتمل أن يكون عام الحج.

وكأنه كان فى العامين، لأن مجاهدا، والإمام الشافعى، وجماعة من العلماء قالوا: بأنه يستحب بعد طواف الوداع، أن يقف بالملتزم، ويدعو لأنه ماوقف به أحد، ودعا إلا استجيب له.

(١) متفق عليه، الظير صحيح البيهقارى (ج ٨ ص ١٣٥)، ومسلم (ج ٦ ص ٤١٦).

(٢) راجع السيرة النبوية لأبى شيبر (ج ٣ ص ٦٠٢، ٦٠٣) وسيرة ابن هشام (ج ٢ ص ٤١٦).

ولما صلى رسول الله ﷺ الصبح، تجاه الكعبة قرأ في الصلاة سورة (ق والطور)، ثم توجه إلى المدينة، ولما وصل إلى منزل الروحاء، ليلة الجمعة، رأى جمعا، فسلم عليهم، وسألهم عن شأنهم. فقالوا: نحن مسلمون. فمن أنت؟ قال: أنا رسول الله، فجاءت امرأة وقدمت طفلا، وقالت: أصبح حج هذا الطفل؟ قال: «نعم وتثابرين أيضا»^(١).

ولما بلغ إلى ذى الحليفة نزل بها، وبات فلما أصبح سار، ولما شاهد المدينة، كبر ثلاثا، ثم قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آييون، تائبون، عابدون، ساجدون لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده» ثم دخل المدينة^(٢).

فصل

بيان الرسول ﷺ للذبائح

اعلم أن الذبائح التي تحصل بها القرية، ثلاثة أنواع: أحدها: الهدى، والثاني: الأضحية، الثالث: العقيقة، والنبى ﷺ كان يرسل الهدى: الغنم، والإبل.

وكان يهدى عن أمهات المؤمنين البقر، ولما حج ساق الهدى معه، ولما اعتمر أيضا ساق معه الهدى، وكان إذا قام في بعض الأعوام أرسل الهدى مع من يذهب إلى مكة.

ولم يكن في حالة إرسال الهدى يحرم عليه شيء. وكان من عادته إذا أهدى غنما أن يقلدها، وإذا أهدى إبلا قلدها وأشعرها، وقد تقدم بيان ذلك، كان إذا أرسل الهدى على يد أحد، أمره إذا أشرف شيء على الهلاك

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٣٣٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٣٤٥) وذكره النووي في رياض الصالحين (ص ٤١٨).

أن يذبحه، ويصبغ نعله بدمه، ويضرب به صفحته، ولا يأكل منه هو، ولا من فى تلك الصفحة، وإن حضر أجنب قسم المذبح بينهم^(١).

وكان يهدى البدنة، والبقرة، عن سبعة. وكان يبيح ركوب الهدى، وقت الحاجة ما لم يجد غيره، وينحر الإبل قائمة معقولة اليسار، ويقول عند النحر «بسم الله والله أكبر».

وكان إذا ذبح الغنم جعل قدمه المباركة على صفحتها، وأباح لأمته أن يأكلوا من هديهم^(٢) ويتزودوا، وكان يقسم الهدى حيناً، وحيناً يقول: «من له حاجة فليقطع لنفسه»، واستدل بعضهم بهذا على جواز الانتهاب فى النار، وما ساق من الهدى فى العمرة، نحره عند المروة إليه.

وما ساق فى الحج نحره فى منى، ولم ينحر أبداً إلا بعد صلاة العيد، ولم ينحر قبل يوم العيد أبداً، وهذه الأمور مرتبة هكذا فى يوم العيد رمى جمرة العقبة، ثم النحر، ثم الحلق، ثم الطواف^(٣).

(١) أخرجه أحمد فى مسنده، ومسلم فى صحيحه، وأبو داود فى سننه، والنسائى فى سننه، وانظر منتقى الأختيار (ج ٥ ص ٩٨).

(٢) رواه مسلم فى صحيحه، وأخرج نحوه أحمد والترمذى وصححه، وانظر منتقى الأختيار (ج ٥ ص ١٢٧).

(٣) وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ وقف فى حجة الوداع، فجعلوا يسألونه، فقال رجل: لم أشعر، فحلقت قبل أن أذبح، قال: «اذبح ولا حرج» وجاء آخر، فقال: لم أشعر، فنحرت قبل أن أرمى. قال: «ارم ولا حرج» فما سئل يومئذ عن شىء قدم ولا آخر إلا قال: «افعل ولا حرج» متفق عليه، أخرجه البخارى فى كتاب الحج باب الفتيا على الدالة حديث رقم (١٧٣٦) (ج ٣ ص ٥٦٩)، ومسلم برقم (١٣٠٦ ج ٢ ص ٩٤٨)، وأبو داود فى سننه برقم (٢٠١٤ ج ٢ ص ٢١١). والترمذى برقم (٩١٦ ج ٣ ص ٢٥٨) وغيرهم.

فصل

فى قربان رسول الله ﷺ

لم يترك الأضحية قط، ضحى بكبشين من الضأن ذبحهما بعد صلاة العيد وقال: من ذبح قبل صلاة العيد، فليعد، فإنها ليست بقربة، وإنما هى شاة لحم، حصلها لأهله، وقال: يجرى من الضأن ما كان لسنة ومن غيره ما كان لسنتين فصاعدا، ومجموع يوم العيد، وثلاثة أيام التشريق، أيام ذبح. ومن السنة النبوية، أن من قصد الأضحية فى يوم العيد، أن لا يأخذ من شعره.

إذا هل هلال ذى الحجة، ولا من ظفره، وأن يكون كالحرم، وأن يختار لأضحيته السمين، السالم من العيوب، لا العوراء، ولا العمياء، ولا المعطوبة الأذن، ولا مقطوعتها.

وكان من العادة النبوية، أن لا يذبح الضحايا فى المصلى. قال جابر: حضرت رسول الله ﷺ لما فرغ من الصلاة خطب، ولما فرغ من الخطبة، ونزل عن المنبر، جاءوا بكبش فذبحه ﷺ بيده وقال: «بسم الله، والله أكبر هذا عنى، وعمن لم يضح من أمتى»^(١).

وثبت فى سنن أبى داود: أنه ضحى بكبشين، أقرنين، أملحين، موجوءين^(٢) فلما وجهها قال: «وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض

(١) أخرج مثله البخارى فى صحيحه فى كتاب الحج باب من نحر هديه بيده حديث رقم (١٧١٢) ج ٣ ص ٥٥٣، ومسلم فى كتاب الأضاحى باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير حديث رقم (١٩٦٦) ج ٣ ص ١٥٥٦، وأبو داود فى سننه (ج ٣ ص ٩٤، ٩٥ برقم ٢٧٩٣ - ٢٧٩٤)، والترمذى فى كتاب الأضاحى، باب ماجاء فى الأضحية بكبشين حديث رقم (١٤٩٤) ج ٤ ص ٨٤، والنسائى (ج ٧ ص ٢١٩، ٢٢٠)، وابن ماجه برقم (٣١٢٠) ج ٢ ص ١٠٤٣، وأحمد فى مسنده (١/١٠١) وص ١١٥ - ١٣٠ - ١٧٨ - ١٨٩ - ٢١١ - ٢١٤ - ٢٢٢ - ٢٥٥ - ٢٥٨ - ٢٦٨ - ٢٧٢ - ٢٧٩ - ٢٨١).

(٢) موجوءين: أى خصيين. ابن منظور لسان العرب (ج ٣ ص ٨٧٨).

حنيفا مسلما، وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، اللهم منك، ولك عن محمد وأمته بسم الله والله أكبر» ثم ذبح^(١).

وأمر الناس بالإحسان في الذبح وقال: «إن الله تعالى كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته»^(٢) ومن الإحسان أن لا يذبح بحضور البعض وأن لا يشرع في السلخ إلا بعد كمال الموت.

(١) أخرجه أحمد في مسنده ومسلم في صحيحه، وأبو داود في سننه، وذكره الشوكاني في منتقى الأخبار (ج ٥ ص ١٢١).

(٢) رواه مسلم في كتاب الصيد باب الأمر بإحسان الذبح والقتل حيث رقم (١٩٥٥) ٣/١٥٤٨ وأبو داود في كتاب الأضاحي حديث رقم (٢٨١٥) ج ٣/١٠٠ والترمذي رقم (١٤٠٩) ج ٤/٢٣، والنسائي (ج ٧ ص ٢٢٧) في الضحايا، باب الأمر بإحسان الشفرة.

فصل

في السنة النبوية في العقيقة

العقيقة اسم أول شعر نبت على رأس الطفل، لأنه يعق اللحم والجلد، أى يشقهما ويخرج، وكان الرسول ﷺ يكره هذا الاسم، سئل عن العقيقة قال: «لا أحب العقوق» فقالوا: نجعل نسكا عن الولد؟ فقال: «من أحب أن يؤدي نسكا عن الولد، فعن الغلام شاتان وعن الجارية شاة»^(١).

وورد في الحديث الصحيح: «أن الغلام رهينة بعقيقة تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى»^(٢) قال الامام أحمد: معنى الحديث: أن الولد محبوس عن أن يشفع لوالديه مالم يؤديا عنه العقيقة.

وقال بعضهم: هو ممنوع، ومحبوس عن الخيرات، والزيادات، مالم يؤديا عنه العقيقة، ووقع في بعض الروايات بدل - ويسمى - ويدمى.

وقال قتادة: تفسيره إن للشاة إذا ذبحت أخذ قليل من صوفها، وجعل في الدم السائل من المذبوح، ثم وضع على رأس الطفل ليسيل من الدم على رأسه، مثل الخيط، ثم يغسل، ويحلق رأسه.

والصواب أن هذا تحريف من بعض الرواة، لأن النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين، بشاتين ولم يفعل ذلك، وهذا الفعل بعوائد الجاهلية أشبه والله أعلم.

وصح أنه ﷺ عق عن الحسن^(٣) بشاة وعن الحسين بشاة، وأمر فاطمة بحلق رأسه، وأن تتصدق بوزن شعره فضة، ولما وزن كان قدر درهم. ولكن

(١) أخرجه الترمذى وصححه في كتاب الأضاحى باب ماجاء في العقيقة حديث رقم (١٥١٣) ج ٩٦/٤ -

(٩٧)، وابن ماجه (١٠٥٦/٢ برقم ٣١٦٣) في كتاب الذبائح باب العقيقة.

(٢) أخرجه أحمد والأربعة، وصححه الترمذى، انظر سنن أبى داود فى كتاب الأضاحى باب فى العقيقة حديث رقم (٢٨٣٨) ج ١٠٦/٣، والنسائى فى كتاب العقيقة باب متى يعق (ج ٧ ص ١٦٦).

(٣) رواه أبو داود فى كتاب الأضاحى باب فى العقيقة حديث رقم (٢٨٤١) ج ١٠٧/٣، والنسائى فى كتاب العقيقة باب كم يعق عن الجارية (١٦٦/٧)، وصححه ابن خزيمة وابن الجارود وعبد الحق، لكن رجح أبو حاتم إرساله. انظر سبل السلام (ج ٤ ص ١٨٩).

حديث: «عن الغلام شاتان» أقوى وأصح، لأنه يرويه جماعة من أكابر الصحابة، وأيضا الفعل يدل على الجواز، والقول أقوى من الفعل وأتم، لأن الفعل يحتمل الاختصاص، وأيضا الفعل يدل على الجواز، والقول على الاستحباب.

وأیضا قصة ذبح العقیقة عن الحسن والحسین، متقدمة على حديث أم ذر، لأنها عام أحد، والعام الذي بعده، وحديث أم ذر عام الحديبية.

وأیضا الحق جل شأنه فضل الذكر عن الأنثى فى الميراث، وفى جميع الأمور. وذا يقتضى الفرق فى هذا الباب أيضا.

وفى حديث أنس، أن رسول الله ﷺ ذبح العقیقة عن نفسه بعد النبوة، ولكن فى إسناده ضعف، وقال أبو رافع: رأيت النبى ﷺ أذن فى أذن الحسن ابن على، حين ولدته فاطمة بالصلاة.

وأما تسمية المولود، فالسنة أن يكون فى اليوم السابع، وأما الختان، فابن عباس رضى الله عنهما يقول: كانت الصحابة يختنون أولادهم بعد البلوغ، وقال مكحول: ختن ابراهيم ﷺ ابنه اسحاق عليه السلام فى اليوم السابع، وإسماعيل عليه السلام فى السنة الثالثة عشر، فبقيت السنة فى ولد إسماعيل، أن يختنوا فى الثالثة عشر.

وكان من العادة النبوية: أن يسمى الولد باسم حسن، وقال: «إن أحب أسمائكم إلى الله عبدالله، وعبدالرحمن وأصدقها حارث وهمام، وأقبحها حرب ومرة»^(١).

وقال: «إن اخنع اسم عند الله رجل يسمى ملك الأملاك» وقال: «لاتسمين غلامك يسارا، ولا رباحا، ولا نجحيا، ولا أفلاح، فإنك تقول: أثم

(١) أخرجه أبو داود فى سننه، فى كتاب الأدب، باب: فى تغيير الأسماء برقم (٤٩٤٨)، وأحمد فى المسند (ج ٥ ص ١٩٤). وانظر ضعيف الجامع حيث ضعفه الألبانى، وأورده الإمام ابن قيم الجوزية فى تحفة المولود بأحكام المولود (ص ٨١ حديث رقم ١١٥) تحقيق على أبو العباس. مكتبة القرآن دون تاريخ.

هو؟ فلا يكون، فيقول: لا أما هن أربع فلا تزيدن عليها»^(١) وكان إذا سمع اسما مستكرها، غيره باسم حسن، غير اسم عاصية وقال: «إنما أنت جميلة، وبرة سماها جويرية»^(٢).

وقال لشخص ما اسمك؟ فقال: أصرم. فقال: «بلى أنت زرعة»^(٣) وقال آخر: حزن قال «أنت سهل»^(٤) وسمى حربا: سلما، «وسمى المضطجع: المنبعث»^(٥).

وبنو الرتبة: بنو الرشدة، وشعب الضلال سماه: شعب الهدى، وغير أسماء كثيرة غير مذكرونا.

وأمر الأمة بتحسين الأسماء^(٦). وفي هذا تنبيه على أن الأفعال ينبغي أن تكون مناسبة للأسماء، لأن الأسماء قوالب الأفعال ودالة عليها.

لاجرم اقتضت الحكمة الربانية أن يكون بينهما ارتباط وتناسب، وأن لا يكون أحدهما أجنبيا من الآخر، بحيث أن لا يكون بينهما تعلق بوجه من الوجوه، لأن الحكمة تأبى ذلك، والواقع المشاهد غير ذلك، وتأثير الأسماء في المسميات، والمسميات في الأسماء ظاهر وبائن، وإلى هذا المعنى أشار القائل:

وقل إن أبصرت عينك ذا لقب إلا ومعناه إن فكرت في لقبه

(١) وهذه الجملة الأخيرة ليست من كلام رسول الله ﷺ، وإنما هي من كلام الراوى، والحديث أخرجه مسلم في كتاب الأدب، باب كراهية التسمية بالأسماء القبيحة ونافع ونحوه بالفاظ أخرى (١١، ١٠) وأبو داود في الأدب، باب: في تغيير الاسم القبيح (٤٩٥٨، ٤٩٥٩).

(٢) أخرجه مسلم في الآداب، باب: استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن... حديث رقم (١٤، ١٥) عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ غير اسم عاصية وقال: «أنت جميلة» وأبو داود في الأدب، باب: في تغيير الاسم القبيح حديث رقم (٢٩٥٤).

(٣) أخرجه أبو داود في الأدب، باب: في تغيير الاسم القبيح، حديث رقم (٢٩٥٤).

(٤) انظر سنن أبي داود في كتاب الأدب.

(٥) انظر: تحفة المودود بأحكام المولود (ص ٤٣).

(٦) انظر: صحيح البخارى في الأدب، باب: تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه (ص ٤ ص ٨٠)، ومسلم في الآداب (١٧، ١٨، ١٩) وابن ماجه في الأدب، باب تغيير الأسماء (٣٧٣٢).

وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأخذ تعبير الرؤيا، من معانى الأسماء، كما فعل مرة فى منام رآه قال: «أرأيت فى منامى كأنى فى دار عقبة بن رافع وأتينا برطب ابن طاب، فأولت الرفعة لنا فى الدنيا، والعاقبة لنا فى الآخرة، وأن ديننا قد طاب يعنى أن الذى اختاره الله لهم، قد أرطب وطاب»^(١).

ومرة أخرى أشار أن تحلب شاة، فقام شخص ليحلبها، قال: «ما اسمك؟» قال: مرة. قال: «اقعد» فقام آخر. فقال: «ما اسمك؟» قال: حرب. قال: «اقعد». فقام آخر فقال: «ما اسمك؟» قال: حرب. قال: «اقعد». فقام آخر فقال: «ما اسمك؟» فقال: يعيش. قال: «احلب»^(٢) وكذا الطرق، والمنازل، المكروهة الأسماء، كان يتجنب عبورها والنزول بها، لسبب ارتباط بين الأسماء ومسمياتها.

وكان إياس بن معاوية إذا رأى شخصا. قال: ينبغى أن يكون اسمه كذا، وقلما يخطيء فى ذلك، ولما كانت الأنبياء صلوات الله عليهم أشرف الخلق وأكملهم، وأخلاقهم وأعمالهم أشرف الأخلاق والأعمال، وأسمائهم أشرف الأسماء، فلهذا الوجه أمر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالتسمى بأسمائهم. وفى سنن النسائى: «تسموا بأسماء الأنبياء»^(٣).

وأما الكنية، ففيها نوع إكرام، وقد كنى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صهيبا: أبا يحيى وأمير المؤمنين، وعلييا: أبا تراب، مع كنيته الأولى أبو الحسن، وكانت أحب كناه إليه، وكنى صنو أنس الطفل: أبا عميرة، ولم يثبت فى المنع عن التكنى شىء إلا حديث «وتسموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى»^(٤) وللعلماء فى هذه المسألة أقوال:

بعضهم يقول: يجوز أن يتكنى أحد بأبى القاسم مطلقا. سواء كان اسمه

(١) لم نعثر عليه وانظر تحفة المودود بأحكام المولود (ص ٤٢) وما بعدها.

(٢) أخرجه مالك فى الموطأ فى كتاب الاستئذان، باب: ما يكره من الأسماء، حديث رقم (٢٤) وهو حديث مرسل أو معضل، وصله ابن عبد البر من طريق أبى وهب عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد عن عبدالرحمن بن جبير عن يعيش الغفارى.

(٣) رواه السيوطى فى جمع الجوامع (ج ٢ ص ٤٣٤) وانظر تحفة المودود (ص ٨٦).

(٤) تقدم تخريجها فى الحديث قبله.

محمداً أو غير محمد، وهذا القول منقول عن الشافعي .

القول الثاني: أنه لا يجوز الجمع بين اسمه ﷺ وكنيته، كما ورد في حديث الترمذي «ومن تسمى باسمي، فلا يتكنى بكنيتي، ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي»^(١) وهذا الحديث مقيد ومفسر لذلك الحديث .

القول الثالث: أن الجمع بين الاسم والكنية جائز، وهذا مذهب مالك، واستدل له بحديث أمير المؤمنين عليّ حيث قال: «يارسول الله: إن ولد لي من بعدك ولد، أسميه باسمك، وأكنيه بكنيتك؟ قال: نعم. قال علي: وكانت رخصة لي»^(٢) صححه الترمذي .

وحديث عائشة قالت: «جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يارسول الله: إنى قد ولدت غلاما فسميته محمدا، وكنيته أبا القاسم، فذكر لي أنك تكره ذلك فقال: «ما الذى أحل اسمى وحرمت كنيتى»، أو «ما الذى حرم كنيتى وأحل اسمى» .

وهذه الطائفة تقول: أحاديث المنع، منسوخة بهذين الحديثين .

القول الرابع: أن التكنى بأبى القاسم كان ممنوعا فى حياة رسول الله ﷺ، وأما بعد وفاته فجائز، لأن سبب المنع: أن شخصا بالبقيع، نادى شخصا، وقال: يا أبا القاسم، فالتفت رسول الله ﷺ، فقال المنادى: يارسول الله أنادى غيرك. فقال: «تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي»^(٣) فيكون مخصوصا بزمانه ﷺ .

وحديث عليّ، يشير إلى هذا المعنى، وقال بعض العلماء، ممن لا يعرج

(١) أخرجه أبو داود فى الأدب. باب من رأى أن لا يجمع بينهما برقم (٤٩٦٦)، وأحمد فى المسند

(٢/٣١٢، ٤٥٥) وانظر ضعيف الجامع حيث عزاه إلى أحمد والبيهقى وقال: ضعيف (٥٥٣٥).

(٢) أخرجه أبو داود فى الأدب، باب الرخصة فى الجمع بينهما برقم (٤٩٦٧)، والترمذى فى الأدب، باب

ما جاء فى كراهية الجمع بين اسم النبى وكنيته وقال صحيح (٢٨٧/١٠)، وأحمد فى المسند (٩٥/١).

(٣) أخرجه البخارى فى كتاب الأدب (ج ٤ ص ٧٩).

على قوله: ثبت النهى عن التكنى بكنية رسول الله ﷺ، فلا يجوز التكنى بكنيته، وكذا التسمى باسمه، فلا ينبغي أن يجوز، والصواب من هذه المقالات أن التسمى باسمه جائز، بل مستحب لقوله: «وتسموا باسمي»^(١) والتكنى بكنيته ممنوع.

والمنع كان فى حياته أقوى وأشد، والجمع بين اسمه وكنيته ممنوع، والجواب عن حديث عائشة رضى الله عنها أنه غريب، فلا يعارض الصحيح، وفى حديث علىّ نظر ومع ذلك ثبت أنه قال: رخصة لى، وذا دلالة بقاء المنع، والله تعالى أعلم.

فصل

قول الرسول فى تسمية العنب كرما

ونهى رسول الله ﷺ أن يسمى العنب كرما، لأن الكرم قلب المؤمن، وفى هذا النهى وجهان:

أحدهما: أن النهى عن تخصيص العنب بهذا الاسم، والحال أن قلب المؤمن من أولى بذلك، فلا يكون ذلك منعا عن تسمية العنب بالكرم، بل يكون نهيا عن تخصيص العنب بهذا الاسم.

الوجه الثانى: المنع عن تسمية العنب كرما، لأن تسمية الشجرة التى هى أصل أم الحبائث بالكرم، والخير يؤدى إلى مدح المحرمات، وتهيج النفوس الى ذلك، والله أعلم.

ومنع ﷺ أن تسمى العشاء العتمة، وقال: «لتغلبنكم الأعراب على اسم

(١) أخرجه البخارى فى الأنبياء. باب كنية النبى ﷺ (ج ٢ ص ٢٧٠)، ومسلم فى الآداب باب: النهى عن التكنى بأبى القاسم. (٨) وأبو داود فى الأدب. باب: فى الرجل يتكنى بأبى القاسم برقم (٤٩٦٥)، وأحمد فى المسند فى مواضع متفرقة.


(٢) متفق عليه وانظر نيل الأوطار (ج ٢ ص ٩) حيث أورده الشوكانى بلفظه.

صلاتكم ألا وإنها العشاء، وأنهم يسمونها العتمة»^(٢) وورد في حديث آخر:
«لو يعلمون ما في العتمة والصبح لآتوهما ولو حبوا» قال بعضهم: المنع
منسوخ بالجواز.

وقال بعضهم: الجواز المنسوخ بالمنع، والصواب أنه ليس بين الحديثين
تعارض، بل لم ينفى أن يطلق اسم العتمة بالكلية بل نهى أن يهجر اسم
العشاء، ويكتفى بالعتمة، حتى ولو سماها بالعشاء تارة، وبالعتمة تارة جاز،
والله أعلم.

باب

أذكار النبي صلى الله عليه وسلم



فصل فى أذكار النبى ﷺ

قالت عائشة رضى الله عنها: كان النبى ﷺ يذكر الله على كل أحيانه^(١)، يعنى فى جميع أوقاته، وكان لا يعوقه شىء، عن ذكر الحق سبحانه، لأن جميع كلامه كان فى ذكر الله، والأمر والنهى والتشريع للأمة، وكله ذكر، وبيان الأسماء والصفات، وأحكام الله تعالى، والوعد والوعيد، وكل هذا ذكر، والثناء والدعاء والتمجيد، والتحميد والتسبيح، والسؤال، والترهيب والترغيب، بالكلية ذكر الحق سبحانه، وحال سكوته أيضا، كان قلبه وضميره فى الذكر، فتكون أنفاسه مشتملة على الذكر، وحالة قيامه، ووقوده، ورقوده، وذهابه، وإيابه، وجميع حالاته، لا ينفك فيها عن ذكر الله.

وكان إذا استيقظ من منامه قال: «الحمد لله الذى أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور»^(٢) وروت عائشة رضى الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان إذا هب من الليل كبر عشرا، وحمد عشرا، وقال: سبحان الله وبحمده، عشرا، وقال: سبحان الملك القدوس عشرا، واستغفر الله عشرا، وهلل عشرا، ثم قال: اللهم إنى أعوذ بك من ضيق الدنيا، وضيق يوم القيامة عشرا، ثم يفتتح الصلاة»^(٣).

وعنها أيضا: أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ، قال: لا إله إلا أنت سبحانك، اللهم أستغفرك لذنبى، وأسألك رحمتك، اللهم زدنى علما، ولا ترغ قلبى بعد إذ هديتنى، وهب لى من لدنك رحمة، إنك أنت الوهاب»
وهذان الخبران ثبتا فى سنن أبى داود.

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه برقم (٣٧٣)، وأبو داود برقم (١٨)، والترمذى برقم (٣٣٨١).
(٢) أخرجه البخارى (ج ١١ ص ٩٦، ٩٧ و ١١١)، وأبو داود برقم (٥٠٤٩)، والترمذى (٣٤١٣).
(٣) انظر صحيح مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب (٢٦) الدعاء فى صلاة الليل وقيامه حديث رقم (٧٧١ ج ١ ص ٥٣٤ - ٥٣٦)، والنسائى (١٢٩/٢).

وروى البخارى فى صحيحه: أن النبى ﷺ قال: «من تعار من الليل، فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شىء قدير، الحمد لله وسبحان الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال: اللهم اغفر لى أو دعا استجيب له فإن توفياً وصلى قبلت صلاته»^(١).

وقال ابن عباس: بت ليلة فى بيت خالتي ميمونة، فرأيت رسول الله ﷺ لما استيقظ من النوم، نظر الى السماء، وقرأ عشر آيات من آخر سورة آل عمران: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾^(٢) إلى آخر السورة.

ثم قال: «اللهم أنت نور السموات والأرض، ومن فيهن، فلك الحمد، أنت قيوم السموات والأرض، ومن فيهن، فلك الحمد، أنت الحق، ووعدك الحق، وقولك حق، ولقاؤك حق، والجنة حق، والنار حق، والنبيون حق، ومحمد حق، والساعة حق، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاکمت، فاغفر لى، ما قدمت وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت، أنت إلهى، لا إله إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بالله»^(٣).

وروت عائشة رضى الله عنها: أن النبى ﷺ كان إذا استيقظ من نومه قال: «اللهم رب جبريل، وميكائيل، وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدنى لما اختلفت فيه من الحق بإذنك، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم»^(٤).

(١) لم نعر عليه.

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٩٠.

(٣) متفق عليه أخرجه البخارى فى كتاب الدعوات باب (٦٠) قول النبى صلى الله عليه وسلم: «اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت» حديث رقم (٦٣٩٨ ج ١١/١٩٦)، ومسلم فى كتاب الإيمان باب (٩٢) حديث رقم (٢١٤ ج ١ ص ١٩٦)، والإمام أحمد فى مسنده (٤/٤١٧ و ٥/٢٧٠ و ٦/٩٣) وانظر صحيح البخارى (ج ٨ ص ١٧٥).

(٤) انظر صحيح مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب (٢٦) الدعاء، فى صلاة الليل وقيامه حديث رقم (٧٧١ ج ١ ص ٥٣٤ - ٥٣٦)، والنسائى (٢/١٢٩) فى الافتتاح، باب نوع آخر من الدعاء بين التكبير والقراءة، عن جابر بن عبد الله.

وكان فى بعض الأحيان يفتح الصلاة بهذا الدعاء، وكان إذا فرغ من صلاة الوتر قال: «سبحان الملك القدوس سبحان الملك القدوس، سبحان الملك القدوس»^(١) وكان فى الثالثة يرفع صوته، وكان إذا أراد الخروج من بيته يقول: «بسم الله توكلت على الله، اللهم إني أعوذ بك أن أزل أو أزل، أو أضل أو أضل، أو أجهل أو يُجهل علي»^(٢).

قال عليه السلام: «من قال - يعنى - إذا خرج من بيته: «بسم الله توكلت على الله لاحول ولا قوة إلا بالله يقال له: كفيت، ووقيت، وهديت، وتنحى عنه الشيطان».

وقال ابن عباس: لما بت فى بيت خالتي ميمونة، سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم، لما خرج من حجرته، يريد صلاة الصبح، فى المسجد. يقول: «اللهم اجعل فى قلبى نورا، وفى لسانى نورا، واجعل فى سمعى نورا، واجعل فى بصرى نورا، واجعل من خلفى نورا، ومن أمامى نورا، واجعل من فوقى نورا، ومن تحتى نورا، اللهم اعطنى نورا»^(٣).

قال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من عبد خرج من بيته، يريد الصلاة، فقال: «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشأى هذا إليك، فإنى لم أخرج بطرا، ولا أشرا، ولا رياء، ولا سمعة، خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تنقذنى من النار، وأن تغفر لى ذنوبى، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، إلا قبض الله له سبعين ألف ملك، يسألون له الرحمة، وأقبل الله بوجهه الكريم عليه حتى يفرغ من صلاته»^(٤).

(١) اخرج مثله أبو نعيم الأصبهاني فى حلية الأولياء (ج ٣ ص ٢٠٨ - ٢٠٩)، وذكره البيهقي فى كتاب

الأسماء والصفات (ج ١ ص ٧٧) وصحيح مسلم (٤٨٧)، وأبو داود (٨٧٢)، والنسائي (٢٢٤/٢).

(٢) انظر المدخل إلى السنة (ص ٢٠) وسنن أبي داود (١٥٤٥)، والنسائي (٥٦/٣).

(٣) لم نعثر عليه فيما بين أيدينا من مصادر.

(٤) لم نعثر عليه فيما تحت أيدينا من مراجع.

وفى سنن أبي داود، من قال عند دخول المسجد: «أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم، من الشيطان الرجيم، إلا قال الشيطان حفظ مني سائر اليوم»^(١).

وقال ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ وليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليقل اللهم إني أسألك من فضلك»^(٢).

وكان النبي ﷺ إذا دخل المسجد قال: «اللهم صل على محمد وسلم، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك». وكان إذا صلى الصبح، جلس في مصلاه إلى طلوع الشمس، ثم صلى ركعتين.

وورد في فضل ذلك، أحاديث كثيرة تزيد على عشرة. وقال: هذا عمل يعدل حجة وعمرة تامة تامة تامة. وكان يقول عند الصباح: «اللهم بك أصبحنا، وبك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور، أصبحنا وأصبح الملك لله، والحمد لله ولا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد وهو على كل شيء قدير، رب أسألك خير ما في هذا اليوم، وخير ما بعده، وأعوذ بك من شر هذا اليوم، وشر ما بعده، وأعوذ بك من الكسل وسوء الكبر، رب أعوذ بك من عذاب النار، وعذاب القبر» وكان يقول عند المساء «أمسينا وأمسى الملك لله»^(٣) إلى آخره.

وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: يارسول الله علمني كلمات أقولها في الصباح والمساء، قال: قل: «اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، رب كل شيء ومليكه، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذ بك من شر

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ج ١ ص ٢٦).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي حميد وانظر دور المساجد في الإسلام (ص ٣٧).

(٣) أخرجه الأربعة، ورواه الترمذي في كتاب الدعوات باب (١٣) ماجاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمس حديث رقم (٣٣٩١) ج ٥ ص ٤٦٥، ٤٦٦، وأبو داود في كتاب الأدب باب ما يقول إذا أصبح حديث رقم (٥٠٦٨) ج ٤ ص (٣١٧) وذكره صاحب السلام (ج ٤ ص ٤٣٣).

نفسى، ومن شر الشيطان وشركه، وأن اقترب على نفسى سوءاً أو أجره إلى مسلم»^(١). قل هذا عند الصباح، والمساء، ووقت النوم. وقال: ما من عبد يقول فى صباح كل يوم ومساء كل ليلة: «بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شىء فى الأرض، ولا فى السماء، وهو السميع العليم، ثلاث مرات لم يضره شىء»^(٢).

قال: «من قال حين يمسى، وإذا أصبح: «رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً، كان حتماً على الله أن يرضيه» وقال: من قال حين يصبح، أو يمسى: «اللهم إنى أصبحت أشهدك، وأشهد حملة عرشك وملائكتك، وجميع خلقك، بأنك أنت الله، لا إله إلا أنت وحدك، لا شريك لك، وأن محمداً عبدك ورسولك، أعتق الله ربعه من النار، ومن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار، ومن قالها ثلاثاً أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار، ومن قالها أربعاً أعتقه الله من النار»^(٣).

وقال: من قال حين يصبح: «اللهم ما أصبح بى من نعمة أو بأحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك، فلك الحمد، ولك الشكر، «فقد أدى شكر يومه، ومن قال ذلك حين يمسى فقد أدى شكر ليلته»^(٤).

ولم يكن يدع هؤلاء الكلمات، حين يمسى وحين يصبح «اللهم إنى أسألك العافية فى الدنيا والآخرة، اللهم إنى أسألك العفو والعافية فى دينى ودنياى، وأهلى ومالى، اللهم استر عوراتى وآمن روعتى، اللهم احفظنى من

(١) أخرجه أبو داود فى سننه برقم (٥٠٦٧)، والترمذى برقم (٣٣٨٩) وسنده حسن وصححه ابن حبان برقم

(٢٣٤٩) وأخرجه الحاكم فى المستدرک (٥١٣/١) وقال صحيح ووافقه الذهبى.

(٢) أخرجه أبو داود فى سننه حديث رقم (٥٠٨٨)، والترمذى حديث رقم (٣٣٨٥)، وأحمد فى مسنده

(٤٤٦) و(٤٧٤)، وابن ماجه (٣٦٩) وسنده صحيح، وصححه ابن حبان برقم (٢٣٥٢)، والحاكم (ج ١

ص ٥١٤) ووافقه الذهبى، وذكره النووى فى رياض الصالحين ص (٥٤٨).

(٣) لم نجد فى ما تحت أيدينا من مراجع.

(٤) لم نجد فى ما وقع تحت أيدينا من مراجع.

بين يدي، ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، ومن فوقى، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي، أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين، الله إني أسألك خير هذا اليوم، فتحه، ونصره، ونوره، وبركته، وهداه، وأعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده»^(١).

وكان إذا صار المساء يقول: «أمسينا وأمسى الملك لله» إلى آخره. وقال لبعض بناته قولى حين تصبحين: «سبحان الله وبحمده، لا قوة إلا بالله، ماشاء الله كان، ومالم يشأ لم يكن، أعلم أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قد أحاط بكل شيء علما، فإن من قالهن حين يصبح حفظ حتى يمسي، ومن قالهن حين يمسي حفظ حتى يصبح»^(٢).

وقال لبعض الصحابة: ألا أعلمك كلمات أن قلتها أبدل الله همك فرجا، وأدى دينك؟ قال: بلى يارسول الله. قال: «إذا أصبحت وإذا أمسيت: اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال»^(٣).

قال الراوى: ففعلت فأبدل الله تعالى همى وغمى فرجا، وقضى دينى، وقال: «من قال عند الصباح والمساء: اللهم إني أصبحت منك فى نعمة

(١) أخرجه أبو داود فى كتاب الأدب باب ما يقول إذا أصبح حديث رقم (٥٠٧٤ ج ٤/٣١٨، ٣١٩)، وابن ماجه فى كتاب الدعاء باب (١٤) ما يدعوا به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى وإذا أوى إلى فراشه حديث رقم (٣٨٧١ ج ٢/١٢٧٣، ١٢٧٤)، وابن حبان فى كتاب الأذكار باب (١٠) ما يقول إذا أصبح وإذا أمسى وإذا أوى إلى فراشه حديث رقم (٢٣٥٦)، موارد الظمان (ص ٥٨٥ - ٥٨٦).

(٢) أخرج نحوه الشيخان انظر صحيح البخارى فى كتاب الدعوات باب (٦٥) فضل التسييح حديث رقم (٦٤٠٥ ج ١١ ص ٢٠٦)، ومسلم فى كتاب الذكر والدعاء.. الخ باب فضل التهليل والتسييح والدعاء رقم (٢٦٩١ ج ٤/٢٠٧١)، والترمذى فى كتاب الدعوات (ج ٥ ص ٥١٠ - ١١) برقم (٣٤٦٣)، وأحمد فى مسنده (٢/٣٠٢ - ٣١٠ - ٣٧٥ - ٥١٥).

(٣) أخرجه النسائى (ج ٨ ص ٢٦٥) فى كتاب الاستعاذة، باب الاستعاذة من غلبة الدين.

وعافية وستر، فآتم على نعمتك وعافيتك وسترك، كفاه الله هموم الدنيا والآخرة»^(١).

وجاء شخص إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني تصيبني آفات كثيرة، فقال ﷺ: «قل عند كل صباح: بسم الله على نفسي وأهلي فإنك لاتصاب»^(٢).

وقال لفاطمة رضى الله عنها: ما الذى يمنعك أن تسمعى ما أوصيك به: تقولين إذا أصبحت وإذا أمسيت: «ياحى ياقيوم، بك أستغيث، فاصلح لى شأنى كله، ولا تكلنى إلى نفسى طرفة عين»^(٣).

وقال: «من قال فى كل يوم حين يصبح وحين يمسي: حسبى الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم، سبعا كفاه الله ما أهمه من أمر الدنيا والآخرة»^(٤).

وقال صلى الله عليه وسلم: «من قال فى أول النهار: اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، عليك توكلت، وأنت رب العرش العظيم، ماشاء الله كان، ومالم يشأ لم يكن، لاحول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم، أعلم أن الله على كل شىء قدير، وأن الله قد أحاط بكل شىء علما، اللهم إنى أعوذ بك من شر نفسى، ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها، إن ربي على صراط

(١) لم نجده

(٢) لم نجده فى المصادر التى بأيدينا.

(٣) انظر سنن أبى داود فى كتاب الأدب، باب مايقول إذا أصبح حديث رقم (٥٠٧٤ ج ٤/٣١٨ - ٣١٩)، وابن ماجه فى كتاب الدعاء باب (١٤) مايدعو به الرجل إذا أمسى حديث رقم (٣٨٧١ ج ٢ ص ١٢٧٣، ١٢٧٤)، وابن حبان فى كتاب الأذكار باب (١٠) ما يقول إذا أصبح وإذا أمسى وإذا أوى إلى فراشه حديث رقم (٢٣٥٦) موارد الظمان (ص ٥٨٥ - ٥٨٦).

(٤) أخرج البخارى فى صحيحه (ج ٨ ص ١٧٢) عن ابن عباس: «حسبنا الله ونعم الوكيل» قالها إبراهيم عليه السلام حين القى فى النار، وقالها محمد ﷺ حين قالوا: «إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل» وانظر مسند الإمام أحمد (ج ٦ ص ٢٤).

مستقيم. لم تصبه مصيبة حتى يمسي، ومن قالها في أول الليل لم تصبه مصيبة حتى يصبح»^(١).

وقال ﷺ: «سيد الاستغفار: اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت خلقتني، وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علي، وأبوء بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر إلا أنت».

«من قالها في أول النهار موقنا بها، فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة، ومن قالها من الليل، وهو موقن بها، فمات قبل أن يصبح، فهو من أهل الجنة»^(٢).

وقال: «ومن قال حين يصبح وحين يمسي: «سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيامة مما جاء به إلا أحد قال: مثل ما قال، أو زاد عليه»^(٣).

وقال: «من قال إذا أصبح لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، كان له عدل رقبة، من ولد اسماعيل ﷺ، وكتب له عشر حسنات، وحط عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات، وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي، وإن قالها إذا أمسى، كان له مثل ذلك حتى يصبح، ومن قالها في يوم مائة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزا من الشيطان، يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت بأفضل مما جاء به إلا رجل عمل أكثر منه»^(٤).

(١) لم نجده في المصادر التي بأيدينا.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ج ١١ ص ٨٣، ٨٤).

(٣) متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه (١١/١٦٨، ١٦٩)، ومسلم (٢٦٩١)، وأخرجه مالك في الموطأ (١/٢٠٩)، والترمذي برقم (٣٤٦٤).

(٤) متفق عليه. انظر صحيح البخاري (ج ١١ ص ١٦٩)، ومسلم حديث رقم (٢٦٩٣).

ثبت في مسند الامام أحمد: «أن النبي ﷺ: علم زيد بن ثابت هذا الدعاء وأمره بالمواظبة على ذلك كل صباح، لبيك اللهم لبيك، وسعديك، والخير كله في يديك، ومنك وإليك، اللهم ما قلت من قول، أو حلفت من حلف، أو نذرت من نذر، فمشيئتك بين يدي ذلك كله، ما شئت كان وما لم تشأ لم يكن، ولا حول ولا قوة إلا بك إنك على كل شيء قدير.

اللهم ما صليت من صلاة، فعلى من صليت، وما لعنت من لعن، فعلى من لعنت، أنت ولي في الدنيا والآخرة توفني مسلماً، وألحقني بالصالحين، اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، ذا الجلال والإكرام، فإني على عهدك في هذه الحياة الدنيا، وأشهدك وكفى بك شهيداً بأنني أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك، لا شريك لك، لك الملك ولك الحمد، وأنت على كل شيء قدير.

وأشهد أن محمداً عبدك ورسولك، وأشهد أن وعدك حق، ولقاءك حق، والساعة حق، آتية لا ريب فيها، وأنت تبعث من في القبور، وإنك أن تكلمني إلى نفسي، تكلمني إلى ضعف، وعورة، وخطيئة، وإني لا أثق إلا برحمتك، فاغفر لي ذنوبي كلها، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، وتب على إنك أنت التواب الرحيم»^(١).

وكان يقول عند الصباح: «اللهم إنني أصبحت لا أستطيع دفع ما أكره ولا أملك نفع ما أرجو، أصبح الأمر بيد غيري، وأصبحت مرتهاً بعملتي، فلا فقير أفقر مني، اللهم لا تشمت بي عدوي ولا تسوء في صديقي، ولا تجعل مصيبتى في ديني ولا تجعل الدنيا أكبر همي، ولا مبلغ علمي، ولا تسلط على من لا يرحمني، اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك المصير.

الله عالم الغيب والشهادة، فاطر السموات والأرض، رب كل شيء، وملكيه، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذ بك من شر نفسي، ومن شر

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، وانظر صحيح البخاري في كتاب الدعوات باب (٢) أفضل الاستغفار حديث رقم (٦٣٠٦ ج ١١/٩٧، ٩٨)، والترمذي في كتاب الدعوات باب (١٥) حديث رقم (٣٣٩٣ ج ٥/٤٦٧ - ٤٦٨).

الشیطان، وشركه، سبحان الله وبحمده، لاحول ولاقوة إلا بالله، ماشاء الله كان، ومالم يشأ لم يكن. أعلم أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً، فسبحان الله حين تمسون، وحين تصبحون، وله الحمد في السموات والأرض وعشياً وحين تظهرون، يخرج الحي من الميت، ويخرج الميت من الحي، ويحيى الأرض بعد موتها، وكذلك تخرجون. اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة. اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي، وأهلي ومالي.

اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي. اللهم احفظني من بين يدي، ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، ومن فوقى، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتى. اللهم أصبحنا نشهدك، ونشهد حملة عرشك، وملائكتك وحملة عرشك^(١) وجميع خلقك، أنك أنت الله، لا إله إلا أنت ونحك لا شريك لك، فلك الحمد، ولك الشكر، أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين^(٢).

وكان يقول: «اللهم رحمتك أرجو، فلا تكنلى إلى نفسى طرفة عين، وأصلح لى شأنى كله، لا إله إلا أنت، اللهم إنى أعوذ بك من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء، وأعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا يستجاب لها، وأعوذ بك من زوال نعمتك، ومن تحول عافيتك، وفجاءة نعمتك ومن جميع سخطك^(٣).

اللهم إنى أعوذ بك من شر ما علمت، ومن شر ما لم أعلم، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت،

(١) هكذا فى الأصول من مخطوطات الكتاب. ويبدو أن هذا سهو من الناسخ.

(٢) أخرجه أبو داود فى كتاب الأدب باب مايقول إذا أصبح حديث رقم (٥٠٧٤ ج ٤/٣١٨، ٣١٩)، وابن ماجه فى كتاب الدعاء باب (١٤) مايدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى وإذا أوى إلى فراشه حديث رقم (٢٣٥٦) موارد الظمان (ص ٥٨٥ - ٥٨٦).

(٣) أخرجه مسلم فى كتاب الذكر والدعاء باب (٢٦) حديث رقم (٢٧٣٩ ج ٤ ص ٢٠٩٧)، وأخرجه أبو داود برقم (١٥٤٥).

وإليك حاکمت، فاغفر لى ماقدمت، وماأخرت، وماأسررت، وما أعلنت، أنت المقدم، وأنت المؤخر^(١) لا إله إلا أنت.

اللهم إنى أعود بك من شر سمعى ومن شر بصرى، ومن شر لسانى، ومن شر قلبى، ومن شر عینى، اللهم إنى أعود بك من التردى، ومن الغرق، والحرق، والهدم، وأعود بك من أن يتخبطنى الشيطان عند الموت، وأعود بك من أن أموت فى سبيلك مدبرا، وأعود بك من أن أموت لدنيا. أعود بكلمات الله التامات من شر غضبه وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين، وأن يحضرون.

اللهم ألهمنى رشدى، وأعدنى من شر نفسى، وأعود بوجه الله العظيم، الذى لاشىء أعظم منه، وبكلمات الله التامات، الذى لايجاوزهن بر ولافاجر، وبأسماء الله الحسنى كلها، ماعلمت منها ومالم أعلم، من شر ماخلق، وذرا وبراً.

اللهم اغفر لى جدى، وهزلى، وخطئى، وعمدى، وكل ذلك عندى، اللهم أصلح لى دينى الذى هو عصمة أمرى، وأصلح لى دنياى التى فيها معاشى، وأصلح لى آخرتى التى فيها معادى، واجعل الحياة زيادة لى فى كل خير، واجعل الموت راحة لى من كل شر^(٢).

اللهم إنى أسألك الهدى، والتقى، والعفاف، والغنى، رب أعنى، ولاتعن على، وانصرنى، ولاتنصر على، وأمكر لى، ولاتمكر على، واهدنى ويسر لى الهدى، وانصرنى على من بغى على، رب اجعلنى لك شاكراً، لك ذاكراً، لك رهاباً، لك مطواعاً، لك مخبتاً، إليك أواها منيباً، رب تقبل توبتى، واجب دعوتى، واغسل حوبتى، وثبت حجتى، وسدد لسانى، وأيد قلبى، واسلل سخيمة صدرى.

(١) متفق عليه أخرجه البخارى (ج ١١ ص ١٦٥، ١٦٦)، ومسلم حديث رقم (٢٧١٩).
(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه فى كتاب الذكر والدعاء باب (١٨) التعوذ من شر ماعمل، ومن شر ما لم يعمل حديث رقم (٢٧٢٠ ج ٤/٢٨٧) وانظر سبل السلام (ج ٤ ص ٤٣٦).

اللهم مارزقتنى مما أحب، فاجعله قوة لى فيما تحب، اللهم مارزوت عنى مما أحب فاجعله فراغا لى فيما تحب. اللهم اقسم لنا من خشيتك، ماتحول به بينى وبين معاصيك، ومن طاعتك ماتبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا، ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا، وقوتنا، ما أحييتنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا.

اللهم بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق، أحيى ما علمت الحياة خيراً لى، وتوفنى إذا علمت الوفاة خيراً لى، وأسألك خشيتك من الغيب والشهادة، وأسألك كلمة الحق فى الرضا والغضب، وأسألك القصد فى الفقر والغنى، وأسألك نعيماً لا ينفد، وقرة عين لاتنقطع، وأسألك الرضا بعد القضاء، وأسألك برد العيش بعد الموت، وأسألك لذة النظر إلى وجهك، والشوق إلى لقاءك، فى غير ضراء مضرة، ولا فتنة مضلة.

اللهم زينا بزينة الإيمان، واجعلنا هداة مهدين، اللهم اجعلنى أعظم شكرك، وأكثر ذكرك، واتبع نصحك، واحفظ وصيتك. اللهم إنى أسألك الصحة، والعفة، والأمانة، وحسن الخلق، والرضا بالقدر.

اللهم طهر قلبى من النفاق، وعملى من الرياء، ولسانى من الكذب، وعينى من الخيانة، فإنك تعلم خائنة الأعين وماتخفى الصدور.

اللهم اجعل سريرتى خيراً من علانيتى، واجعل علانيتى سالحة، اللهم إنى أسألك من صالح ماتؤتى الناس، من الأهل، والمال، والولد، غير الضال والمضل. اللهم اهدنى وسددنى. اللهم رب السموات والأرض، ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شىء، فالق الحب والنوى، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان، أعوذ بك من شر كل شىء، أنت آخذ بناصيته.

اللهم أنت الأول، فليس قبلك شىء، وأنت الآخر، فليس بعدك شىء، وأنت الظاهر، فليس فوقك شىء، وأنت الباطن فليس دونك شىء، اقض عنا الدين واغننا من الفقر، يا أرحم الراحمين.

اللهم رب جبريل، وميكائيل، وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، أنت تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»^(١).
ومهما أمكن ينبغي أن يصلى على النبي ﷺ، وكيفيات الصلاة المنقولة عن حضرتته ﷺ كثيرة ذكرناها في كتاب «الصلاة والبشر».

أحدها: اللهم صلى على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، السلام عليك ورحمة الله وبركاته^(٢).

الكيفية الثانية: اللهم صل على محمد، وعلى أهل بيته، كما صليت على إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم صل علينا معهم، اللهم بارك على محمد، وعلى أهل بيته، كما باركت على إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك علينا معهم، صلوات الله وصلوات المؤمنين، على محمد، النبي الأمي، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وجميع ماعد من الكيفيات، ثمان وأربعون.

المروى منها عن سيدنا رسول الله ﷺ ست وثلاثون، والباقي من الصحابة والتابعين. وللعلماء خلاف في أيها أفضل. قال الشيخ محيي الدين النواوي في كتاب الأذكار: أفضلها أن يقول: «اللهم صل على محمد عبدك، ورسولك، النبي الأمي، وعلى آل محمد وأزواجه، وذريته كما صليت على

(١) أخرجه مسلم في صحيحه مختصراً (ج ٨ ص ٧٨) كتاب الذكر والتوبة والاستغفار باب مايقول عند النوم وأخذ المضجع عن أبي هريرة رضى الله عنه، وذكره الإمام البيهقي في كتاب الأسماء والصفات بسنده (ج ١ ص ٣٥٧، ٣٥٨) وأخرج جزءاً منه كبيراً الإمام الترمذي في سننه (٣٤٩٧)، والحاكم في المستدرک (٥٢٨/١) من طريق حسن، وذكره النووي في رياض الصالحين (ص ٣٦٩ - ٣٧٠).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٤٠٥)، والترمذي برقم (٢٣١٨)، وأبو داود (٩٨٠، ٩٨١) والنسائي (٤٦، ٤٥/٣).

إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمد النبي الأمي، وعلى آل محمد، وأزواجه، وذريته، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد»^(١) لأنها جامعة للعبارات التي وردت في الأحاديث الصحاح.

وقال الإمام إبراهيم المروزي: أفضلها اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كلما ذكره الذاكرون وكلما سها عنه الغافلون.

فصل

ارتداء الرسول ثوب جديد

كان ﷺ إذا لبس ثوبا جديدا، قرأ هذا الدعاء: «اللهم لك الحمد كسوتنيه. أسألك خيره، وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره، وشر ما صنع له».

وقال: «من لبس ثوبا جديدا فقال: الحمد لله الذي كساني هذا الثوب، ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة. غفر له ما تقدم من ذنبه».

وقال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: سمعت الرسول ﷺ يقول: «من لبس ثوبا جديدا فقال: «الحمد لله الذي كساني ما أوارى به عورتى، وأتجمل به في حياتى، ثم عمد إلى الثوب الذي أنخلق فتصدق به كان في حفظ الله، وفي كنف الله، وفي سبيل الله حيا وميتا»^(٢).

وكان من عاداته ﷺ أنه إذا استجد ثوبا سماه عمامة أو قميصا أو رداء. ورأى ﷺ على عليّ أمير المؤمنين رضي الله عنه ثوبا فقال: أجديد هذا أم غسيل؟ فقال: بل غسيل، فقال: «إلبس جديدا، وعش حميدا، ومت شهيدا».

(١) انظر رياض الصالحين للإمام النووي (ص ٥٣١ - ٥٣٢).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٠٢٠)، والترمذي برقم (١٧٦٧)، وأحمد في مسنده (ج ٣ ص ٣٠).

و (٥٠) وهو حسن الإسناد وذكره النووي في رياض الصالحين (ص ٣٦٤).

فصل

الأدعية المأثورة لرسول الله ﷺ

كان ﷺ إذا رجع إلى بيته قال: «الحمد لله الذي كفاني، وآوانى والحمد لله الذي أطعمنى وسقانى، والحمد لله الذي من على. أسألك أن تجيرنى من النار»^(١).

وقال: إذا ولج الرجل بيته فليقل: «اللهم إنى أسألك خير المولج، وخير المخرج، بسم الله ولجنا، وبسم الله خرجنا، وعلى الله ربنا توكلنا، ثم يسلم على أهل بيته»^(٢).

وقال أنس بن مالك: قال لى رسول الله ﷺ: «يابنى إذا دخلت على أهلك، فسلم تكن بركة عليك، وعلى أهل بيتك»^(٣).

وقال ﷺ: «ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل، رجل خرج غازيا فى سبيل الله عز وجل، فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر أو غنيمة، ورجل راح إلى المسجد، فهو ضامن على الله، حتى يتوفاه، فيدخله الجنة، أو يرده بما نال من أجر أو غنيمة، ورجل دخل بيته بسلام، فهو ضامن على الله سبحانه وتعالى»^(٤).

(١) أخرجه مثله أبو داود حديث رقم (٤٠٢٣)، والترمذى حديث رقم (٣٤٥٤)، وأخرجه ابن ماجه حديث رقم (٣٢٨٥) وحسنه الحافظ ابن حجر فى «أمالى الأذكار» وذكره النووى فى رياض الصالحين (ص ٣٤٠).

(٢) أخرجه نحوه الشيخان انظر صحيح البخارى (٢٧/١١)، ومسلم برقم (٢١١٨)، وأبو داود برقم (٥٢٠٢)، والترمذى حديث رقم (٢٦٩٧).

(٣) أخرجه الترمذى حديث رقم (٢٦٩٩) وقال: حديث حسن صحيح، وفى سنده على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات، وفى الباب عند البيهقى عن قتادة مرسلًا بلفظ «إذا دخلتم بيتا، فسلموا على أهله، فإذا خرجتم فأدعوا أهله بسلام وسنده جيد، وذكره النووى فى رياض الصالحين (ص ٣٧٨).

(٤) أخرجه أحمد فى مسنده، والترمذى، والنسائى، وابن ماجه بسند حسن عند أبى هريرة وانظر زاد المسير (ج ٦ ص ٣٦).

وكان ﷺ يقول: «إذا دخل الرجل بيته، وذكر الله تعالى عند دخوله، وعند طعامه. قال الشيطان لامبيت لكم، ولاعشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله عند طعامه قال: أدركتم المبيت والعشاء»^(١).

فصل

النبي وأدعيته في مناسبات معينة

كان ﷺ يقول عند دخول الخلاء: «اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث»^(٢) ويأمر بقوله. وفي حديث آخر «لا ينبغي أن يعجز أحدكم، إذا أراد دخول الخلاء، أن يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الرجس، والنجس، الخبيث، المخبث، الشيطان الرجيم»^(٣).

ومر رجل به ﷺ وهو يبول، فسلم عليه فلم يرد عليه، وقال: «إن الله يبغض العبد لذا» - يعنى الكلام فى الخلاء وحالة البول - وكان ﷺ يقول: «لا تستقبلوا القبلة، ولا تستدبروها ببول ولا بغائط»^(٤).

وروى هذا الحديث جماعة من الصحابة، وأما حديث الرخصة الذى رواه الإمام أحمد فى مسنده، عن عائشة أنها قالت: ذكر عند رسول الله ﷺ أن جماعة كرهوا استقبال القبلة حالة البول. فقال منكرًا لذلك: «أو قد فعلوا؟ فليجعلوا القبلة تجاه أدبارهم».

فالبخارى إمام أهل الحديث يطعن فيه، ولم يثبت أحد من الأئمة الكبار، وكلام أحمد لا يقتضى إثباته، وتحسينه، وأيضا هو منقطع، ومرسل وبعض رواه ضعيف.

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه برقم (٢٠١٨)، وأبو داود (٣٧٦٥)، وابن ماجه برقم (٣٨٨٧).
 (٢) أخرجه البخارى (٢٤٢/١ برقم ١٤٢)، ومسلم (٢٨٣/١، ٢٨٤ برقم ٣٧٥ - ٣٧٦)، وأبو داود (٤ - ٥ ج ٢/١)، والترمذى (٥ - ٦ ج ١٠/١)، والنسائى (٢٠/١)، وابن ماجه (١٠٨/١ برقم ٢٩٦)، وأحمد فى مسنده (٩٩/٣ - ١٠١ - ٢٨٢ و ٣٦٩/٤ - ٣٧٣).
 (٣) تقدم تخريجه، وانظر سبل السلام (١٥٣/١، ١٥٤).
 (٤) أخرجه مسلم (٢٢٣/١ برقم ٢٦٢)، وانظر سبل السلام (١٦١/١).

وكان إذا خرج من الخلاء قال: «الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني»^(١) وأما أذكار الوضوء فقد ذكرناها في أول الكتاب.

فصل في أذكار الأذان

شرح لنا ﷺ خمسة أشياء:

أحدهما: أن السامع يقول مثل مايقول المؤذن، إلا في لفظ «حي على الصلاة حي على الفلاح» فإنه يبذل ذلك بلا حول ولا قوة إلا بالله، والحديث الذي ورد في الجمع بين الحوقلة والحيطه، لم يصح وكذا ماورد في الاقتصار على الحيعلة.

الثاني: أن يقول رضيت بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا، وهذا القول يوجب المغفرة.

الثالث: أن يصلى على الرسول ﷺ بعد إجابة المؤذن.

الرابع: أن يدعو بهذا الدعاء: «اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمدا الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته، إنك لا تخلف الميعاد».

الخامس: أن يدعو لنفسه بما فيه صلاح آخرته ودنياه، وفي بعض الروايات في مسند الإمام أحمد «من قال بعد أذان المؤذن: اللهم رب هذه الدعوة القائمة، والصلاة النافعة صل على محمد، وارض عني، رضا لا تسخط بعده، ثم دعا استجيب له»^(٢).

(١) أخرجه ابن ماجه وذكره صاحب السلام (١٦٦/١) وأخرج مثله أبو داود في كتاب الطهارة، باب مايقول الرجل إذا خرج من الخلاء حديث رقم (٣٠٠/١)، والترمذى في أبواب الطهارة، باب (٥) مايقول إذا خرج من الخلاء حديث رقم (١٢/١٧) وابن ماجه في كتاب الطهارة، حديث رقم (٣٠٠ ج ١/١١٠)، وأحمد في مسنده (١٥٥/٦).

(٢) أخرجه مثله البخارى في كتاب الأذان، باب الدعاء عند النداء حديث رقم (٦١٤) فتح البارى (٩٤/٢)، وأبو داود حديث رقم (٥٢٩ ج ١ ص ١٤٦)، والترمذى حديث رقم (٥٢٩ ج ١/١٤٦) والترمذى حديث رقم (٢١١ ج ١/٤١٣)، والنسائى (٢٧/٢ - ٢٨) في الأذان.

وقالت أم سلمة: علمنى رسول الله ﷺ أن أقول وقت أذان المغرب: «اللهم هذا إقبال ليلك، وإدبار نهارك، وأصوات دعائك فاغفر لى»^(١) وقال أبو أمامة: كان رسول الله ﷺ إذا سمع الأذان قال: «اللهم رب هذه الدعوة التامة، المستجابة، المستجاب لها، دعوة الحق، وكلمة التقوى، توفنى عليها، وأجبنى عليها، واجعلنى من صالح أهلها عملا يوم القيامة»^(٢).

وكان ﷺ يقول: «لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة» قالوا: فماذا نقول يارسول الله؟ قال: «سلوا الله العافية فى الدنيا والآخرة»^(٣).

فصل

تكبيرات الرسول فى عيد الأضحى

فى عشر ذى الحجة كان ﷺ يكثر الدعاء فيه ويأمر بالتهليل، والتكبير، والتحميد، وجاء فى بعض الروايات: أنه ﷺ «يكبر دبر كل صلاة من الفرائض، من صبح عرفة، إلى عصر أيام التشريق، ويقول: «الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد»^(٤).

وهذا الحديث وإن لم يبلغ إسناده درجة الصحة، لكن عمل أهل الإسلام عليه، ونقل عن الإمام الشافعى، أنه لو زاد على هذا. فقال: الله أكبر كبيرا، والحمد لله كثيرا، وسبحان الله بكرة وأصيلا، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، مخلصين له الدين، ولو كره الكافرون، لا إله إلا الله، وحده صدق وعده ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، لا إله إلا الله، والله أكبر، يكون حسنا.

(١) أخرجه الترمذى فى سننه، وذكره صاحب سبل السلام (٢٧١/١).

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرک، وأورده صاحب السلام (٢٧١/١).

(٣) أخرجه الترمذى فى كتاب الدعوات، باب (١٢٩) فى العفو والعافية حديث رقم (٣٥٩٤) ج ٥ ص ٥٧٦، (٥٧٧)، وأحمد (٣/٣٣٢ - ١١٩ - ١٥٥ - ٢٢٥ - ٢٥٤) قال ابن القيم: إنه حديث صحيح، وانظر سبل السلام (٢٧١/١).

(٤) أخرجه البيهقى والدارقطنى، وفى إسناده عمرو بن بشر وهو متروك عن جابر الجعفى وذكره الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٣ ص ٣١٥).

فصل

ذكر الرسول عند رؤية الهلال

كان ﷺ إذا رأى الهلال قال: «اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، ربي وربك الله» وفي بعض الأحيان كان يقول: «الله أكبر، اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، والتوفيق لما تحب وترضى، ربنا وربك الله»^(١).

وفي سنن أبي داود أن قتادة، بلغه أن نبي الله ﷺ كان إذا رأى الهلال. قال: «هلال خير ورشد»^(٢) - ثلاث مرات - آمنت بالذي خلقك، آمنت بالذي خلقك، آمنت بالذي خلقك، الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا»^(٣)، وفي إسناده ضعف.

فصل

تسمية الرسول لله عند الطعام

كان رسول الله ﷺ إذا أكل طعاما سمى الله، وكان يأمر بذلك، وقال: «وإذا أكل أحدكم، فليذكر الله تعالى، فإن نسي أن يذكر اسم الله، في أوله فليقل: بسم الله في أوله وآخره»^(٤).

وعند المحققين من أهل الحديث، أن التسمية في أول الطعام واجبة، لأن أحاديث الأمر صحيحة، سالمة من المعارضة.

أما إن كان في جماعة فهل تجزى تسمية أحدهم أم لا؟

(١) أخرجه الترمذى برقم (٣٤٤٧)، والدارمى (٤/٢)، وذكره النووى فى رياض الصالحين (ص ٤٨٣) وهو حديث حسن.

(٢) الرشيد «بضم فسكون وبفتحتين»: ضد الغى.

(٣) أخرجه أبو داود فى سننه حديث رقم (٥٠٩٢) عن قتادة مرسلا، وله شاهد من حديث ابن عمر عند الدارمى (٣/٢، ٤)، وابن حبان حديث رقم (٢٣٧٤) يصح به.

(٤) أخرجه أبو داود فى سننه حديث رقم (٣٧٦٧)، والترمذى حديث رقم (١٨٥٩) وقال حديث حسن صحيح، وصححه الحاكم (١٠٨/٤) ووافقه الذهبى.

قال جماعة من العلماء: تجزء، وحديث حذيفة لا يوافق قولهم، لأنه قال: حضرنا مع النبي ﷺ طعاما، فجاءت جارية كأنها تدفع، فذهبت لتضع يدها في الطعام، فأخذ بيدها. ثم جاء أعرابي، فأخذ بيده وقال ﷺ: «إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه، جاء بهذه الجارية فأخذت بيدها، فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذت بيده، والذي نفسى بيده إن يده لفي يدي مع يديهما، ثم ذكر اسم الله وأكل»^(١).

وثبت في سنن الترمذى من حديث عائشة، أنها قالت: أكل النبي ﷺ الطعام مع ستة من الصحابة، فدخل أعرابي بغتة، وأكل الطعام في لقمتين فقال ﷺ: «لو أن هذا الأعرابي قال بسم الله لكفاكم هذا الطعام»^(٢).

ومحقق أن النبي ﷺ كان قد سمي الله، وكذلك أصحابه، فلو أن تسمية الواحد تكفى عن الباقي، لما احتيج إلى تسمية الأعرابي، وورد في حديث ضعيف: «من نسى أن يسمى على طعامه فليقرأ قل هو الله أحد إذا فرغ»^(٣).

وكان إذا فرغ من الطعام يقول: «الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا»^(٤) وأحيانا كان يقول: «الحمد لله الذى كفانا، وآوانا»^(٥) وكان ﷺ يقول: «من أكل أو شرب فقال الحمد لله الذى أطعمنى هذا ورزقني من غير حول منى ولا قوة، غفر الله له ماتقدم من ذنبه»^(٦).

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه، حديث رقم (٢٠١٧)، وأبو داود برقم (٣٧٦٦).

(٢) أخرجه الترمذى حديث رقم (١٨٥٩) وقال حديث حسن صحيح وهو صحيح كما قال، وذكره النووى فى رياض الصالحين (ص ٣٣٩).

(٣) لم نجده.

(٤) أخرجه البخارى فى صحيحه (ج ٩ ص ٥٠١، ٥٠٢)، وأخرجه الترمذى برقم (٣٤٥٢)، وأبو داود برقم (٣٨٤٩).

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) أخرجه أبو داود حديث رقم (٤٠٢٣)، والترمذى برقم (٣٤٥٤)، وابن ماجه برقم (٣٢٨٥)، وحسنه الحافظ ابن حجر فى «أمالى الأذكار».

وأحيانا كان يقول: «اللهم أطعمت، وسقيت، وأغنيت، وأقتنيت، وهديت، وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت»^(١) وكان يقول في بعض الأحيان: «الحمد لله الذي من علينا، وهدانا، والذي أشبعنا، وآوانا، وكل الاحسان آتانا»^(٢).

وثبت في حديث آخر: أنه ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم طعاما فليقل: اللهم بارك لنا فيه، واطعمنا خيرا منه، وإذا أكل لبنا فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه»^(٣). وكان ﷺ إذا شرب الماء شربه على ثلاثة أنفاس، يقول في أول كل نفس: بسم الله، وفي آخره الحمد لله، ونهى أن يتنفس في الإناء»^(٤).

فصل

الأذكار عند الطعام

كان ﷺ في بعض الأحيان إذا دخل البيت يقول: «هل عندكم طعام، فإن أحضروا شيئا وكان موافقا لمزاجه أكل، وإلا ترك وماعاب طعاما قط، إن اشتهى أكل وإلا تركه»^(٥).

وكان يمدح الطعام في بعض الأحيان كقوله: «نعم الإدام الخل»^(٦) وغير ذلك، وإن لم يحضروا شيئا، ينوى الصيام. ويقول: «إني اليوم صائم»^(٧) وكان يتكلم على الطعام ويكرر عرض الطعام على الضيفان كما هو عادة

(١) انظر: رياض الصالحين (ص ٣٤٠) وما بعدها.

(٢) انظر صحيح مسلم حديث (٢٧٣٤).

(٣) أخرج مثله الترمذى برقم (١٨٨٦) وقد ضعفه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (ج ١٠).

(٤) متفق عليه أخرجه البخارى (١/٢٢١ و ٢٢٢ و ٨٠/٨٠)، ومسلم برقم (٢٦٧) (٦٥) واللفظ له،

والترمذى برقم (١٨٩٠) والنسائى ٤٣/١.

(٥) متفق عليه أخرجه البخارى ٩/٤٧٧ ومسلم برقم (٢٠٦٤) وأبو داود (٣٧٦٣) والترمذى (٢٩٣٢).

(٦) أخرجه مسلم (٢٠٥٢)، وأبو داود (٣٨٢٠، ٣٨٢١). والترمذى (١٨٤٠ - ١٨٤٣)، والنسائى

(١٤/٧).

(٧) أخرجه مسلم (١٤٣١).

الكرام، كما ورد في حديث أبي هريرة، وقصة شرب اللبن، وقوله ﷺ: «اشرب فشرّب، فقال: اشرب فشرّب، ولم يزل يكرر حتى قال: لا والذي بعثك بالحق نبيا لا أجد له مسلكا»^(١).

وكان ﷺ: إذا أكل طعام قوم دعا لهم، فقال: اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم» وفي بعض الأحيان كان يقول: «أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة»^(٢) وصنع أبو الهيثم بن التيهان طعاما فدعا النبي ﷺ وأصحابه، فلما فرغوا قال: «أثيبوا أخاكم» قالوا يارسول الله وما إثابته؟. قال: «إن الرجل إذا دخل بيته، وأكل طعامه، وشرب شرابه فدعوا له فذلك إثابته».

وكان ﷺ يقول: «إذا أكلتم طعاما فأذبيوه بذكر الله عز وجل، والصلاة ولا تناموا عليه، فتقسوا به قلوبكم»^(٣) وأخذ ﷺ بيد مجزوم، فوضعها معه في القصعة. فقال «كل بسم الله، ثقة بالله، وتوكلا على الله»^(٤) وثبت أنه قال: «فر من المجزوم كما تفر من الأسد»^(٥). والتطبيق بينهما ظاهر، وكان يأمر بالأكل باليمين وينهى عن الأكل بالشمال، لأن الشيطان يأكل ويشرب بشماله وشكوا إليه فقالوا: إنا نأكل ولانشبع قال: «فلعلكم تفرقون؟» قالوا نعم. قال: «فاجتمعوا على طعامكم، واذكروا اسم الله عليه، يبارك لكم فيه»^(٦).

- (١) أنظر صحيح مسلم (٢٠٢٦).
 (٢) أخرجه أبو داود (٣٨٥٤) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (١٣٥٣) من حديث عبدالله بن الزبير.
 (٣) لم نجده فيما وقع لنا من مراجع.
 (٤) لم نجده فيما تحت أيدينا من مراجع.
 (٥) أخرجه البخاري في الطب (٢٦٤/٢) وفي أوله «الاعدوى ولاطيرة ولاهامة ولاصفر» وأخرج ابن خزيمة في كتاب التوكل له شاهدا من حديث عائشة «الاعدوى وإذا رأيت المجذوم فقير منه كما تفر من الأسد» فتح الباري (٢٦٥/١٢)، وأخرجه بلفظه أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب الأمثال (ص ٦٨ برقم ١٦٣).
 (٦) أخرجه أبو داود (٣٧٦٤)، وأحمد في مسنده (٥٠١/٣)، وابن ماجه (٣٢٨٦)، وابن حبان (١٣٤٥)، والحاكم (١٠٣/٢) وسنده ضعيف، والحديث حسن لأن له شواهد في معناها. انظرها في الترغيب والترهيب للمحافظ المنذرى (ج ٣ ص ١١٥ و ١٢١)، وذكره النووي في رياض الصالحين (ص ٣٤٢).

فصل

فى السلام والآداب النبوية فى هذا الباب

ثبت فى الصحيح أنه ﷺ قال: «أفضل الإسلام وخيره أطعام الطعام وأن تقرأ السلام على من عرفت وعلى من لم تعرف»^(١) وفى الصحيح أيضا: «لما خلق الله آدم قال له: اذهب فسلم على أولئك القوم - نفر من الملائكة جلوس - فاستمع ما يحوونك، فإنها تحيتك، وزينتك، فقال: «السلام عليكم، فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوا ورحمة الله»^(٢).

وكان النبى ﷺ دائما يأمر بإفشاء السلام، ويقول: «أولا أدلكم على شىء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم تحابوا» وقال: «لاتدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا»^(٣).

وفى صحيح البخارى قال عمار: «ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان: الإنصاف من نفسك وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الاقتار»^(٤) وهذا الكلام يتضمن جميع أصول الخيرات وفروعها، لأن الإنصاف يوجب أداء حقوق الخالق والمخلوق على الوجه الأكمل، وبذل السلام لجميع الناس يتضمن أن لا ينكر أحد على أحد، وإنفاق المال عن قلة وفقر، يقتضى الوثوق بالله.

وأنت إذا جمعتها علمت أنها جامعة فروع الإيمان وأصوله، وكان ﷺ يمر على الصبيان فيسلم عليهم وأيضا كان يسلم على العجائز والمساكين. وكان يقول: «يسلم الكبير، على الصغير، والمار على القاعد، والراكب على

(١) أخرجه البخارى (١/٥٢، ٥٣)، ومسلم برقم (٣٩)، وأحمد فى (مسنده ج ٥ ص ٤٥١)، وابن ماجه (١٣٣٥) و(٣٢٥١)، والدارامى (١/٣٤٠) وإسناده صحيح، وصححه الحاكم (٣/١٣) ووافقه الذهبي. وله شاهد من حديث أبى هريرة عند الحاكم (٤/١٢٩).

(٢) متفق عليه أخرجه البخارى (ج ١١ ص ٢، ٦)، ومسلم حديث رقم (٢٠٦٦).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٥٤)، وأبو داود حديث رقم (٥١٩٣)، والترمذى حديث رقم (٢٦٨٩).

(٤) أخرج نحوه الشيخان انظر صحيح البخارى (ج ١ ص ٥٢، ٥٣)، ومسلم حديث رقم (٣٩).

الماشي، والقليل على الكثير، فإن تساووا في هذه الصفات، فالبادئ أفضل»^(١) وقال: «أقرب الخلق إلى الله وأولاهم به، الذي يبدأ بالسلام»^(٢).

وكان من العادة النبوية أنه ﷺ إذا دخل سلم، وإذا رجع سلم. وقال: «إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم، فإن بدا له أن يجلس فليجلس. ثم إذا قام فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة»^(٣).

وقال في موطن آخر: «إذا لقي أحدكم صاحبه فليسلم عليه، فإن حال بينهما شجرة أو جدار ثم لقيه فليسلم عليه أيضا»^(٤) وكان ﷺ إذا دخل المسجد ابتداء بتحية المسجد فصلى ركعتين، ثم سلم على الحاضرين، لأن حق الله في مثل هذه الصورة مقدم على حق العباد، وكان إذا جاء إلى البيت بليل سلم سلاما يسمعه المستيقظون، ولا ينتبه منه الراقدون.

وقال: «السلام قبل الكلام، ولا تدعوا أحدا إلى طعام حتى يسلم»^(٥). ولئن كان في إسناد هذا الحديث ضعف، فعمل أهل الإسلام عليه، وفي حديث آخر: «السلام قبل السؤال فمن بدأكم بالسؤال فلا تجيبوه»^(٦).

وفي بعض الروايات أنه كان لا يأذن بالدخول لمن لا يسلم. وقال: «ولا تأذنوا لمن لم يبدأ بالسلام»^(٧). وقال كلدة بن حنبل: أرسلني صفوان بن

(١) متفق عليه أخرجه البخاري (١٣/١١) ومسلم برقم (٢١٦٠)، وأبو داود (٥١٩٨، ٥١٩٩) والترمذي (٢٧٠٤)، (٢٧٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٥١٩٧) وإسناده صحيح، والترمذي (٢٦٩٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٥٢٠٨)، والترمذي (٢٧٠٧) وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٨٦)، وسنده حسن، وصححه ابن حبان حديث رقم (١٩٣١، ١٩٣٢) وذكره النووي في رياض الصالحين (ص ٣٨٠).

(٤) أخرجه أبو داود حديث رقم (٥٢٠٠) وإسناده صحيح.

(٥) لم نجده وقد ضعفه المصنف رحمه الله تعالى.

(٦) أخرجه أبو داود بمثله برقم (٥١٧٦)، والترمذي (٢٧١١)، وأحمد في مسنده (٤١٤/٣) وإسناده صحيح.

(٧) ذكره الإمام النووي في رياض الصالحين (ص ٣٨١) بلفظه وتقدم تخريجه في الحديث الذي قبله.

أمية إلى رسول الله ﷺ بهدية لبن وجداية^(١) وضغابيس^(٢) فولجت عليهم قبل السلام، والاستئذان فقال: «ارجع ثم قل السلام عليكم وادخل»^(٣).

وكان إذا أتى باب قوم لا يقوم تجاه الباب بل يتيامن أو يتياسر، فيقول السلام عليكم ويبدأ من لقيه بالسلام، وكان يتحمل السلام إلى غيره، ويبلغه كما تحمل سلام الله سبحانه وتعالى إلى خديجة، حيث قال له جبريل عليه السلام ها خديجة قد جاءتك بطعام، فقل لها: «الرب يسلم عليك ويبشرك بيت في الجنة من قصب»^(٤) لاصخب فيه ولا نصب»^(٥).

وقال مرة أخرى لعائشة: «هذا جبريل حاضر يبلغك السلام فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته»^(٦) وجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم، فرد عليه ثم جلس، فقال ﷺ: «عشر» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم، ورحمة الله فرد عليه، فجلس، فقال: «عشرون» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فرد عليه فقال: «ثلاثون»^(٧) وفي بعض الروايات جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته. فرد وقال: «أربعون» هكذا تكون الفضائل، وفي إسناده ضعف^(٨).

وكان ﷺ يبدأ من لقيه بالسلام، وإن بدأه أحد رد عليه مثل ذلك، أو أفضل على الفور، من غير تأخير، إلا أن يمنع من ذلك عذر، كالصلاة، أو

(١) هي من أولاد الأطباء مابلغ ستة أشهر أو سبعة، ذكراً كان أو أنثى بمنزلة الجدى من المعز.
(٢) هي صغار القثاة وأحدها ضغيوس، وقيل هي نبت ينبت في أصول الثمام يشبه الهليون يسلق بالخل والزيت ويؤكل. أهـ. انظر النهاية في غريب الحديث للإمام ابن الأثير - رحمه الله تعالى - .
(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٥١٧٦)، والترمذى (٢٧١١)، وأحمد (٤١٤/٣) وإسناده صحيح.
(٤) «القصب» هنا: اللؤلؤ المجوف، و«الصخب»: الصياح واللفظ «النصب»: النقب، انظر رياض الصالحين (ص ٣٢٩).

(٥) متفق عليه أخرجه البخارى (ج ٧ ص ١٠٤)، ومسلم برقم (٢٤٣٣).
(٦) متفق عليه أخرجه البخارى (ج ٧ ص ٨٣ و ٤٧٩/١٠)، ومسلم برقم (٢٤٤٧).
(٧) أخرجه أبو داود (٥١٩٥)، والترمذى (٢٦٩٠) وإسناده قوى كما قال الحافظ ابن حجر في فتح البارى (ج ١ ص ٥)، وأخرجه البخارى في الأدب المفرد (ص ٩٨٦) من حديث أبى هريرة.
(٨) هذه الزيادة في آخر الحديث لم نجدها وهي ضعيفة كما قال المصنف.

قضاء الحاجة، وكان يجيب السلام، بحيث يسمع المسلم، ولا يكتفى بالإيماء والإشارة، إلا أن يكون في الصلاة.

فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة: أنه كان إذا سلم عليه أحد، وهو في الصلاة إشار إليه بأصبعه المباركة جواب السلام.

وليس لهذه الأحاديث معارض، إلا حديث مجهول، وهو من أشار في صلاته إشارة تفهم عنه فليعد صلاته. وهذا الحديث لا يصلح للمعارضة، وكان يبتدئ السلام بقوله: «السلام عليكم ورحمة الله» وكان يكره في الابتداء أن يقال: عليكم السلام.

قال أبو جري الهجيمي: أتيت رسول الله ﷺ وقلت عليكم السلام يارسول الله فقال: «لا تقل عليكم السلام فإن عليكم السلام تحية الموتى»^(١) يعنى إن عادة الشعراء وغيرهم أن يحيوا الموتى بهذه الصيغة فينبغى أن يتحرز من أن يخاطب بها الأحياء.

وكان يقول في جواب السلام: «وعليك السلام»^(٢)، الواو، وقال بعض الفقهاء لو أجاب أحد بغير واو، لا يكون مجيباً، ولا يسقط الفرض عنه، لأنه مخالف للسنة، وعند أكثر العلماء، يسقط واستدلوا بنص التنزيل ﴿فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ﴾^(٣).

ونهى ﷺ أن يبتدأ بالسلام على أهل الكتاب. روى أبو هريرة: «لا تبتدأوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقة»^(٤) وللعلماء في هذه المسألة قولان: الجماهير يمنعون من ابتدائهم بالسلام.

(١) أخرجه أبو داود برقم (٤٠٨٤)، والترمذى (٢٧٢٢)، وأخرجه أحمد (٦٤/٥) وسنده صحيح.

(٢) انظر صحيح البخارى (٨٣/٧) و (٤٧٩/١٠)، ومسلم برقم (٢٤٤٧).

(٣) سورة الذاريات آية رقم ٢٥.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٢١٦٧)، والترمذى (٢٧٠١) وأبو داود حديث رقم (٥٢٠٥).

وبعضهم يجوز وفي وجوب رد السلام عليهم قولان:
الجمهور على وجوبه.

وبعضهم يقول: لا يجب كما لا يجب رد سلام أهل البدعة، وثبت في الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم مر على أخلاط من الناس، منهم المسلمون والمشركون وعنده الأوثان فسلم عليهم.

وأما الحديث الذي في سنن أبي داود: «يجزى عن الجماعة، إذا مروا أن يسلم أحدهم، ويجزى عن الجلوس أن يرد أحدهم»^(١) فأحد رواته، سعيد الخزاعي، وقد ضعفه جماعة، وكان من عاداته صلى الله عليه وسلم إذا بلغه شخص سلام غيره أن يرد على المبلغ، والمبلغ عنه كما ثبت في السنن: «أن رجلا قال: إن أبي يقرئك السلام فقال: في جوابه عليك، وعلى أهلك السلام»^(٢).

وكان من عاداته صلى الله عليه وسلم أنه إذا ظهر من شخص منكر عظيم، أن يعرض عنه، وأن يحرمه السلام ورد السلام، ولما كان السلام الذي هو أعظم شعار أهل الإسلام، في هذه البلاد الهندية مهجورا إلى الغاية، وقام مقامه الانحناء، والانشاء اللذان هما شعار أهل البدع صار التلفظ بالسلام عند أكثرهم يعد من سوء الأدب وعدم التمييز، فلزم ذمة أرباب الولاية وحكام منصب الرياسة لزوما مؤكدا أن يسعوا في إفشائه إلى النهاية.

وأن يبذلوا الجهد إلى أقصى الغاية، وأن يتلطفوا في أحياء هذه الشعيرة العظيمة من شعائر الدين، وأن يعدوا ذلك من أعظم القرب، وأشرف الوسائل عند رب العالمين.

(١) أخرج نحوه الشيخان انظر صحيح البخاري (١٣/١١)، ومسلم (٢١٦٠)، وأبو داود (٥١٩٨).
والترمذي (٢٧٠٤).

(٢) لم نجده.

فصل فى الاستئذان

ثبت فى الصحيح، أن السلام كان قبل الاستئذان، فعلا وتعلیما استأذن شخص على النبى ﷺ، وهو فى بیت فقال: أألج^(١)؟ فقال ﷺ لخادمه: «أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان» فقال له: السلام عليكم أدخل، فسمعه الرجل، فقال: السلام عليكم أدخل^(٢) فأذن له النبى ﷺ فدخل وقال ﷺ: «إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع^(٣) وكان ﷺ يقول: «لو أن شخفا نظر فى بیت قوم جاز لهم قلع عينه، ولادية ولاقصاص»^(٤).

وكان يكره للمستأذن إذا سئل من أنت يقول: أنا، بل يذكر اسمه، أو كنيته^(٥)، أو لقبه، وفى حديث أبى هريرة، المروى فى سنن أبى داود «ورسول الرجل الى الرجل إذنه» وفى لفظ: «إذا دعى أحدكم إلى طعام، ثم جاء مع الرسول، فإن ذلك له إذن» وكما أراد ﷺ الاعتزال فى محل خلوة، عين شخصا للجلوس على الباب وأمر أن لا يدع أحدا يدخل إلا بإذن.

(١) أألج «بهمزتين» أى: أدخل. انظر رياض الصالحين للنووى (ص ٣٨١).

(٢) أخرجه أبو داود حديث رقم (٥١٧٧) وإسناده صحيح كما قال الإمام النووى فى رياض الصالحين (ص ٣٨١).

(٣) متفق عليه أخرجه البخارى (ج ١١ ص ٢٣)، ومسلم (٢١٥٣)، وأبو داود (٥١٨٠)، والترمذى (٢٦٩١).

(٤) أخرجه الشيخان بمثله، البخارى (١١/٢٠، ٢١)، ومسلم (٢١٥٦)، والترمذى (٢٧١٠)، والنسائى (٦٠/٨، ٦١).

(٥) متفق عليه البخارى ١١/٣٠، ومسلم حديث رقم (٢١٥٥).

فصل

آداب النبي في العطاس

كان ﷺ إذا عطس وضع يده المباركة أو ثوبه على فيه، وخفض صوته وقال: «التثاؤب الرفيع والعطسة الشديدة من الشيطان»^(١). وقال: «إن الله يحب العطاس، ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم، وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه، أن يقول له: يرحمك الله، فإن التثاؤب إما هو من الشيطان فإذا تئأب أحدكم، فليرد ما استطاع، فإن أحدكم إذا تئأب ضحك منه الشيطان»^(٢).

وفي صحيح البخاري، أنه ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال رحمك الله» فليقل: يهديك الله ويصلح بالكم»^(٣).

وعطس رجلان عند رسول الله ﷺ «فشمت أحدهم، ولم يشمت الآخر، فقال الذي لم يشمته: عطس فلان فشمته وعطست فلم تشمتني؟ فقال: هذا حمد الله وأنت لم تحمد الله»^(٤).

وفي صحيح مسلم قال: «إذا عطس أحدكم، فحمد الله فشمتوه، وإن لم يحمد الله فلا تشمتوه»^(٥) قال: «حق المسلم على المسلم ست: إذا لقيته فسلم وإذا مرض فعده وإذا مات فاتبعه»^(٦).

(١) أخرجه البخاري بنحوه في صحيحه (ج ١٠ ص ٥٠١)، وانظر رياض الصالحين للنووي (ص ٣٨٢).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (ج ١٠ ص ٥٠١)، وذكره النووي في رياض الصالحين (ص ٣٨٢).
(٣) أخرجه أبو داود في سننه حديث رقم (٥٠٣٨) والترمذي حديث رقم (٢٧٤٠)، وذكره النووي في رياض الصالحين (ص ٣٨٣).

(٤) متفق عليه أخرجه البخاري (٥٠٤/١٠)، ومسلم برقم (٢٩٩١) وأبو داود (٥٠٣٩)، والترمذي (٢٧٤٣).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٢٩٩٢)، وأورده النووي في رياض الصالحين (ص ٣٨٣).

(٦) متفق عليه أخرجه البخاري (ج ٣ ص ٩٠)، ومسلم حديث رقم (٢١٦٢).

وفى سنن أبى داود «إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال، وليقل أخوه أو صاحبه يرحمك الله، ويقول هو: يهديكم الله ويصلح بالكم».

وظاهر الأحاديث يدل على أن التشميت فرض، على كل من سمع حمد العاطس، وأن تشميت الواحد لا يجزى عن الباقيين، وهذا قول جماعة، من أكابر العلماء وهو ظاهر.

وهذا الشعر مهجور فى بلاد الهند إلى الغاية والنهاية، ولا يأتى بها إلا خواص من الصلحاء، ومن قصد متابعة السنة النبوية.

وأما عامة الخلق فإنهم لا يعرفون هذا المعروف ولا يعلمونه.

ونسأل الله السلامة، وفى سنن أبى داود: «عطس رجل من القوم عند رسول الله ﷺ فقال: «السلام عليكم. فقال رسول الله ﷺ: وعليك وعلى أمك» ثم قال: «إذا عطس أحدكم فليحمد الله، وليقل له من عنده يرحمك الله، وليرد - يعنى عليك - يغفر الله لنا ولكم»^(١).

وقوله فى الجواب عليك، وعلى أمك، إشارتان:

إحداهما: أن سلامك فى هذا المحل لغير موقع كما لو سلم على أمك.

والثانية: تذكيره أن هذا من أدب الأئمين، ومن أدب أناس حرموا تربية الرجال، ونشأوا فى حجر الأمهات، وتشريع الحمد فى وقت العطاس لأن العطسة نعمة، وحصول منفعة، إذ بها تخرج البخارات المختنقة من الدماغ، وبقاؤها يورث أمراضا وأوجاعا.

(١) أخرجه أبو داود فى سننه حديث رقم (٥٠٣٨)، والترمذى (٢٧٤٠).

وعطس شخص عند رسول الله ﷺ فقال له: «يرحمك الله» ثم عطس أخرى ثانية، فقال رسول الله ﷺ «الرجل مزكوم»^(١) وجاء في حديث «شمت أخاك ثلاثا فإن زاد فهو زكام» وفي لفظ «إذا عطس أحدكم، فليشمته جليسه، فإن زاد على ثلاثة فهو مزكوم ولا تشميت بعد ثلاث»^(٢).

فإذا لم يحمد العاطس ينبغي للحاضرين أن يحمدوا تذكيرا له وقال بعض العلماء: يحمدوا تعزيرًا له، لأنه لو كان سنة كان النبي ﷺ أولى بفعالها.

(١) لم نجده بلفظ المصنف وأخرج مثله مسلم في صحيحه حديث رقم (٢٩٩٢).

(٢) تقدم تخريجه.

فصل

صلاة النبي للاستخارة

قال ﷺ: إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين، من غير الفريضة ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي، فاصرفه عني وأصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان ثم إرضني^(١) ويسمى حاجته).

ولما كانت عادة أهل الجاهلية إذا قصدوا سفراً أو أمراً أن يستقسموا بالطير، والعيافة، والفأل، والتطير، وأمثال هذه الأمور، التي هي شعار أهل الشرك والكفر، عوض صاحب الشرع عن ذلك بالتوحيد، والافتقار، والعبودية، والتوكل، وسؤال الرشد، والفلاح، من الوهاب المطلق، الذي أزمه الخيرات في يد قدرته.

وفي مسند الإمام أحمد، من رواية سعد بن أبي وقاص: «سعادة ابن آدم استخارة الحق، والرضا بقضائه، وشقاوة ابن آدم في ترك الاستخارة وعدم الرضا بقضائه»^(٢).

وفي حديث أنس: «أن النبي ﷺ ماعزم على سفر قط، إلا قال عند إرادة القيام: «اللهم بك انتشرت، وإليك ونجيت، وبك اعتصمت، وعليك توكلت. اللهم أنت ثقتي، وأنت رجائي. اللهم أكفني ما أهمني، ولما لا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ج ٣ ص ٤٠)، وأورده النووي في رياض الصالحين (ص ٣٣٥).

(٢) مسند الإمام أحمد.

أهتم، وما أنت أعلم به منى عز جارك وجل ثناؤك، ولا إله غيرك، اللهم
زودنى التقوى، واغفر لى ذنوبى ووجهنى للخير، أينما توجهت»^(١)

والذى قاله بعض المحققين من المشايخ الكبار وكتبه: يستحب للشخص
أن يجعل فى كل يوم وقتا معيناً، يصلى فيه صلاة الاستخارة ويقول: «اللهم
إنى أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، فإنك تعلم ولا أعلم، وتقدر ولا
أقدر، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم، أن جميع ما أتحرك فى
حقى وفى حق غيرى، وجميع ما يتحرك فيه غيرى فى حقى، وفى حق
أهلى، وولدى، وماملكت يمينى، من ساعتى هذه إلى مثلها من الغد، خير
لى فى دينى، ومعاشى، وعاقبة أمرى، فاقدره لى، ويسره لى، وبارك فى
فيه. وإن كنت تعلم أن جميع ما أتحرك فيه فى حقى وفى حق غيرى،
وجميع ما يتحرك فيه غيرى فى حقى، وفى حق أهلى، وولدى، وما ملكت
يدى من ساعتى هذه، إلى مثلها من الغد شر لى فى دينى ومعاشى، وعاقبة
أمرى، فاصرفه عنى واصرفنى عنه، واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى»^(٢)
والاستخارة على هذه الكيفية ولو لم توجد فى الأحاديث، لكن العمل هنا
موافق لحديث الاستخارة ومناسب لاتباع السنة.

فصل

أذكار النبى فى سفره

كان ﷺ إذا استوى على الراحلة قال: «الله أكبر الله أكبر الله أكبر،
سبحان الله الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين، وإنا إلى ربنا لمنقلبون،
اللهم إنى أسألك فى سفرى هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم

(١) أخرجه الترمذى حديث رقم (٣٤٤٠) وسنده حسن، والحاكم فى المستدرک (٩٧/٢)، وانظر رياض
الصالحين (ص ٣٣٤).

(٢) والاستخارة بهذه الكيفية لم ترد فى الاحاديث، ولكنها موافقة السنة كما قال المصنف - رحمه الله
تعالى - انظر صحيح البخارى (ج ٣ ص ٤٠) ورياض الصالحين للإمام النووى (ص ٣٣٥) ..

هون علينا سفرنا هذا، واطوعنا بعده، اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم اصحبنا في سفرنا، واخلفنا في أهلنا»^(١).

وإذا رجع من السفر قال: «آييون، تائبون، إن شاء الله، عابدون، ولربنا حامدون»^(٢) ولفظ الدعاء في مسند الإمام أحمد «اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من الضنّة»^(٣) في السفر، والكتابة^(٤) في المنقلب، اللهم اقض لنا الأرض، وهون علينا السفر».

وإذا أراد الرجوع قال: «آييون تائبون، عابدون، لربنا حامدون» وإذا دخل البلد قال: «توبا توبا لربنا أوبا، لا يغادر علينا حوبا»^(٥).

ولفظ الدعاء في صحيح مسلم: «اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم اصحبنا في سفرنا، واخلفنا في أهلنا، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنقلب، ومن المحوز بعد الكور من دعوة المظلوم، ومن سوء المنظر، في المال والأهل»^(٦).

وفي بعض الروايات أنه ﷺ وضع رجليه في الركاب، وقال: «بسم الله»

(١) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (١٣٤٢)، والترمذي (٣٤٤٤)، وابن ماجه (١٣٤٩)، وأبو داود (١٣٤٩).

(٢) أخرجه مسلم حديث رقم (١٣٤٢) والترمذي (٣٤٤٤)، وابن ماجه (١٣٤٩)، وأبو داود (١٣٤٩).

(٣) الضنّة والضم والمضنة كل ذلك من الإمسك والحزم، وهو ضم الضنّة، وهي الضنّة العالية، وضننت أضل ضنا بخلت به، وهو ضم الضنّة، وهو الضنّة المنخفضة، وهي الضنّة المنخفضة.

(٤) «الكتابة» بالمد، وهي تغير النفس من حزم ويحذف أو تكسر، وهي الكتابة، وهي الكتابة.

(٥) أخرجه مسلم حديث رقم (١٣٤٢)، والترمذي (٣٤٤٤)، وابن ماجه (١٣٤٩)، وأبو داود (١٣٤٩).

(٦) وفي صحيح مسلم - أخوه بعد ذلك - والترمذي (٣٤٤٤)، وابن ماجه (١٣٤٩)، وأبو داود (١٣٤٩)، والترمذي والبيهقي، وقال الترمذي: «وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم اصحبنا في سفرنا، واخلفنا في أهلنا، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنقلب، ومن المحوز بعد الكور من دعوة المظلوم، ومن سوء المنظر، في المال والأهل»

رياض الصالحين (ص ١١٣)

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه (١٣٤٣)، والترمذي (٣٤٤٤)، وابن ماجه (١٣٤٩)، وأبو داود (١٣٤٩).

فلما استوى على الظهر، قال: «الحمد لله الحمد لله، الحمد لله، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، سبحان الله، سبحان الله، سبحان الله، لا إله إلا أنت، سبحانك إني ظلمت نفسي، فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»^(١).

وكان ﷺ إذا ودع مسافرا قال: «أستودع الله دينك، وأمانتك، وخواتم عملك»^(٢) وقال رجل من الصحابة: يارسول الله إني أريد سفرا فزودني فقال: «زودك الله التقوى» قال: زودني قال: «وغفر لك ذنبك» قال: زودني، قال: «ويسر لك الخير حينما كنت»^(٣).

وقال رجل: يارسول الله، إني أريد أن أسافر فأوصني، قال «عليك بتقوى الله والتكبير على كل شرف» فلما ولى الرجل قال: «اللهم ازو له الأرض، وهون عليه السفر»^(٤) وكان ﷺ: «إذا علا شرفا في سفر، كبر وإذا هبط سبح»^(٥) وفي بعض الأحيان كان يقول على الشرف: «اللهم لك الشرف على كل شرف، ولك الحمد على كل حال»^(٦) ونهى عن السفر منفردا. وعن استصحاب الكلب والجرس وقال: «من نزل منزلا ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك»^(٧).

وكان إذا سافر فأقبل الليل في بعض الأحيان يقول: «يا أرض: ربي وربك الله. أعوذ بالله من شرك، وشر ما فيك، وشر ما خلق فيك، وشر ما دب

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٠٢) والترمذي (٣٤٤٣) وسنده حسن، وصححه ابن حبان (٢٣٨٠، ٢٣٨١)،

والحاكم في المستدرک (ص ٩٨)، وذكره النووي في رياض الصالحين (ص ٤١٣).

(٢) أخرجه أبو داود برقم (٢٦٠٠)، والترمذي (٣٤٣٨، ٣٤٣٩) وأحمد في مسنده (٧/٢٥ و ٢٨ و

١٣٦) وصححه ابن حبان (٢٣٧٦)، والحاكم (٩٧/٢) ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٤٤٠) وسنده حسن، والحاكم في مستدرکه (٩٧/٢).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٤٤١) وقال: حديث حسن، وصححه ابن حبان (٢٣٧٨)، والحاكم (٩٨/٢).

(٥) أخرجه البخاري (١١/١٥٩)، ومسلم (٢٧٠٤).

(٦) لم نجده بهذا اللفظ الذي أورده المصنف.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٢٧٠٨).

عليك. أعوذ بالله من شر كل أسد، وأسود، وحية، وعقرب. ومن شر ساكنى البلد، ومن شر والد وما ولد»^(١).

وقال: «إذا سافرتم فى الخصب، فأعطوا الإبل حقها - أو قال: «حظها من الأرض» - وإذا سافرتم فى السنة فأسرعوا عليها السير، وبادروا بها نقيها. وإذا عرستم بالليل، فاجتنبوا الطريق، فإنها طرق الدواب ومأوى الهوام بالليل»^(٢).

وكان إذا دنا من العمران، وأشرف على قرية، أو مدينة قال: «اللهم رب السموات السبع، وما أظللن، ورب الأرضين السبع، وما أقللن، ورب الشياطين، وما أضللن، ورب الرياح، وما ذرين، اللهم إنا نسألك خير هذه القرية وخير أهلها، وخير ما فيها، ونعوذ بك من شر هذه القرية، وشر ما فيها»^(٣).

وكان فى سفره إذا تنفس الصبح، يقول: «سمع سامع بحمد الله ونعمته، وحسن بلائه. علينا ربنا صاحبنا فأقبل علينا عائداً بالله من النار. يقولها ثلاثاً بصوت رفيع»^(٤).

ونهى أن يسافر بالقرآن إلى دار الحرب، وبلاد الكفر، ونهى النساء عن مطلق السفر ولو بريداً، إلا بذى رحم محرم، وإذا قضت حاجتها فلتسرع الأوبة إلى أهلها. وكان إذا علا شرفاً قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شىء قدير، آيبون، تائبون، عابدون، لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده»^(٥).

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٠٣)، والإمام أحمد (١٣٢/٢)، وفى سننه الزبير بن الوليد الشامى لم يوثقه غير ابن حبان، ومع ذلك فقد صححه الحاكم فى المستدرک (ج ٢ ص ١٠٠) ووافقه الذهبى وحسنه الحافظ فى «أمالي الأذكار».

(٢) أخرجه مسلم (١٩٢٦)، وأبو داود (٢٥٦٩)، والترمذى (٢٨٦٢).

(٣) أخرجه البخارى فى صحيحه، وانظر مسند أحمد حديث رقم (١٧٧٠، ١٧٧١)، وأبو داود رقم (٤٧٢٣)، والترمذى (١٦٢/٢).

(٤) لم نجده فيما تحت أيدينا من مراجع.

(٥) متفق عليه أخرجه البخارى (ج ١١ ص ١٦٠)، ومسلم حديث رقم (١٣٤٤).

«ومنع بالقول والفعل أن يطرق^(١) الغائب أهله ليلاً^(٢) وكل يدخل بكرة أو وقت العصر^(٣) وكان إذا رجع من السفر، خرجوا لملاقاته معهم الأولاد والأطفال، وكان يركبهم ورائه أو أمامه، اركب عبدالله بن جعفر أمامه، ثم جاءوا بالحسن بن علي، فأردفه ودخل المدينة على هذه الحالة.

وكان يعتنق القادمين في بعض الأحيان، وإن كان من أهله قبل وجهه، وفي بعض الأحيان يقبل جبهته، قالت عائشة: لما قدم جعفر وأصحابه، تلقاه النبي ﷺ، فقبل ما بين عينيه واعتنقه.

وكان أصحاب رسول الله ﷺ إذا قدموا من السفر تعانقوا، وكان ﷺ إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى ركعتين، قبل دخوله بيته^(٤).

فصل

تعليم الرسول خطبة الحاجة

كان ﷺ يعلم أصحابه خطبة الحاجة: «الحمد لله نستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله»^(٥). ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(٦) ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا

(١) «الطروق» المجيء في الليل.

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري (٢٩٦/٩، ٢٩٧)، ومسلم (١٥٢٨/٣) رقم حديث الباب (١٨٤)، وأبو داود (٢٧٧٦) و(٢٧٧٨)، والترمذي (٢٧١٣).

(٣) متفق عليه أخرجه البخاري (ج ٨ ص ٨٩)، ومسلم (٢٧٦٩)، وأبو داود (٢٧٨١).

(٤) متفق عليه أخرجه البخاري (ج ٨ ص ٨٩)، ومسلم (٢٧٦٩)، وأبو داود (٢٧٨١).

(٥) أخرجه أحمد والأربعة وحسنه الترمذي والحاكم، انظر سنن أبي داود في كتاب النكاح، باب في خطبة النكاح حديث رقم (٢١١٨ ج ٢ ص ٢٣٨)، والترمذي في كتاب النكاح، حديث رقم (١١٠٥ ج ٣ ص ٤١٣، ٤١٤)، والنسائي (ج ٣ ص ١٠٥) في كتاب الجمعة، باب كيفية الخطبة وانظر سبل السلام (ج ٣ ص ٢٣٩).

(٦) سورة آل عمران آية رقم ١٠٢.

زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنَسَاءً وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴿٧٠﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٢﴾

قال شعبة: قلت لراوى الحديث: هذه خطبة نكاح، أم غير نكاح، فقال: هذه خطبة كل الحاجات، وقال صلى الله عليه وسلم: «إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادما، فليأخذ بناصيتها قائلا بسم الله، ثم يدعو ويقول: «اللهم إني أسألك خيرها، وخير ما جبلت عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلت عليه». وكان إذا رأى الإنسان تزوج قال: «بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما فى خير»^(٣) وقال: «لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: بسم الله اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان مارزقتنا، فقضى بينهما بولد لم يضره شيء أبدا»^(٤).

وقال «من رأى مبتلى فقال: «الحمد لله الذى عافانى مما ابتلاك به، وفضلنى على كثير ممن خلق تفضيلا، لم يصبه ذلك البلاء»^(٥) وقال: «ما أنعم الله على عبد نعمة فى أهل ومال وولد، فقال: «ماشاء الله، لا قوة إلا بالله، فىرى آفة دون الموت»^(٦).

(١) سورة النساء آية رقم ١.

(٢) سورة الاحزاب آية رقم ٧١.

(٣) أخرجه الخمسة إلا النسائى وصححه الترمذى، وأورده الشوكانى فى نيل الاوطار (ج ٦ ص ١٣).

(٤) أخرجه الشيخان، البخارى فى كتاب النكاح، باب (٦٦) مايقول الرجل إذا أتى أهله حديث رقم

(٥١٦٥) فتح، ومسلم فى كتاب النكاح باب (١٨) باب مايستحب أن يقول عند الجماع حديث (١٤٣٤)

ج ٢/١٠٥٨، وأبو داود فى كتاب النكاح باب فى جامع النكاح حديث رقم (٢١٦١) ج ٢/٢٤٩.

والترمذى فى كتاب النكاح باب مايقول إذا دخل على أهله رقم (١٠٩٢)، وابن ماجه فى كتاب النكاح

باب (٢٧) مايقول الرجل إذا دخل عليه أهله حديث رقم (١٩١٩) ج ١ ص (٦١٨).

(٥) لم نفق عليه.

(٦) لم نفق عليه.

وقال: إذا رأيتم من الطيرة شيئاً تكرهونه، فقولوا: «اللهم لا يأتى بالحسنات ولا يدفع السيئات إلا أنت. لاحول ولاقوة إلا بك، أو يقول اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا رب غيرك، ولا حول ولاقوة إلا بك، فلا يصل إليه ضرر»^(١). وإن رأى فى منامه ما يكرهه فلينفث عن يساره ثلاثاً مرات إذا استيقظ - والنفث فوق النفخ ودون البزق - فهو بينهما، ثم يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم، ومن شر ما رأى، ولا يحدث به فإنها لن تضره»^(٢).

وإن ابتلى بوسوسة الشيطان، فليدفع ذلك بالتعوذ، وإن غلبه الغضب فليعوذ، وإن رأى ما يسره يقول: «الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات» وإن رأى ما يكرهه يقول: «الحمد لله على كل حال» وإن تقرب إلى حضرته ﷺ أحد مما يسره من خدمه، أو أمر محبوب، دعا له بالخير، كما أن ابن العباس هياً ماء لوضوئه. فقال ﷺ «اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل»^(٣).

ودعا لأبى قتادة ليلة لازم خدمة ركابه الشريف، وكان يجعل نفسه دعامة له ﷺ عندما يغلبه النعاس. فقال: «حفظك الله بما حفظ به نبيه» وقال: «من صنع إليه معروفًا فقال لفاعله: جزاك الله خيراً. فقد أبلغ فى الثناء»^(٤).

واستدان من عبدالله بن أبى ربيعة، فلما وفاه دينه، قال: «بارك الله لك فى أهلك ومالك»، وقال: «إذا سمعتم صياح الديكة، فسلوا الله من فضله، فإنها رأت ملكاً، وإذا سمعتم نهاق الحمير، فتعوذوا بالله من الشيطان

(١) أخرجه أبو داود (٣٩١٩) قال الإمام النووي حديث صحيح انظر رياض الصالحين (ص ٦٣١).

(٢) متفق عليه أخرجه البخارى (ج ١٠ ص ١٧٧، ١٢/٣٤٤)، ومسلم حديث رقم (٢٢٦١).

(٣) لم نقف عليه وانظر ترجمة العباس فى تاريخ الخميس (١/١٦٥)، وتهذيب التهذيب (١٢٢/٥) والإعلام (٣٥/٤).

(٤) أخرجه الترمذى (٥٣٦) وقال حديث حسن صحيح، وصححه ابن حبان وانظر رياض الصالحين (ص ٥٥٩).

الرجيم، فإنها رأت شيطانا، وإذا رأيتم الحريق فكبروا فإن التكبير يطفئه، وينبغي أن لا يجلس مجلسا إلا ويذكر اسم الله فيه»^(١).

وكان إذا أراد القيام من المجلس. يقول «سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، استغفرك وأتوب إليك» فسمعه بعض الصحابة، فقال: يارسول الله سمعت كلاما لم أكن أسمعه قبل، قال: «هو كفارة لما وقع في المجلس»^(٢) وشكا خالد بن الوليد الأرق، فقال له ﷺ: «إذا أخذت مضجعتك فقل: «اللهم رب السموات السبع، وما أظلت، ورب الأرضين، وما أقلت، ورب الشياطين، وما أضلت، كن لى جارا من شر خلقك كلهم أجمعين. أن يفرط على أحد منهم، أو أن يبغى، عز جارك، وجل ثناؤك، ولا إله إلا أنت»^(٣).

وشكا شخص الفزع فى النوم فقال ﷺ: «قل أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه، وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون»^(٤). ونهى أن يقال ماشاء الله، وشاء فلان: ومرة قال شخص: ماشاء الله وشئت، فقال ﷺ: «جعلتنى لله ندا»^(٥).

ومن هذا القبيل نحن فى كنف الله، وكنفكم، واعتمادنا على الله وعليناكم. هذه الألفاظ وأمثالها منهى عنها، يشم منها رائحة الشرك.

ومن المنهيات التى منع منها ﷺ: «لاتسبوا الديك»^(٦)، ولاتسبوا الريح^(٧) ولا يسب بعضكم بعضا» أيها المسلمون دعوا طريق الجاهلية كالنخوة، ودعوة

(١) أخرجه أبو داود وبنحوه (٤٤٥٦) و(٥٠٥٩) وسنده حسن

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٥٩) وسنده حسن، والحاكم فى المستدرک (١/٥٣٧) من حديث أبى بدرة ومن حديث رافع بن خديج، ومن حديث جبير بن مطعم.

(٣) لم نقف عليه وتقدم تخريج مثله.

(٤) لم نقف عليه.

(٥) لم نقف عليه.

(٦) أخرجه أبو داود (٥١٠١).

(٧) أخرجه الترمذى (٢٢٥٣) ورجاله ثقات، ويشهد له حديث أبى هريرة وعائشة عن أبى داود (٥٠٩٧)، والبخارى فى الأدب المفرد (٩٠٦)، وابن ماجه (٣٧٢٧) وسنده صحيح.

القبائل «ولا يتناجى اثنان دون ثالث»^(١) «لاتباشر المرأة المرأة، فتصفها لزوجها، كأنه ينظر اليه»^(٢) لاتقل. «اللهم اغفر لى أن شئت» لاتكثروا الحلف، «لاتحلفوا بغير الله»^(٣) لاتقولوا بوجه الله قسما، لاتسموا المدينة يثرب، لايستل الرجل، فيم ضرب امرأته إلا عن ضرورة، ونهى عن تسمية القوس الذى يظهر فى السماء قوس قزح.

(١) متفق عليه أخرجه البخارى (ج ١١ ص ٦٨، ٦٩)، ومسلم (٢١٨٣)، وأبو داود (٤٨٥٢)، ومالك (٩٨٨/٢).

(٢) أخرجه البخارى فى كتاب النكاح (٣٣٨/٩)، وأبو داود انظر عون المعبود (١٨٧/٦)، والترمذى انظر تحفة الأحوذى (٧٦/٨)، وأحمد (٣٨٠/١).

(٣) متفق عليه أخرجه البخارى (٤٦١/١١، ٤٦٢)، ومسلم (١٦٤٦)، وأبو داود (٣٢٤٩)، والترمذى (١٥٣٤) والنسائى (٤/٧، ٥).

فصل

فى ألفاظ لفس فى كراهتها خلاف

ملك الملوك، قاضى القضاة، سيد الناس، سيد الكل، عبدى عابدى،
عمر السلطان يكون طويلا، أيامكم طويلة، عش ألف سنة دائمة.

ولا ينبغي أن يقول فى المسائل الاجتهادية: أحل الله كذا، أو حرم كذا،
بل يقول ذلك فيما ورد النص بتحريمه أو تحليله. ولا يقال فى أدلة القرآن
والحديث. الظواهر اللفظية.

وكذا لا يقال فيها مجازات لأن هذه ألفاظ تزيل الحرمة من قلوب الجهلة،
لاسيما عند قوم يسمعون شبه الفلاسفة والمتكلمين، بل البراهين العقلية
والحجج القواطع نعوذ بالله من الخذلان.

باب

في عموم أحواله وَاللَّهُ ومعاشه

وهو مشتمل على فصول

Vertical text or markings on the right edge of the page, possibly bleed-through from the reverse side.

Vertical text or markings on the right edge of the page, possibly bleed-through from the reverse side.

فصل

فى طعامه ﷺ

كان من كريم عاداته إذا حضر طعام لا يردده، ولا يتكلف فى طلب مفقود، ومتى حضر طعام صالح من طيبات الأطعمة، لا بد أن يتناول منه «وما عاب طعاما قط إن اشتهاه أكله وإلا تركه»^(١) وكان يكثر أكل الحلوى والعسل، ويحب ذلك، وكان يشرب كل يوم قدحا من ماء وعسل، يتجرعه، ويصبر حتى تغلب عليه شهوة الطعام ثم يأكل قليلا من خبز الشعير بالماء أو بإدام ويكتفى بذلك»^(٢).

وثبت فى الصحيح، أنه أكل لحم الإبل، ولحم الغنم، ولحم الدجاج، ولحم الحبارى، ولحم الأرنب، ولحم السمك، ولحم العنبرى البحرى، والرطب، والتمر، وشرب الحليب المحض وممزوحا، وأكل الخبز والتمر، والخبز بالخل، والخبز بالشحم المسلى، ونقيع التمر والرطب بالخيار، وكبد الغنم مشويا، واللحم القديد، والدباء مطبوخة، والجبن والثريد والخبز بالزيت، والتمر بالزبد، والرطب بالبطيخ، ثبت أنه ﷺ تناول هذه الأشياء كلها»^(٣).

وفى الجملة مهما حضر من الطيبات لم يردده، وإن لم يجد شيئا صبر حتى أنه شد الحجر على بطنه الشريف^(٤)، من شدة الجوع «وكان يمر عليه الهلالان، والثلاثة، لا يوقد فى بيته نارا»^(٥).

-
- (١) متفق عليه أخرجه البخارى (٤٧٧/٩)، ومسلم (٢٠٦٤)، وأبو داود (٣٧٦٣)، والترمذى (٢٩٣٢)، وابن ماجه حديث رقم (٣٢٥٩)، والنووى فى رياض الصالحين (ص ٣٤٠) حديث رقم (٧٣٦/١).
- (٢) أخرجه الترمذى فى سننه حديث رقم (١٨٨٤).
- (٣) انظر صحيح البخارى (ج ٩ ص ٤٥٨)، ومسلم (٢٠٢٢)، وموطأ الإمام مالك (ج ٢ ص ٩٣٤)، وسنن أبى داود (٣٧٧٧)، والترمذى (١٨٥٨)، ومستدرک الحاكم (ج ٤ ص ١٠٨) وما بعدها.
- (٤) متفق عليه أخرجه البخارى (ج ٦ ص ٤٢٩، ٤٣٢) وج ٩ ص ٤٦٠)، ومسلم (٢٠٤٠).
- (٥) متفق عليه أخرجه البخارى (ج ١١ ص ٢٥١)، ومسلم (٢٩٧٢).

وإذا حضر الطعام وضعوه على السفرة وبسطوها على الأرض، ولم يأكل على خوان مرتفع «وكان يأكل بثلاثة أصابع وإذا فرغ لعق أصابعه»^(١) وكان لا يأكل متكئا^(٢).

والإتكاد على ثلاثة أنواع:

أحدها: أن يضع جنبه على الأرض.

الثاني: أن يقعد مربعا.

الثالث: أن يعتمد بإحدى يديه على الأرض، ويأكل بالآخري، وكلها مذمومة. وكان إذا فرغ من الطعام، قال: «الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفى، ولا مودع، ولا مستغنى عنه ربنا»^(٣).

وفي بعض الأحيان يقول: «الحمد لله الذي أضع من الطعام وسقى من الشراب، وكسا من العرى، وهدى من الضلالة، ونصر من العمى، وفضل على كثير ممن خلق تفضيلا، الحمد لله رب العالمين»^(٤).

وفي بعض الأحيان يقول: «الحمد لله الذي أضع وسقى وسوغه»^(٥) ولم يكن من العادة أن يغسل الأيدي بعد الأضحية، وشرب الماء قاعدا في الغالب^(٦) وكان يمنع من شرب الماء، ويحرم، وشرب الماء مرة. قال بعضهم: إنما شرب قائما ليبيح الخوان.

(١) متفق عليه أخرجه البخاري (١٤٤٤)، ومسلم (١٤٤٤)، وأبو داود (١٣١٤)، والترمذي (١٣١٤)، وابن ماجه (١٣١٤)، وسنن أبي يعقوب (١٣١٤)، وصححه

مسلم أيضا برقمه ٣٢٨، والبيهقي (٣٢٨)، وابن خزيمة (٣٢٨)، وابن حبان (٣٢٨)، والدارقطني (٣٢٨)، والحاكم (٣٢٨)، والبيهقي (٣٢٨)، وصححه

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري (١٤٤٤)، ومسلم (١٤٤٤)، وأبو داود (١٣١٤)، والترمذي (١٣١٤)، وابن ماجه (١٣١٤)، وصححه

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه نحوه أبو داود (٢٠٠٤)، والترمذي (٢٠٠٤)، وابن ماجه (٢٠٠٤)، وصححه

(٥) لم نقل عليه.

(٦) النظر صحيح البخاري (١٤٤٤)، ومسلم (١٤٤٤)، وأبو داود (١٣١٤)، والترمذي (١٣١٤)، وابن ماجه (١٣١٤)، وصححه

وقال بعضهم بل لعذر، لاجرم قال أكثر العلماء: لا ينبغي أن يشرب قائما، وإذا منع عدرا من القعود، جاز الشرب قائما، وكان إذا شرب الماء دفع الباقي لمن هو عن يمينه، وإن كان الذي عن يساره أسن وأدرى^(١).

فصل

في لباسه ﷺ

كان غالب لباسه القطن، وكذا أصحابه الأخيار. وفي بعض الأحيان كان يلبس الصوف، والكتان، وما حضر وتيسر اكتفى به جبة كان أو قباء، أو قميصا وكان يلبس السراويل، والرداء، والخفين، والنعلين، يلبس كل ذلك^(٢). وكان يجعل للعمامة عذبة في بعض الأحيان، ويرخيها بين كتفيه. وقد يلبسها بغير عذبة.

وكان يتحنك في بعض الأحيان، وكان إذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة أو قميصا أو رداء. ثم يقول: «اللهم أنت كسوتنيه، أسألك خيره، وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له، وإذا لبس ثوبا ابتداءً بالجانب الأيمن في الكم ونحوه»^(٣).

وكان في بعض الأحيان يلبس ثوبا من شعر: قالت عائشة: خرج من البيت ولبس ثوبا من الشعر الأسود^(٤). وقال قتادة: سألت أنسا عن أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ، فقال: الحبرة - والحبرة برد يمني - وكان في بعض الأحيان يلبس ثوبا من كتان مصر.

(١) أخرجه البخاري (١٤٨/٥) وج ١٠ ص ٦٦، ومسلم (٢٠٢٩)، ومالك في الموطأ (ج ٢ ص ٩٢٦)، والترمذي (١٨٩٤)، وأبو داود (٣٧٢٦).

(٢) انظر صحيح البخاري (٢٥٨/١٠) ومسلم (٢٣٣٧)، وأبو داود برقم (٤٠٧٢)، والترمذي (١٧٢٤) والنسائي (٢٠٣/٨).

(٣) أبو داود (٤٠٢٠) والترمذي (١٧٦٧) والإمام أحمد في مسنده (٣/٣٠ و ٥٠) وهو حديث حسن.

(٤) انظر مسلم (٢٣٥٨).

وقالت عائشة: صنعت له ثوبا من صوف فلبسه، وعرق فيه^(١) فشم رائحة الصوف فألقاه عنه في الحال، لأنه كان يكره الرائحة الكريهة إلى الغاية، ويحب الرائحة الطيبة.

قال ابن عباس: رأيت رسول الله ﷺ في أحسن حلة. وقال أبو رمثة رأيت النبي ﷺ يخطب وقد لبس بردا أخضر، والبرد الأخضر هو برد فيه خطوط خضر، لأنه أخضر خالص، ووسادته من أديم حشوها ليف. وأكثر الناس قد صاروا فئتين:

فئة اختاروا البعد عن الملابس الجميلة واقتصروا على المرقعات والمحفرات.

وفئة اختاروا أفخر الملابس، وأشرف الثياب، ولبسوا الناعم المزين ذا الشهرة، وهاتان الفئتان مخالفتان لسنة النبي ﷺ، لأنه قال: «من لبس ثوب شهرة لبس يوم القيامة ثوب مذلة»^(٢).

فصل

أمر الرسول في الملابس

النبي ﷺ لبس السراويل، ولبس العمامة بغير قلنسوة، ومع القلنسوة، والقلنسوة بغير العمامة، وكان يجعل العذبة بين كتفيه في أكثر الأحوال^(٣)، وجاء في بعض الأحاديث أنه ﷺ قال: «رأيت رب العزة في النوم فقال: يا محمد فيما يختصم الملاء الأعلى؟ فقلت: لا أدري. قال: فوضع يديه بين كتفي، فعلمت ما بين السماء والأرض»^(٤).

(١) انظر صحيح مسلم (٢٠٨١)، ومسنند الإمام أحمد (١٦٢/٦).

(٢) انظر صحيح البخاري (٢٤٤/١٠)، ومسلم (٢٠٦٨)، وسنن النسائي (ج ٨ ص ٢٠١).

(٣) انظر سنن أبي داود (٤٠٢٥)، والترمذي (١٧٦٢) وهو حديث حسن.

(٤) لهذا الحديث طرق متعددة وروايات مختلفة ذكرها السيوطي في الدر المنثور «ج ٥ ص ٣١٩، ٣٢٠»، وقد

رواه أحمد في المسند (ج ٥ ص ٢٤٣) مطولا من حديث عبدالرحمن بن عياش الحضرمي، وأورده الإمام

ابن الجوزي في زاد المسير (ج ٧ ص ١٥٥).

فلما أصبح ﷺ جعل العذبة بين كتفيه «وكان كم قميصه لا يجاوز رسغه»^(١) وكان أحب الثياب القميص، ولبس حلة حمراء^(٢) والحلة عبارة عن ثوبين والمراد بالأحمر هنا مافيه خطوط حمر، لا أنه أحمر خالص، لأن الأحمر الخالص منهي عنه.

لبس عبدالله بن عمر بن العاص ثوبا أحمر. فقال ﷺ: ما هذا؟ قال: فعرفت مايكره، فانطلقت فأحرقته، فلما جئت في اليوم الثاني قال لى: مافعلت بثوبك؟ قلت: أحرقته. قال: «هلا كسوته بعض أهلك فإنه لا بأس به للنساء».

وفى الصحيح قال عبدالله بن عمرو: رأى رسول الله ﷺ على ثوبين معصفرين فقال: «إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها»^(٣).

وفى الجملة ينبغى الاحتراز من لبس الثياب الحمر الخالصة، وكان ﷺ يلبس الثوب المعلم^(٤)، والثوب الساذج، والثوب الأسود، والفرو المعلم على أطرافه بالسندس، والنعل والتاسومة، كل هذا لبسه، ولبس الخاتم، والروايات مختلفة ففى بعضها: أنه لبسه فى اليد اليمنى، وفى بعضها فى اليد اليسرى، وكان نقشه على هذه الهيئة: (محمد رسول الله).

وقال: «لا ينقش أحدكم على نقش خاتمى»^(٥) هذا ولبس الدرع من الزرد والخود والجواشن، وضاعف بين درعين فى بعض الأحيان، وكان له جبة خسروانية، مفرجة عليها سجف من الديباج مخيطة».

(١) «الرسغ» بضم فسكون أو ضميتين: المفصل بين الساعد والكف. والحديث أخرجه أبو داود (٤٠٣٧)، والترمذى (١٧٦٥) وقال حديث حسن.

(٢) أخرجه البخارى (٢٥٨/١٠)، ومسلم (٢٣٣٧)، وأبو داود (٤٠٧٢)، والترمذى (١٧٢٤)، والنسائى (٢٠٣/٨)، وذكره النووى فى رياض الصالحين (ص ٣٥٣).

(٣) أخرجه نحوه الشيخان: البخارى (٢٤٤/١٠)، ومسلم (٢٠٦٨)، والنسائى (ص ٣٥٣).

(٤) انظر فتح البارى (ج ١ ص ٩٩) وفى كتاب الأذان (ج ١ ص ١٨١) وفى كتاب اللباس باب الأكسدة والحماض (ج ٧ ص ١٩٠)، ومسلم (ج ١ ص ٢٢٤) وأبو داود، (ص ٣٧١)، والنسائى (٧٢/٢)، وابن ماجه (١٧٦/٢).

(٥) انظر كتاب أخلاق النبى ﷺ (ص ١٣٥).

وأما الطيلسان فإنه كان يلبسه حال الحر، كما فى اليوم الذى أمر فيه بالهجرة، فإنه جاء فى نصف الليل إلى بيت أبى بكر وهو مطيلس، وأما حديث أنس كان يكثر القناع يعنى يلبس الطيلسان كثيرا - فحمله بعضهم على أوقات الضرورة - فى السفر، وكان يلبس جبة ضيقة الكمين، وكان يلبس الإزار والرداء فى بعض الأحيان، طول الرداء ستة أذرع، وعرضه ثلاثة أذرع وشبرا وطول الإزاء أربعة أذرع وشبر، وعرضه ذراعان وشبر. والله تعالى أعلم^(١).

فصل

فى العادة النبوية فى معايشة أزواجه الظاهرات ومباشرتهن

قال ﷺ: «حبب إلى من دنياكم النساء والطيب، وجعلت قره عيني فى الصلاة»^(٢) وبعض المصنفين يزيد لفظ ثلاث وذلك غلط، وحيث لم يستقم أولوه بتأويلات كلها سهو. فإن الصلاة ليست من أمور الدنيا، وأحب الأشياء إليه من أمور الدنيا النساء والطيب، وفى كثير من الليالى كان يطوف على جميع نسائه التسع، وأكرمه الله بقوة ثلاثين رجلا من الأقوياء. لاجرم أبيع له ما شاء من النساء. وكان يسوى بينهن فى المبيت والإيواء، والنفقة، وجميع الأمور.

وأما فى المحبة فقال: «اللهم هذا قسمتى فيما أملك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك»^(٣) يعنى فى المحبة والمجاعة.

(١) انظر تفاصيل ذلك فى المصدر السابق (ص ١١٠ و ١١١ و ١١٢).

(٢) أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني فى كتاب أخلاق النبى ﷺ (ص ٢٤٧) وتقدم تخريجه.

(٣) أخرجه أبو داود فى كتاب النكاح باب القسم بين النساء حديث رقم (٢١٣٤) ج ٢ ص (٢٤٢)، والترمذى فى كتاب النكاح باب ماجاء فى التسوية بين الحرائر حديث رقم (١١٤٠) ج ٣ ص (٤٤٦)، والنسائى (٦٤/٧) وابن ماجه ٦٣٤/١ حديث رقم (١٩٧١).

وفى وجوب رعاية المساواة بينهن عليه قولان:

أحدهما وجوب القسم.

الثانى أنه كان يجوز له أن يعاشرهن بغير قسم وذا من خصائصه، وطلق بعضهن وراجع، وآلى مؤقتا بشهر، ولكن مآظهر، وبعض الفقهاء قال ظاهر أيضا، وهو غلط واضح، وسهو فاضح، وسيرته معهن أحسن السير، وقد قال: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلى»^(١).

وكان يسوق بنات الأنصار إلى عائشة ليلاعبوها، وإذا التمست أمرا ليس فيه محذور وافق، وتابع. وشربت من كوز فأخذه ﷺ ووضع شفته موضع شفتها ثم شرب، ورفعت عظما فنهشت مما عليه من اللحم، فأخذه ﷺ من يدها، وأكل من موضع فمها، وكان يتكى عليها، ويقرأ القرآن، وكان يجعل رأسه فى حضنها، ويتلو، وإن كانت حائضا.

وفى حالة الحيض كان يأمرها بشد الإزار، ثم يعانقها فوقه، ويلصق سائر بشرته بها، وكان يقبلها فى أيام الصيام، ومن كمال لطفه، وغاية مكارم أخلاقه مع أهل بيته، أنه كان يمكنها من اللعب باللعب، كما هى عادة البنات، واتكأت على كتفه لتنظر إلى الحبشة ورقصهم.

وفى السفر سابقها مرتين راجلا، سبقته عائشة فى المرة الأولى، وفى المرة الثانية كانت عائشة قد بدنت فسبقها ﷺ فقال: «هذا بذاك» وخرجا مرة من الحجرة معا وتدافعا عند محل الباب، حتى خرجا، وكان إذا عزم على سفر أقرع بينهن، فمن وقعت قرعتها ذهب بها، ولم يقض للمقيمات عند العود وربما لاعب أجداهن، ووضع يده عليها بحضور الجميع، وكان يطوف على

(١) أخرجه الترمذى فى أبواب المناقب باب فى فضل أزواج النبى ﷺ (ج ٥ ص ٣٦٩) وقال: هذا حديث حسن صحيح، والدارمى فى كتاب النكاح باب فى حسن معاشره النساء (ج ٢ ص ٨٢) وليس فيه: (وأنا خيركم) وابن حبان فى كتاب النكاح باب فى عشرة النساء موارد الضمان (ص ٣١٨)، والبيهقى فى الأربعون الصغرى (ص ٢١٣).

الحجرات كلها فى كل يوم بعد العصر، يتفقد أحوال أهلها، فإذا جن الليل بات فى حجرة صاحبة النوبة، وقسم بين ثمانية من نساءه، لأن سودة رضى الله عنها وهبت نوبتها لعائشة، فكانت لعائشة ليلتان^(١) وللأخريات ليلة ليلة.

والذى وقع فى صحيح مسلم، عن عطاء، أنه قال: الزوجة التى لم يقسم لها هى صفية، غلط صريح من عطاء، وسبب هذا الوهم أن رسول الله ﷺ وجد على صفية فى بعض الأيام، فاضطربت صفية وقالت لعائشة: إن استطعت أن ترضى رسول الله ﷺ عنى وهبتك نوبتى، فقالت عائشة: بلى. ثم جاءت وقعدت إلى جنب رسول الله ﷺ فى يوم نوبة صفية فقال: «أبعدى فإن اليوم ليس نوبتك» قالت عائشة: ذلك فضل الله يؤتیه من يشاء، وحكت له، فرضى ﷺ عن صفية.

وهذه الحالة إنما كانت فى يوم واحد، ونوبة واحدة لاغير. فلذا وهم بعض الرواة، وحديث كان يقسم ثمان صحيح، وكان من العادة النبوية أنه إذا واقع فى أول الليل اغتسل، ثم نام فى بعض الأحيان.

وفى بعضها كان يتوضأ وينام، ثم يغتسل فى آخر الليل، والحديث المروى عن عائشة أنها قالت: ربما نام ولايمس ماء، غلط من بعض الرواة، وربما طاف على جميعهن واغتسل فى الآخر غسلًا واحدًا. وربما اغتسل عقيب كل موقعة، وكان إذا قدم من السفر، لايدخل البيت ليلاً^(٢).

(١) أخرجه الشيخان البخارى فى كتاب النكاح باب (٩٨) المرأة تهب يومها فى زوجها لضررتها وكيف يقسم ذلك حديث رقم (٥٢١٢) فتح البارى (٣١٢/٩)، ومسلم فى كتاب الرضاع باب جواز هبتها نوبتها لضررتها حديث رقم (١٤٦٣) ج ٢ ص ١٠٨٥.

(٢) انظر صحيح البخارى (٢٩٦/٩، ٢٩٧)، ومسلم (١٥٢٨/٩) رقم حديث الباب (١٨٤)، وسنن أبى داود (٢٧٧٦) و(٢٧٧٨)، والترمذى (٢٧١٣).

فصل

في نوم سيدنا رسول الله ﷺ ويقظته

كان النبي ﷺ ينام في بعض الأحيان على الفراش، وحيناً على النطع، وحيناً على الحصير، وحيناً على الأرض، مجرداً. وفراشه من أديم، حشوه ليف عوض القطن، وكان له مسح من شعر، ينام عليه في الليل، وكانوا يثنونه له عند النوم، فجعلوه في بعض الليالي أربع طاقات فنهامهم وقال: «اجعلوه مثنيا كما كنتم تفعلون أولاً. فإنه من معنى البارحة من صلاتي».

وفي الجملة: كان ينام على الفراش أيضاً. ويلتحف، وقال: إن جبريل لم يأتي قط في لحاف امرأة سوى لحاف عائشة، وكانت وسادته من أديم حشوها ليف.

فصل فى الركوب

كان ﷺ فى بعض الأحيان يركب الفرس، وفى بعضها يركب البغل^(١)، والحمار، وكان قد يركب الفرس عريانا بغير سرج. وقد يسوق، وفى الغالب كان يركب منفردا، وفى بعض الأحيان كان يردف على البعير أحدا، وربما أركب شخصا آخر بين يديه، فيصيرون ثلاثة على بعير، وربما أركب بعض أمهات المؤمنين.

وغالب مراكيبه ﷺ الفرس، والبعير، وأما البغل فإنه كان قليلا فى بر العرب، أهدى له ﷺ بغلة من الاسكندرية، وكان يركبها فقال بعض الصحابة: نحن أيضا نقفز الحمير على الخيل لتنتج البغال، فقال: «إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون».

فصل فى ممتلكات النبى ﷺ

كان للنبي ﷺ قطيع من الغنم، وكان لا يحب أن يزيد على مائة فإن زاد شىء ذبح بدله، وكان له جوار وغلمان، وكان العتقاء من تلك الجملة ينيفون على الأرقاء، وأكثر مواليه وعتقائه، الغلمان لا الإماء، وقال: «أیما امرئ أعتق امرءا مسلما كان فكاكه من النار يجزى كل عضو منه عضوا منه»^(٢)، «وأیما امرئ مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزى كل عضوين منهما عضوا منه»^(٣) وهذا حديث صحيح، ودليل على أن عتق الغلام أفضل من عتق الأمة، وأن عتق الغلام يعدل عتق أمتين.

(١) انظر: كتاب أخلاق النبى ﷺ وأدابه (ص ١٦١).

(٢) أخرجه البخارى فى كتاب العتق باب ماجاء فى العتق وفضله، حديث (٢٥١٧ ج ٥ ص ١٤٦). ومسلم فى كتاب العتق، باب فضل العتق حديث رقم (١٥٠٩) حديث الكتاب (٢٤ ج ٢/١١٤٨، ج ٤ ص ١١٤).

(٣) أخرجه الترمذى فى كتاب النذور والإيمان باب ماجاء فى فضل من أعتق، حديث رقم (١٥٤٧ ج ٤ ص ١٧٧ - ١١٨)، وانظر سبل السلام (ج ٤ ص ٢٦٨).

فصل

فى عادة الرسول فى أحواله العمومية

باع سيدنا رسول الله ﷺ واشترى، لكن بعد نزول الوحي كان الشراء غالبا، والبيع قليلا، وأما بعد الهجرة فلم يحفظ البيع، إلا فى ثلاث صور والشراء كثير، وأجر ﷺ واستأجر، والاستئجار أغلب، وحفظ أنه قبل النبوة أجر نفسه لرعى الغنم، وأجر نفسه لخديجة ليتجر لها^(١).

وفى صحيح مسلم، أنه أجر نفسه من خديجة مرتين، وفى سفرتين كل سفرة بجمل، وشارك النبى ﷺ ووكل، وتوكل، وكان التوكيل أكثر، وأهدى له ﷺ وقبل الهدية، وعوض عنها، ووهب له ﷺ وقبل الهبة.

وحصل لسلمة بن الأكوع فى بعض الغزوات، جارية حسناء، فقال له ﷺ: هبها لى، فأخذها، وفادى بها جماعة من الأسرى بمكة، وخلصهم من الأسر.

واقترض ﷺ برهن، وبغير رهن، واستعار واشترى بنقد ونسيئة، وضمن عن الله عز وجل، ضمنا خاصا. كما قال: «من ضمن لى ما بين لحييه^(٢) وما بين رجله ضمنت له الجنة»^(٣) ومثل هذا الضمان فى السنة كثير.

وضمن ضمنا عاما عمن مات، وعليه دين، ولم يترك وفاء دينه. وكان ﷺ يشفع ويشفع إليه، وشفع لمغيث عند امرأته بريرة. فلم تقبل الشفاعة، ولم يغضب عليها ولم يعاتبها، وكان يكثر القسم بالله، والثابت من ذلك يزيد على ثمانين موضعا.

وأمر الله تعالى نبيه بالقسم فى ثلاثة مواضع:

(١) انظر: عيون الاثر لابن سيد الناس، وابن حجر فى الإصابة وغيرهما، وفتح البارى لابن حجر (ج ٧ ص ٩١).

(٢) ما بين لحييه: هو اللسان. وما بين رجله: الفرج. انظر: رياض الصالحين ص ٥٧٠.

(٣) أخرجه البخارى (ج ١١ ص ٢٦٤)، وأخرجه الترمذى (٢٤٠٨).

الأول: قال الله تعالى: ﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلُّ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾^(١).

الثاني: قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾^(٢).

الثالث: قال الله تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَىٰ اللَّهِ يَسِيرٌ﴾^(٣).

وكان في بعض الأحيان يستثنى في يمينه. وقد يكفر عنها في بعض الأحيان وقال: «إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمنى فأرى غيرها خيرا منها، إلا كفرت عن يميني، وأتيت الذي هو خير»^(٤).

وكان ﷺ يمزح، ولا يقول إلا حقا ويورى، ولا يقول في توريته إلا حقا. كما أنه كان إذا عزم على قصد جهة سأل عن جهة أخرى ومياهاها، ومراعيها، ومنزلها، وأمثال هذه التورية كان يفعلها في الغزوات، والجهاد كثيرا.

وكان ﷺ يستشير، ويشير، ويعود المرضى، ويحضر الجنائز، ويجيب الدعوة، ويمضى مع الأرامل والمساكين والضعفاء، لقضاء حوائجهم فيقضيها، وكان يسمع الشعر من الشعراء، ويعطيهم الخلع، لأن جميع ما قالوه وما يقولونه إلى يوم القيامة قطرة من بحر، فعطأوه لهم على قول حق.

وأما مدح غيره، فإنه في الغالب زور وبهتان، وكذب صراح لاجرم قال: «احثوا في وجه المداحين التراب»^(٥).

(١) سورة يونس آية رقم (٢٥).

(٢) سورة سبأ آية رقم (٣).

(٣) سورة التغابن آية رقم (٧).

(٤) متفق عليه أخرجه البخارى في كتاب الإيمان والندور باب (لا يؤخذكم الله باللغو في أيمانكم) حديث رقم (٦٦٢٢ ج ١١/٥١٦، ٥١٧)، ومسلم (ج ٣ ص ١٢٧٣) حديث رقم (١٦٥٢). والنسائي (٧/١٠٠، ١١).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٣٠٠٢) (٦٩) وأورده النووي في رياض الصالحين (ص ٦٦٥).

فصل فى أخلاق النبى

سابق رسول الله ﷺ على قدميه، وصارع، وخصف نعله بيده الكريمة ﷺ، ورقع ثوبه، ودلو بيته، وحلب الشاة بيده، ونقى ثوبه من الهوام، وكان يخدم أهل بيته بنفسه ﷺ. وفى عمارة المسجد كان يعين العمال، ويحمل اللبن. وربما جاع حتى شد الحجر على بطنه. وأضاف، وأضيف واحتجم ﷺ، وأمر أمته بالحجامة.

وثبت أنه احتجم على رأسه. وعلى ظهر قدميه. وفى الأخدعين، والكاهل - والأخدعان عبارة عن عرقين فى جانبى العنق. والكاهل: عبارة عن مقدم الظهر - يعنى بين الكتفين.

وتداوى ﷺ، وعند الضرورة أشار إلى الكى، وأمر به لكن لم يكتو، وكان يرقى المرضى، ولم يسترق لنفسه ﷺ. وأمر المرضى بالحمية، والمعالجة.

وأما استعمال الأدوية المركبة المذكورة فى القراباذين، والمعاجين والمركبات، وأمثالها، فلم تكن من عادته، بل كان يتداوى بالمفردات. وربما أضاف شيئاً لدفع سورة ذلك الدواء فى النادر. وهذا كمال الحكمة، وغاية معرفة الأطباء. روى أبو خزيمة عن أبيه قال: «قلت يارسول الله أرأيت رقى نسترقها، ودواء نتداوى به، وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئاً؟ قال: هى من قدر الله»^(١).

ومنع من التخممة. وكثرة الأكل. وقال: «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فان كان لا بد فاعلا فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه»^(٢).

(١) لم نقف عليه. وانظر صحيح مسلم (٢٢٠٢)، وسنن أبى داود (٣١٠٦)، والترمذى (٢٠٨٤).

(٢) أخرجه الترمذى (٢٣٨١)، وأحمد فى مسنده (١٣٢/٤)، وابن ماجه (٣٣٤٩) وإسناده صحيح.

فصل فى الطب النبوى الشريف

كان ﷺ يعالج الأمراض بثلاثة أنواع:

أحدها: بالأدوية الطبيعية.

الثانى: بالأدوية الإلهية.

الثالث: بأدوية مركبة من هذين القسمين.

أما علاج الحمى فقال: «الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء»^(١) وجاء أيضا «إذا حم أحدكم فليرش عليه الماء البارد ثلاث ليال من السحر». وفى موضع آخر فى مسند الإمام أحمد: كان رسول الله ﷺ إذا حم دعا بقربة من ماء فأفرغها على رأسه فاغتسل.

وثبت فى الترمذى «إذا أصابت أحدكم الحمى فإنما الحمى قطعة من النار، فليطفئها بالماء البارد، ويستقبل نهرا جاريا فليستقبل جرية الماء بعد طلوع الفجر، وقبل طلوع الشمس وليقل: بسم الله اشف عبدك وصدق رسولك، وينغمس فيه ثلاث غمسات، ثلاثة أيام، فإن برأ، وإلا فخمسا، وإن لم يبرأ فى خمس فسبع. فإنها لا تكاد تجاوز السبع بإذن الله»^(٢).

اتفق أهل الحديث: أن هذا خطاب خاص لأهل الحجاز كخطاب لا تستقبلوا القبلة، ولا تستدبروها، ولكن شرقوا أو غربوا. ولما كان أكثر الحميات العارضة لهم، من نوع حمى يوم الناشئة من شدة الشمس، أمر ﷺ أن تعالج بالماء البارد شربا واغتسالا.

(١) رواه البخارى، وأخرج مثله مسلم حديث رقم (٢٥٧٥).

(٢) أخرج نحوه الشيخان انظر صحيح مسلم (ج ٣ ص ١٢٥٣ (٨)، والبخارى (ج ١٠ ص ١٠٣).

فصل

فى عادة الرسول فى معالجة الأمراض

استطلاق البطن حيث كان من كثرة المادة عولج بتقوية الإطلاق كما فى الصحيحين: «أن رجلا أتى النبى ﷺ فقال: إن أخى يشتكى بطنه، فقال: «اسقه عسلا» فذهب ثم رجع فقال: قد سقيته فلم يغن عنه شيئا - وفى لفظ - فلم يزد إلا استطلاقا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول «اسقه عسلا» فقال له فى الثالثة أو الرابعة: «صدق الله وكذب بطن أخيك»^(١).

وفى صحيح مسلم «إن أخى عرب بطنه - أى فسد هضمه - واعتلت معدته»^(٢) وفى تكرار الأمر بشرب العسل نكتة لطيفة من حديث أن الدواء ينبغى أن يكون له مقدار، وكمية بحسب حال المرض، حتى لو قصر عن ذلك يزيل المرض بالكلية، وإن زاد عن ذلك أسقط القوى، وزاد المرض.

ولما لم يعط فى كل نوبة ما يقاوم المرض، لاجرم كان الإطلاق يزداد، وكان ﷺ يأمر بإعادة شرب العسل وحيث وصل إلى حده قال ﷺ: «صدق الله وكذب بطن أخيك»^(٣) وكذب البطن عبارة عن كثرة المادة الفاسدة.

وأعلم أن الطب النبوى، لانسبة له من طب الأطباء، لأن الطب النبوى متيقن النجاح قطعا لأنه صادر عن الوحي الإلهى، ومشكاة النبوة، وكمال العقل، وأما طب الغير غالبا، فإنه مأخوذ من الحدس، والظن، والتجربة، وهذا مثار الخطر، ومن لا ينتفع بالطب النبوى، فينبغى أن يعلم يقينا، أنه من نقص إيمانه، ومن تلقاه بالقبول، والصدق، وحسن الاعتقاد، انتفع به البتة، كما أن القرآن الكريم، شفاء لما فى الصدور والقلوب، ومن لم يتلقه بالقبول، والإخلاص، زاد مرضه ووباله.

(١) أخرجه الشيخان، انظر صحيح البخارى (ج ١٠ ص ١١٨)، وصحيح مسلم (ج ٤ ص ١٧٣٦).

(٢) انظر صحيح مسلم (ج ٤ ص ١٧٣٦).

(٣) انظر صحيح البخارى (١٠/١١٨).

فصل

فى علاج الطاعون والوباء

كان ﷺ يقول: «الطاعون رجز أرسل على طائفة من بنى إسرائيل، وعلى من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا منها فرارا منه»^(١) وثبت فى حديث آخر «الطاعون شهادة لكل مسلم»^(٢).

وجاء فى حديث آخر: «الطاعون ونخز الجن»^(٣) وجاء فى رواية أخرى: «الطاعون دعوة نبي»^(٤) وفى هذا الحديث الذى نهى فيه عن دخول بلد فيها وباء وعن الخروج منها إشارة إلى الاحتراز، والاجتناب من الوباء، لأن فى الدخول إلى محل الوباء تعرضا للبلاء، وإلقاء للنفس فى المهلكة، وهذا مخالف للشريعة ومناف للعقل.

وقد ثبت فى الحديث: «أن من القرف التلف»^(٥) والقرف مدانة المريض. ومقاربة الوباء، ففى المحل أمر الحذر، والحماية، ونهى عن التعرض لأسباب التلف.

وأما النهى عن الخروج من محل دخله الوباء، فيظهر فيه معنيان: حمل النفس على التوكل والاعتماد على الخالق، والصبر على القضاء، والرضا به. والمعنى الثانى هو مايقوله الأطباء من أنه يجب على كل من أراد الاحتراز من الوباء تقليل الغذاء. وإخراج الفضلات من الرطوبات من البدن. والميل إلى التدبير اللطيف، والاجتناب من الرياضة، والحمام، لئلا تنبعث الفضلات

(١) أخرجه الشيخان انظر صحيح البخارى (ج ١٠ ص ١٥٠، ١٥٣)، وصحيح مسلم (٢٢١٨).

(٢) لم نقف عليه، وأخرج نحوه الشيخان، انظر صحيح البخارى (١٠/١٥٣، ١٥٦).

(٣) وانظر نحوه فى صحيح مسلم (٢٢١٩) والحديث أخرجه الحاكم وصححه وانظر تفسير المنار: محمد رشيد رضا (ج ٨ ص ٣٦٤).

(٤) انظر المصدر السابق (٨/٣٦٤) وما بعدها.

(٥) لم نقف عليه وانظر نيل الأوطار (ج ٤ ص ١٧) وما بعدها.

الردئية الكامنة في قعر البدن، ويجب عليه اختيار السكون، والراحة، والطمأنينة، ليسلم من هيجان الأخلاط، ولاشك أن الخروج من أرض الوباء، والسفر إلى أرض أخرى، إنما يتيسر بحركة شديدة وضرر ذلك ظاهر.

فصل

في الاستسقاء

أمر ﷺ في علاجه بشرب ألبان الإبل وأبوالها. ورد المدينة رهط من قبيلة عكل، فلم يوافقهم ماء المدينة وهوأؤها، فاستسقوا، فجاؤا إلى الرسول ﷺ وقالوا: إنا استوخمنا المدينة، فعظمت بطوننا، وارتشفت أعضاؤنا. فقال «لو خرجتم إلى إبل الصدقة، فشربتم من أبوالها وألبانها» ففعلوا.

فلما صحوا عمدوا إلى الرعاة فقتلوهم، واستاقوا الإبل، وحاربوا الله ورسوله، فبعث رسول الله ﷺ في آثارهم، فأخذوا، فقطع أيديهم، وأرجلهم، وسمل أعينهم، وألقاهم في الشمس حتى ماتوا، والمحققون من الأطباء مطبقون على أن لبن اللقاح وبول الجمال، من الأدوية المعتبرة في هذا المرض. والله أعلم.

فصل

في علاج الجراحات

أمر ﷺ في علاج الجراحات، برماد من حصير محروق لما جرح وجهه المبارك في يوم أحد، وكانت فاطمة رضى الله عنها تغسل، وأمير المؤمنين على رضى الله عنه يصب الماء عليها، وحيث لم ينقطع، أخذت فاطمة قطعة من حصير فأحرقتها حتى صارت رمادا، ووضعت ذلك الرماد على الجراح فانقطع الدم من ساعته، وكانت الحصير من البردى، وفي تلك البلاد غال حصرهم من البردى، ولرماده قوة تامة في قبض الدم.

فصل

الرسول وأقواله في الحجامة

كان ﷺ يقول: «الشفاء في ثلاثة: في شرطة محجم، أو شربة عسل، أو كية بنار، وأنا أنهي أمتي عن الكي»^(١) قال العلماء: هذا الحديث إشارة إلى معالجة جميع الأمراض المادية، لأن المرض إما دموي، أو صفراوي، أو بلغمي، أو سوداوي، فإن كان دمويًا، فعلاجه بإخراج الدم، وإن كان من الأقسام الثلاثة، فعلاجه بالإسهال - الذي يليق بكل خلط منها - نبه بالعسل على ذلك، وبالمحجم على الفصد، والحجامة، ونبه بالكي، على حالة يعجز فيها الطبيب، ويعيا. وآخر الدواء الكي.

ولما حجه ﷺ أبو طيبة أمر له بصاعين، وقال لساتته: خففوا عنه شيئًا من خراجه، ففعلوا، وكان يقول «خير ماتداويتم به الحجامة»^(٢) وقال: «ما مرت ليلة أسر بي بملاً من الملائكة إلا قالوا: يا محمد مر أمتك بالحجامة»^(٣) والسبب أن الحجامة تخرج الدم من نواحي الجلد، والأطباء بأسرهم قائلون بأن الحجامة في البلاد الحارة أفضل من الفصد، لأن دمهم رقيق ناضج منبسط على سطح البدن، وإنما يخرج بالحجامة، لا بالفصد، والفصد ينفع أعماق البدن.

وفي الصحيحين: «كان رسول الله ﷺ يحتجم ثلاثاً، واحدة على كاهله واثنين على الأذنين»^(٤) وفي الصحيح، أنه احتجم، وهو محرم في رأسه لصداع كان به.

(١) متفق عليه وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢٠٧).

(٢) متفق عليه وأورده الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢٠٧).

(٣) لم نقف عليه وانظر نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢٠٧، ٢٠٨).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه وقال: حديث حسن غريب انظر نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢٠٧).

وفى سنن ابن ماجه، أن جبريل جاءه وأمره بالحجامة فى الأخدعين والكاهل. وفى سنن أبى داود: «أنه ﷺ احتجم فى وركه من وثى كان به»^(١) والوثى، دكة فى البدن، من سقطة، أو ضربة لاتصل الخلع والكسر.

فصل

أقوال النبى فى الكى

كان النبى ﷺ لا يحب الكى. ومع هذا كان يأمر به عند الضرورة، وأرسل مرة طبيبا إلى أبى بن كعب، فرآه وكواه، ولما جرح سعد بن معاذ^(٢) فى أكحله أمر أن يكوى. فورم فكوى ثانيا. وأمر أسعد بن زارة فكوى من داء^(٣) الشوكة، والشوكة - حمرة شديدة تستولى على الوجه والجبهة - وكوى جابر على الأكحل.

مجموع هذه الأحاديث صحيح، وقد بينا من قبل أنه نهى الأمة عن الكى، والجواب عنه أن الأحاديث على أربعة أنواع: بعضها دال على الفعل، وبعضها دال على دعم المحبة، وبعضها دال على الثناء والمدح على تاركة، وبعضها مشتمل على النهى عنه.

أما الفعل فيدل على الجواز. وأما عدم المحبة فلا يدل على المنع. وأما الثناء والمدح على الترك، فدل على الأفضلية والأولوية، وأما النهى عنه فإنه محمول على أنه لن يفعله مختارا، أو يفعله من خوف حدوث مرض. فلا يكون بين الأحاديث تعارض.

(١) أخرجه الترمذى فى سننه وانظر نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢٠٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه ومسلم بمعناه، وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢٠٤).

(٣) أخرجه الترمذى فى سننه وقال: حديث حسن وغريب، وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٨ ص

فصل فى علاج عرق النساء

وهو ما قال رسول الله ﷺ: «دواء عرق النساء آلية شاة أعرابية تذاب، ثم تجزأ ثلاثة أجزاء، ثم تشرب على الريق، فى كل يوم جزءا». ولما كان هذا المرض يحدث من مادة غليظة لزجة، أو من يبس مزاج، احتاج إلى إنضاج وتلين، وهما فى الآلية بالخاصية، فأمر ﷺ أن يعالج بها، وإنما خص الشاة بالأعرابية لأنها أصغر وألطف، وخاصية مراعى الشيخ والقيصوم والنباتات اللطيفة فيها موجودة.

فصل فى معالجة يبس المزاج

أمر ﷺ فى معالجة يبس المزاج بالتلين، واختار للتلين السنن المكى «سأل رسول الله ﷺ أسماء بنت عميس: بم كنت تستمشين؟ قالت: بالشبرم. قال: حار جار. ثم قال: استمشين بالسنن». وقال ﷺ: «لو كان شىء يشفى من الموت كان السنن» - الشبرم نبت معروف فى الحجاز يستعمل من قشور عروق جذوره. (قوله) ﷺ: «حار جار» أول الأولى حاء مهملة والثانية جيم، وهذا من باب الاتباع يقال فى المبالغة.

وقال ﷺ «عليكم بالسنن والسنتوت فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام».

وفى تفسير السنتوت ثمانية أقوال:

الأول: العسل.

الثانى: رب عكة السمن يخرج مخلوطا بالسمن.

الثالث: حبة تشبه الكمون وليست به.

الرابع: كمون كرمان

الخامس: الرزيانج.

السادس: الشبت.

السابع: التمر.

الثامن: عسل يكون فى أسفل ظروف السمن، وهذا المعنى أقرب لأن السنا المدقوق المخلوط بعسل مخلوط بسمن أقوى للإسهال وأصلح، وجاء فى حديث آخر «خير ماتداويتم به السعوط واللدود والحجامة والمشاء». السعوط يقال لدواء يقطر فى الدماغ عن طريق الأنف، واللدود يقال لدواء يصب فى الحلق من أحد جانبي الفم، والمشاء دواء مسهل.

فصل

فى الحكمة

أمر ﷺ فى علاج ذلك بلبس ثياب الحرير، قال أنس بن مالك: «إن عبدالرحمن بن عوف والزبير بن العوام، كانا فى مشقة عظيمة من حكة البدن، فرخص لهما فى لبس قميص الحرير». وجاء فى بعض الروايات «أنهم فى بعض الغزوات شكوا إلى حضرة سيدنا رسول الله ﷺ كثرة القمل، فرخص لهم فى لبس قميص الحرير».

ويتعلق بهذا الحديث أمران: فقهى، وطبى.

أما الفقهى: فحرمة لبس الحرير على ذكور الأمة، إلا الحاجة، أو رجحان

مصلحة.

أما الأمر الطبى: فالتداوى بلبس الحرير من الأمراض اليابسة السوداء، لأن الحرير من الأدوية الحيوانية، ومن خواصه تقوية القلب، والتفريح، ودفع

غلبة السوداء، والمرض يظهر منها، وهو حار رطب، ومعتدل في قول بعض، وليس فيه شيء من اللين ولا من الخشونة أصلاً. لاجرم أنه ينفع من الحكمة والجرب وأمثالهما، وبسبب ملاسته لا يثبت القمل عليه.

فصل

في ذات الجنب

أمر ﷺ في علاج ذلك باستعمال القسط البحري في جامع الترمذي عن زيد بن أرقم: أن النبي ﷺ قال: «تداووا من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت»^(١). وفي حديث آخر «القسط البحري هو العود الهندي»^(٢) وذات الجنب على نوعين: حقيقي، وغير حقيقي.

فالحقيقي: ورم يظهر في غشاء بين الأضلاع، وغير الحقيقي يظهر في الجنب الأيسر من احتقان ريح غليظ وهذا الدواء لهذا النوع، لأن القسط الهندي، إذا سحق سحقاً جيداً، وخلط بالزيت وطلّى به ذلك المكان أو لعق منه بالإصبع حلل تلك المادة، وقوى أعضاء الباطن وفتح السدد.

وأما النوع الحقيقي كان من المادة بلغمية، فهذا الدواء علاجه خصوصاً حالة انحطاطه المرض، ولما اشتد به ﷺ مرضه، وكان عنده نساؤه، والعباس وأم الفضل بنت الحارث، وأسماء بنت عميس، فتشاوروا في لده فلدوه، وهو مغمور، فلما أفاق قال: «من فعل بي هذا؟ هذا من عمل نساء جنن من هنا. وأشار بيده إلى أرض الحبشة، يشير إلى أم سلمة وأسماء. قالوا: يارسول الله حسبنا أن يكون بك ذات الجنب قال: فيم لددتموني؟ قالوا: بالعود الهندي، وشيء من ورس، وقطرات من زيت. قال: ما كان الله ليقتدني بذلك إلقاء، ثم قال: عزمت عليكم لا يبقى في هذا البيت أحداً إلا لد، إلا عمى العباس فإنه لم يشهدكم، والله أعلم.

(١) أخرج نحوه ابن ماجه، وأبو داود والترمذي وصححه، انظر الشوكاني في نيل الأوطار (٨/ ٢٠٠).

(٢) لم نقف عليه.

فصل

فى علاج الصداع

وإذا حدث برأسه ﷺ صداع، وضع عليها الحناء. ويقول: «هذا ينفع الصداع» وفى سنن ابن ماجه: «أن النبى ﷺ كان إذا أصابه صداع غلف رأسه بالحناء». ويقول: «إنه نافع بإذن الله من الصداع»^(١) والمراد به نوع من الصداع وهو ما لم يكن ماديا، بل كان ملتهبا بحرارة الشمس، والحناء لهذا النوع نافع سيما إذا دق ولى بالخل، وضمد به الجبهة.

وثبت فى سنن أبى داود «أن رسول الله ﷺ ماشكا إليه وجعا فى رأسه إلا قال له: «اختضب بالحناء»^(٢) وفى الترمذى عن أم نافع قالت: لا تصيب النبى ﷺ قرحة، ولا شوكة، إلا وضع عليه الحناء.

فصل

قول النبى فى طعام المريض وشرابه

كان النبى ﷺ يقول: «لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب، فإن الله تعالى يطعمهم ويسقيهم»^(٣) رواه الترمذى فى جامعة وابن ماجه عن عقبه ابن عامر الجهنى رضى الله عنه يرفعه، وحكمته ظاهرة، لأن طبيعة المريض مشغولة بإنضاج المادة وإخراجها.

وإذا أكره المريض على الطعام والشراب، تعجز الطبيعة عن فعلها وتشتغل بهضم الطعام والشراب، ولا تنضج المادة أصلا، بل يبقى شىء غير نضج، ويشتد المرض، ولا ينبغى أن يعانى على قوة المرض إلا أجزاء لطيفة من الأشربة والأغذية، يحصل بها القوة للمريض، ولا تشتغل الطبيعة بإنضاجها كالأشربة اللطيفة وأوراق الفراريج، وإنعاش القوة الغريزية، بشم العطر واستماع الأخبار الفرحة.

(١) أخرج نحوه البيهقى فى السنن الكبرى (٣١١/٧)، وفيض القدير (٢٤٤/٥)، ونيل الأوطار (٢٠٩/٨).

(٢) أنظر مسند أحمد (٧٠/٤، ٣٨١/٥، ٤٣٧/٦) ومجمع الزوائد (١٧١/٥).

(٣) أخرجه الترمذى فى سننه، وابن ماجه فى باب عبادة المريض عن عقبه بن عامر الجهنى.

فصل أمره بعلاج العذرة

يظهر في حلق بعض الأطفال علة من ثوران الدم، يقال لها: العذرة، أمر ﷺ في علاجها بالقسط الهندي، وبعض الدايات تعصر لهات الصغير بإبهامها فتخرج الدم، فنهى ﷺ وقال: «خير ماتداويتم به الحجامه، والقسط البحري»^(١) وقال: «لاتعذبوا صبيانكم بالغمز في العذرة».

وفي مسند الإمام أحمد: «دخل رسول الله ﷺ على عائشة وعندها صبي تسيل منخراه دما، فقال: ماهذا؟ فقالوا: به العذرة، أو وجع في رأسه فقال: «ويلكن لاتقتلن أولادكن، أيما امرأة أصاب ولدها عذرة أو وجع في رأسه فلتأخذ قسطا هنديا فلتحكه بماء ثم تسعطه إياه» فأمرت عائشة فصنع ذلك بالصبي فبرئ»^(٢).

ولما كانت مادة تلك العلة، دما غلب عليه البلغم، كان العلاج بالقسط موافقا، لأن القسط مجفف، ومقو للعضو، والتسعيط الذي أمر به ﷺ: هو أن يصب الدواء في الدماغ، حالة الاستلقاء، وإذا وصل إلى الدماغ تخرج العلة بالعطاس، ومدح ﷺ التداوى بالسعوط، واستعط هو ﷺ.

فصل في أقوال النبي عن وجع القلب

من اشتكى وجع القلب يقال له مفؤد، لأن الوجع فؤاده، وأمر ﷺ في دوائه بتمر المدينة، ثبت في سنن أبي داود، عن سعد قال: مرضت مرضا فأتاني رسول الله ﷺ يعودني، فوضع يده بين ثديي، حتى وجدت بردها على فؤادي، وقال لي: «إنك رجل مفؤد، فأت الحارث بن كلدة من ثقيف،

(١) أخرجه أبو داود وابن ماجه بنحوه، وذكره الشوكاني في نيل الأوطار (٨/٢٠٩).

(٢) انظر نيل الأوطار (ج ٨ ص ٣٠٩، ٣١٠).

فإنه رجل يتطبب» ثم قال: فليأخذ - يعنى صاحب هذه العلة - سبع تمرات من عجوة المدينة، فليجأهن بنواهن ثم ليدلك بهن»^(١).

وفى التمر خاصية عجيبة لهذا المرض، وفى تخصيص السبع سر علم بالوحى، وقال «من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة لم يضره فى ذلك اليوم سم ولا سحر»^(٢) وقال: «إن فى عجوة العالية شفاء وإنها ترياق أول البكرة».

وينبغى أن يعلم أن شرط انتفاع المريض بالدواء أن يعتقد نفعه أو تقبل طبيعته عليه، فيستعين بذلك على دفع العلة، كما أن جمعا من الأكابر، عالجوا بالحبة السوداء فى جميع الأمراض، وبعضهم استعمل العسل فى جميع الأمراض، وببركة حسن الاعتقاد، دفعت تلك الامراض.

فصل

الأخذ بأقوال النبی عن الحمیة

أمر ﷺ المرضى بالحمية ومنع من الغذاء المخالف، والأصل فى الحمية نص التنزيل ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾.

أمر المريض بالاحتماء عن استعمال الماء البارد، لأنه يضره، وروت أم المنذر الأنصارية فقالت: «دخلت على رسول الله ﷺ ومعه على، وعلى ناقة من مرض، ولنا دلول معلقة، فقام رسول الله ﷺ يأكل منها، وقام على يأكل منها، فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يقول لعلى: إنك ناقة، إنك ناقة» حتى كف، قالت: وصنعت شعيرا وسلقا فجئت به، فقال النبي ﷺ لعلى: «من هذا أنفع لك»^(٣) ويروى «من هذا فأصب فإنه أوفق لك»^(٤).

(١) لم نقف عليه.

(٢) لم نقف عليه.

(٣) لم نقف عليه.

(٤) لم نقف عليه.

وعن صهيب قال: «قدمت على النبي ﷺ وبين يديه خبز وتمر فقال: «ادن فكل» فأخذت تمرا فأكلت، فقال: «أتأكل تمرا وبك رمد؟» فقلت: يارسول الله، أمضغ من الناحية الأخرى، فتبسم رسول الله ﷺ، وقال: «إن الله إذا أحب عبده حماه الدنيا كما يحمي أحدكم مريضه عن الطعام والشراب»^(١).

وأما الأحاديث المشهورة الجارية على السنة العوام من المفتريات، فمنها الحمية رأس كل دواء، والمعدة بيت كل داء.

فصل

في أمر النبي في دواء وجع العين

أمر ﷺ في دواء وجع العين بالسكون والراحة وتمنع أمير المؤمنين عليا من أكل الرطب، في حال الرمد، وكان لا يقرب من بها رمد من أمهات المؤمنين، إلى أن يحصل لها الشفاء.

فصل

في أقوال النبي في دواء الخدر

أمر ﷺ في دواء الخدران الكلى بالماء البارد، أتفق أن جماعة ساروا في طريق فوصلوا إلى شجرة، لم يعلموا ما هي، فأكلوا منها فخدروا في مواضعهم وبطل حسهم فقال ﷺ: «بردوا الماء في الشنان، وصبوا عليهم فيما بين الأذنين يعني آذان الفجر، والإقامة» وهذا من أفضل المعالجات.

(١) لم نقف عليه.

فصل

فى إصلاح الطعام والشراب الذى سقط فيه الذباب

روى أبى هريرة: «إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فأمقلوه فإن فى أحد جناحيه داء وفى الآخر شفاء»^(١) وفى رواية أبى سعيد الخدرى «فإنه يقدم السقم، ويؤخر الشفاء»^(٢). وفى هذين الحديثين أمران: فقهى وطبى.

أما الفقهى: فهو أن الذباب إذا وقع فى ماء أو مائع فمات لاينجس، وهذا قول جمهور العلماء.

وأما الأمر الطبى: فهو دفع ضرر الأشياء بأضدادها، لأن الذباب إذا وقع فى طعام أو شراب قصد دفع ضرر بسلاحه المسموم فقدمه، لاجرم أمر رسول الله ﷺ أن يقابل السمية بالترياقية ليدفع ضرره.

فصل

فى أمر النبى فى علاج البثرات

أمر ﷺ فى علاج البثرات بالذريرة، والبثرات جراحات صغار تظهر بسبب خلط على ظاهر البدن، والذريرة دواء يأتى به من الهند يخرج من قصب الذريرة، عن بعض أزواج النبى ﷺ قالت: دخل على النبى ﷺ وقد خرج فى إصبعى بثيرة فقال: «هل عندك ذريرة؟» قالت: نعم، قال «ضعيها عليها، وقولى «اللهم مصغر الكبير، ومكبر الصغير مابى»^(٣).

وإذا كان بأحد ورم أمر النبى ﷺ ببطه، عن على رضى الله عنه قال: «دخلت مع رسول الله ﷺ على رجل يعود، بظهره ورم. فقال رسول

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه.

(٢) انظر صحيح البخارى.

(٣) لم نقف عليه.

الله ﷺ: «هذه مدة بطوا»^(١) عنه قال عليّ: فما برحت حتى بطت
والنبي ﷺ شاهد.

وفي مرة أخرى أمر ﷺ ببط شخص كان قد ورم فقالوا: يا رسول الله،
هل ينفع الطب؟ فقال: «الذي أنزل الداء أنزل الشفاء فيما شاء»^(٢).

فصل

في أمر النبي بمعالجة المريض بالكلمات المطيبة للنفس

أمر ﷺ أن يعالج المريض في بعض الأحيان، بالكلمات المطيبة للنفس
الدافعة للحزن والغم، روى أبو سعيد الخدري رضى الله عنه: إذا دخلتم على
مريض فنفسوا له في أجله فان ذلك لا يرد شيئا، ويطيب نفسه»^(٣).

وأمر ﷺ في معالجة الحزن والغم بالتليينة - وهى طعام رقيق يصنع من
دقيق شعير غير منخول - بشرط أن يطبخ تماما، ليكون فى القوام، والرقّة
كالليب، ولذا قالوا التليينة وله حكم ماء الشعير، الذى عليه اعتماد الأطباء
فى أكثر المعالجات.

عن عائشة رضى الله عنها: أنها كانت إذا مات الميت من أهلها، واجتمع
لذلك النساء ثم تفرقن إلا أهلهن، أمرت ببرمة تليينة، فطبخت وصنعت
ثريدا، ثم صبت التليينة عليه ثم قالت: كلوا منها فإنى سمعت رسول
الله ﷺ يقول: «التليينة مجمة لفؤاد المريض، وتذهب بعض الحزن»^(٤)

(١) جاء فى لسان العرب: بط الجرح وغيره، يبطه بظا، وبجه بجا: إذا شقق، والمبطة: الموضع. وبطلت
القرصة: شقققتها. والبط: شق الدمامل والخراج ونحوهما ابن منظور لسان العرب (ج ١ ص ٢٢٦).

(٢) أخرجه أحمد فى مسنده بمشاهد، والبخارى فى صحيحه، وابن ماجه فى سننه، وأورد الشوكانى فى نيل
الأوطار (ج ٨ ص ٢٠٠).

(٣) انظر نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢٠٠) وما بعدها.

(٤) لم نقف عليه.

وجاء في حديث آخر: «عليكم بالبغيض النافع: التلبين»^(١) وثبت في حديث عن عائشة أنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا قيل له: إن فلان وجع لا يطعم الطعام قال: «عليكم بالتلبينة فاحسوه إياها»^(٢) وكان يقول: «والذى نفسى بيده إنها تغسل بطن أحدكم كما تغسل إحدانك وجهها من الوسخ»^(٣).

فصل

فى علاج السم

جاءت امرأة يهودية إلى رسول الله ﷺ فى خير مصلية، فتناول منها فنطقت الشاة، فقالت الذى معناه لاتزد على هذا فإنى مسمومة، فطلب ﷺ المرأة وقال: «لم فعلت هذا؟» فقالت: إن كنت نبيا لا يضرک. فاحتجم ﷺ بين الكتفين فى ثلاثة مواضع، وأمر من أكل معه بذلك وعاش بعدها ثلاث سنين، وكان يقول فى كل سنة، ما زلت أجد ألم لقمة خير، وقال عام وفاته: «ما زلت أجد من الأكلة التى أكلت من الشاة يوم خير، حتى كان هذا أو انقطاع الأبر منى» فتوفى رسول الله ﷺ شهيدا^(٤).

(١) لم نقف عليه.

(٢) لم نقف عليه.

(٣) لم نقف عليه.

(٤) انظر كتاب سيرة ابن هشام (ج ٢ ص ١٣٨) وانظر: كتاب محمد رسول الله (ص ١٩٨) وما بعدها، وكتاب رسالة الإسلام (ص ٩١)، وكتاب الاصلطفا فى سيرة المصطفى (ج ٢ ص ٦٤) وما بعدها.

فصل فى علاج السحر

لما سحره اليهود، ووصل المرض إلى الذات المقدسة النبوية أمر ﷺ بالحجامة على قمة رأسه المبارك، ومن لاحظ له من الدين والإيمان يستنكر كل هذا العلاج، ولو نقل عن كبار الأطباء كالجالينوس وأرسطاطاليس لم ينكره. ولما وصلت مادة السحر إلى رأسه المبارك، كان يخيل إليه أنه فعل الشيء ولم يكن فعله، وهذا تصرف من الساحر فى الطبيعة، واختلطت المادة الدموية بتلك المادة، فغلبتا على بطن الدماغ، فخرج عن طبيعته الأصلية، لأن السحر مركب من تأثيرات الأرواح الخبيثة وانفعال قوى الطبيعة، واستعمال الحجامة فى محل تضرر بالسحر غاية الحكمة، ونهاية حسن المعالجة.

ومن جملة العلاجات التى هى عظمة النفع فى السحر الأدوية الربانية من آيات والدعوات المبطللة لذلك، وكان ماكان أقوى بطل به السحر عاجلا، لاجرم لما نزلت المعوذتان بطل السحر بالكلية.

فصل فى قول النبى عن العلاج بالقىء

كان ﷺ فى بعض الأحيان يعالج البدن بالقىء. عن أبى الدرداء «أن النبى ﷺ قاء فتوضا، فلقيت ثوبان، فذكرت له ذلك، فقال: صدق أنا صبيت له وضوءه». وألقىء أحد الاستفراغات الخمس التى هى أصل أتواع الاستفراغات وهى: الإسهال، والقىء، وإخراج الدم، وخروج الأبخرة، والعرق، وقد وردت السنة بالخمس كما ذكرناه.

فصل

من يعالج بغير معرفة

كان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يضمن من يعالج بغير معرفة، عن عمرو بن العاص يرفعه «من تطب ولم يعلم منه الطب قبل ذلك فهو ضامن». ولاخلاف بين العلماء، أن من طب بغير علم فأهلك المريض لزمه الضمان، وإن حضر طبيبان في حضرته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أشار إلى أحدهما. روى مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم: أن رجلا في زمن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جرح فاحتقن الدم، وأن الرجل دعا رجلين من بنى أُمّار، فنظر إليه، فزعم أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لهما: «أيكما أطب؟» فقالا: أفي الطب خير يا رسول الله، فقال: «الذي أنزل الداء أنزل الدواء».

فصل

في أمر الرسول باجتناّب معاشرة أرباب الأمراض

أمر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باجتناّب معاشرة أرباب الأمراض المعدية، كما في حديث أبي هريرة مرفوعا «فر من المجذوم كما تفر من الأسد» وصح في حديث جابر «أنه كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فقال له: إنا بايعناك فارجع». وفي حديث ابن عباس مرفوعا «لاتديموا النظر إلى المجذومين». وجاء في حديث آخر «كلم المجذوم وبينك وبينه قدر رمح أو رمحين». والجذام مرض خبيث يظهر من انتشار السوداء في جميع البدن، فيفسد مزاج الأعضاء ويغير شكلها وهيأتها. وجله في حديث آخر أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكل مع مجذوم طعاما، وأخذ بيده وجعلها معه في القصعة، وقال: «كل بسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه». والجواب عن حديث «لاعدوى ولاطيرة» قالوا: إنما أمر بالاحتراز منهم، لئلا يصل هذا المرض إلى أحد والعياذ بالله، فيتصور له بهذا أن العدوى حق.

وقال بعضهم فى الجواب: الأمر باجتنب المجدوم على سبيل الاستحباب والاختيار والإرشاد، ومؤاكلة المجدوم لبيان جواز الفعل والإعلام بأنه غير حرام.

وقال بعضهم فى الجواب: إن الخطاب فيه غير كلى لكل مؤمن وإنما خاطب كل مؤمن بما يليق ويتسع له حاله، فمن كان إيمانه وتوكله فى نهاية القوة فلا يتضرر بمخالطتهم لأن قوة إيمانه تدفع قوة العدوى، وأما الضعفاء فأمرهم بالاحتياط والاحتراز، وهو ﷺ باشر الصورتين ليقتدى به، فيأخذ القوى بطريق التوكل والضعيف بطريق التحفظ.

فصل

فى منع الرسول عن التداوى بالمحرمات

روى أبو الدرداء «أن الله تعالى أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء، فتداؤوا ولا تداؤوا بالمحرم»، وروى ابن مسعود «إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم». وسأل طارق النبى ﷺ عن عمل الخمر فنهاه، فقال: إنما أصنعه للدواء، فقال: «إنه ليس بدواء لكنه داء» وفى لفظ آخر فى سنن أبى داود والترمذى عن طارق «قلت: يارسول الله إن بأرضنا أعنابا نعتصرها ونشرب منها. قال: لا. فراجعت، فقلت: إنا نستشفى بها للمريض قال: «إن ذلك ليس بشفاء ولكنه داء». وفى سنن النسائى مروى «أن طبيبا ذكر أن الضفدع تنفع فى هذا الدواء فنهى ﷺ عن قتل الضفدع». وثبت فى حديث آخر «من تداوى بالخمر فلا شفاه الله».

فصل

فى علاج القمل

أمر ﷺ فى علاج القمل بحلق الرأس لتتفتح المسام وتتصاعد الأبخرة، وتضعف المادة التى يتولد منها القمل.

فصل

فى المعالجة بالأدوية الروحانية الربانية والأدوية المركبة منها ومن الطبيعة

كان ﷺ يقول: «العين حق، ولو كان شىء سابق القدر لسبقته العين وإذا استغسلتم فاغسلوا»^(١) ورخص فى رقية العين، والحمة، والنملة.

روى مالك «أن عامر بن ربيعة، رأى سهل بن حنيف يغتسل فتأمل فى حسن بدنه، وقال: والله ما رأيت مثل هذا، ولا جلد مخدرة، فلبط^(٢) سهل لحينه».

وبلغ خبره رسول الله ﷺ فغضب على عامر، فدعا عامرا، فتغلظ عليه. وقال: «علام يقتل أحدكم أخاه ألا بركت اغتسل له» فغسل عامر وجهه، ويديه، ومرفقيه، وركبتيه، وأطراف رجليه، وداخله إزاره فى قدح. ثم صب عليه فراح مع الناس ليس به بأس»^(٣) قوله: ألا بركت، يعنى: لم لاقلت بارك الله فيه.

وكيفية الغسل بينها الزهرى فقال: يؤمر العائن أن يدخل يده فى قدح ماء، ويخرج منه كفا، فيتضمن به. ثم يصبه فى القدح. ويغسل وجهه فى القدح، ثم يدخل يده اليسرى، ثم يغسل إزاره.

وفى داخل إزاره قولان:

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه (ج ٣ ص ١٧١٩) عن ابن عباس رضى الله عنهما بلفظه، وروى البخارى وأصحاب السنن عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يعوذ الحسن والحسين يقول: «أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة» وانظر: زاد المسير لابن الجوزى (ج ٨ ص ٣٤٣ و ٣٤٤)، وتفسير القرطبي (ج ٨ ص ٢٥٦)، والبحر المحيط (٨/٣١٧)، والكشاف (ج ٤ ص ١٣٢ - ١٤٥).

(٢) لبط فلان بفلان الأرض، بلبط لبطا. مثل لبيح به. ضربها به. وقيل: صرعه صرعا عنيما ولبط بفلان إذا صرع من عين أو حمى. ابن منظور لسان العرب (ج ٣ ص ٣٣٦).

(٣) أخرجه أحمد فى مسنده، وأورده مطولا الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢١٥).

أحدهما: مراده الفرج .

الثانى: مراده طرف الإزار داخل الذى يلى البدن من الجانب الأيمن . ولا يضع القدح على الأرض ثم يصب ذلك الماء على المعيون، من خلف رأسه .

ورأى صلى الله عليه وسلم فى بيت أم سلمة جارية فى وجهها سعة . فقال: «استرقوا لها فإن بها النظرة» وفى سنن أبى داود عن سهل بن حنيف . «مررت على ماء فاغتسلت منه فأخذتنى الحمى ، فبلغ الخبر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: مروا ابا ثابت يتعوذ» قال: فقلت ياسيدى والرقى صالحه؟ فقلت: «لارقية إلا فى نفس، أو حمة، أو لدغة» والنفس العين . والحمة كل ذى سم^(١) .

وأكثر الرقى النبوية ثابتة فى الحديث الصحيح . منها «أعوذ بكلمات الله التامات، التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر، وبأسماء الله الحسنى ما علمت منها، وما لم أعلم، من شر ما خلق، وذراً، وبرأ، ومن شر ما ينزل من السماء، ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما ذرأ فى الأرض، ومن شر ما يخرج منها، ومن شر فتن الليل والنهار، ومن شر طوارق الليل، إلا طارقاً يطرق بخير يارحمن»^(٢) ومن جملتها: «أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه، ومن شر عباده، ومن همزات الشياطين، وأن يحضرون»^(٣) .

وفى تلك الجملة: «اللهم إنى أعوذ بوجهك الكريم، وبكلماتك التامات، من شر ما أنت آخذ بناصيته، اللهم أنت تكشف المأثم والمغرم، اللهم إنه لا يهزم جندك، ولا يخلف وعدك، سبحانك وبحمدك»^(٤) ومن تلك الجملة: «أعوذ بوجه الله العظيم، الذى ليس شىء أعظم منه، وبكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بر، ولا فاجر، وبأسماء الله الحسنى، ما علمت منها،

(١) انظر نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢١٥) وما بعدها .

(٢) انظر: زاد المعاد فى خير هدى العباد لابن القيم .

(٣) لم نقف عليه .

(٤) لم نقف عليه .

وما لم أعلم، من شر ماخلق، وزراً، وبراً، ومن كل ذى شر لا أطيق شره،
ومن شر كل ذى شر. رب أنت آخذ بناصيته، إن ربي على صراط
مستقيم»^(١).

ومن تلك الجملة: «اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت عليه توكلت، وأنت
رب العرش العظيم، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، ولا حول ولا قوة
إلا بالله، أعلم أن الله على كل شيء قدير. وأن الله قد أحاط بكل شيء
علماً، وأحصى كل شيء عدداً، اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي، ومن شر
الشیطان وشركه، ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها إن ربي على صراط
مستقيم»^(٢).

ومن تلك الجملة: «تحصنت بالذى لا إله إلا هو إلهي، وإله كل شيء،
وتوكلت على الحي الذي لا يموت، واستدفعت الشر، بلا حول ولا قوة إلا
بالله، حسبي الله ونعم الوكيل، حسبي الرب من العباد، حسبي الخالق من
المخلوق، حسبي الرازق من المرزوق، حسبي الذى هو حسبي، حسبي الذى
بيده ملكوت كل شيء، وهو يجير ولا يجار عليه، حسبي الله وكفى، سمع
الله لمن دعا، ليس وراءه مرمى، حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت، وهو
رب العرش العظيم»^(٣).

ومن جرب هذه الدعوات، علم عظيم قدرها بالإجابات، ومن تلك
الجملة رقية جبريل الثابتة فى صحيح مسلم، التى رقى بها سيدنا رسول الله
عليه من الله أفضل الصلاة والسلام: «بسم الله أرقيك»^(٤).

ومن جملة الكلمات، التى تدفع شر النظرة قول: ما شاء الله لا قوة إلا
بالله، وإن قال العائن: «اللهم بارك عليه» دفع شر نظره، وجماعة من السلف

(١) تقدم تخريجه .

(١) تقدم تخريجه .

(٣) لم نقف عليه .

(٤) أخرجه مسلم فى صحيحه حديث رقم (٢١٨٦)، وأورده النووى فى رياض الصالحين (ص٣٨٩) حديث

رقم (٩٠٨/٨).

أجازوا أن يكتب آيات من القرآن، ويشربها المعيون: قال مجاهد: لا بأس أن يكتب القرآن ويغسله، ويسقيه لمريض.

وروى أن امرأة أصابها المخاض مدة فأمر ابن عباس بكتابة آيتين، من القرآن فكتبتا، وغسلتا، وشربت المرأة الماء.

ومن رقى العين، روى عن أبي عبدالله الباجي، أنه قال: كنت في بعض الأسفار على جمل جيد، وكان في القافلة شخص معروف أنه إذا نظر إلى شيء واستحسنه تلف، فقيل لأبي عبدالله ذلك فقال: ليس له قدرة على جملي، فبلغ كلامه إلى العائن، فارتقب أبا عبدالله عند المنزل، ثم جاء فنظر إلى البعير، فاضطرب وسقط كما تسقط النخلة إذا اقتلعت من جذرها.

فلما جاء أبو عبدالله أخبر بذلك، فقال سيروا إليه فلما رآه قال: (بسم الله حبس حابس، وحجر يابس، وشهاب قابس، رددت عين العائن عليه، وعلى أحب الناس إليه، فارجع البصر هل ترى من فطور، ثم ارجع البصر كرتين ينقلب إليك البصر خاسئا وهو حسير) فخرجت حدقة العائن، وقامت الناقة لا بأس بها.

فصل

الذي يقوله الرسول في معالجته المرضى

عالج ﷺ جميع الأمراض، والآلام، بهذا الدعاء. وهو الذي قال أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اشتكى منكم شيئا فليقل ربنا الله الذي في السماء، تقديس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء، فاجعل رحمتك في الأرض، واغفر لنا حوبنا وخطايانا، أنت رب الطيبين، أنزل رحمة من عندك، وشفاء من شفائك، على هذا الوجع فيبرأ بإذن الله»^(١).

(١) انظر سنن أبي داود (٣١٠٦) والترمذي (٢٠٨٤) بنحوه، والمستدرک للحاكم (ج ١ ص ٣٤٢) وما بعدها، وصحيح البخاري (١٧٦/١٠) وما بعدها، وصحيح مسلم (٢١٩١).

وثبت في صحيح مسلم: أن جبريل جاء إلى النبي ﷺ وهو وجع، فقال: يا محمد اشتكيت؟ فقال نعم قال: «بسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك. ومن نفس وعين. بسم الله أرقيك والله يشفيك^(١)» والذي روينا: «الرقية إلا في عين أو حمة»^(٢).

المراد أنه لا رقية أولى وأنفع منها في ذلك. وأكبر الرقى فاتحة الكتاب. والنبي ﷺ قال: «خير الدواء القرآن»^(٣) وهي مشتملة على معانيه.

وفي صحيح مسلم، عن أبي سعيد الخدري قال: «انطلق نفر من أصحاب رسول الله ﷺ في سفرة سافروها، حتى نزلوا على حى من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ سيد ذلك الحى، فسعوا له بكل شيء فلم ينفعه، فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعل أن يكون عندهم بعض شيء. فأتوهم فقالوا: يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ. وسعينا له بكل شيء فلم ينفعه. فهل عند أحدكم من شيء؟ فقال بعضهم: أى والله إنى لأرقى. ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم، فانطلق يتفل عليه، ويقرأ «الحمد لله رب العالمين» فكأنما نشط من عقال، قال فانطلق يمشى، وما به قلبة، فأوفوهم جعلهم الذى صالحوهم عليه»^(٤) هذا لفظ البخارى.

وقال بعضهم: اقتسموا، فقال الذى رقى: لاتفعلوا حتى نأتى النبي ﷺ فنذكر الذى كان فيه فننظر الذى يأمرنا به، فقدموا على النبي ﷺ، فذكروا له

(١) أخرجه مسلم في صحيحه بلفظه حديث رقم (٢١٨٦)، وذكره النووى في رياض الصالحين (ص ٣٨٩) حديث رقم (٩٠٨/٨).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، ومسلم في صحيحه، والترمذى في سننه، وابن ماجه في سننه، وأورده الشوكانى في نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢١١).

(٣) انظر نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢١٥).

(٤) أخرجه البخارى في صحيحه.

ذلك. فقال: «وما يدريك أنه رقية ثم قال: «قد أصبتم اقسما واضربوا لى معكم سهما»^(١). وأما فى لدغ العقرب، ففى مسند أبى بكر بن أبى شيبة مروى عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال: «كان النبى ﷺ يصلى إذ سجد فلدغته عقرب فى إصبعه المباركة فلما خرج من الصلاة. قال: «لعن الله العقرب ماتدع نبيا، ولا غيره» ثم طلب ظرف ماء وملحا ووضع إصبعه فى الماء والملح، وقرأ سورة الإخلاص، والمعوذتين. ولم يزل يكرهن حتى زال الألم»^(٢).

وفى سنن أبى داود، عن الشفاء بنت عبدالله أنها قالت: «دخل على رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة فقال: ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة»^(٣) والنملة جراح تظهر على الجنب، تؤلم ألما شديدا يحس المريض منها حركة النملة، وكانت الشفاء بنت عبدالله دائما بمكة ترقى هذا المرض، فلما هاجرت أتت النبى ﷺ، وقالت: يارسول الله كنت فى الجاهلية أرقى من النملة، وأريد أن أعرض ذلك عليك، ثم قال: «بسم الله صلت حتى يعوذ من أفواهنا، ولا تضر أحدا. اللهم اكشف البأس رب الناس»^(٤).

يقرأ هذا الدعاء على خشبة، ثم تحك على حجر بخل حادق، ويطلقى به الجراح.

وأما فى سائر الجراحات والقروح، فقد روت عائشة: «كان رسول الله إذا اشتكى الإنسان، أو كانت به قرحة، أو جرح، قال بأصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالأرض، ثم رفعها ثم قال: «بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا، يشفى سقيمنا بإذن ربنا»^(٥).

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه.

(٢) أخرجه الشيخان نحوه، وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢١٢).

(٣) أخرجه أحمد فى مسنده، وأبو داود فى سننه، وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢١١) وقال الشوكانى: وهو دليل على جواز تعلم النساء الكتابة.

(٤) أخرجه مسلم بنحوه، وأبو داود فى سننه وانظر نيل الأوطار (ج ٨ ص ٢١٢).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخارى (ج ١٠ ص ١٧٦، ١٧٧)، ومسلم برقم (٢١٩٤)، وانظر رياض الصالحين (ص ٣٨٨).

وهذا علاج سهل هين، نافع، مركب من طبيعي، وإلهي، لأن التراب بارد يابس مجفف لرطوبات القروح، والجراحات خصوصا في البلاد الحارة، لاسيما تراب المدينة.

وجاء شخص فقال: يارسول الله في بدني ألم عظيم، منذ أسلمت فقال ﷺ «ضع يدك على الذي تألم من جسدك، وقل بسم الله ثلاثا، وقل سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته، من شر ما أجدر وأحاذر»^(١) وأما في ألم المصائب ودفعها فقال ﷺ: «ما من عبد تصيبه مصيبة، فيقول إنا لله وإنا إليه راجعون. اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي خيرا منها إلا أجره الله في مصيبته، وأخلف له خيرا منها»^(٢).

فصل

في علاج الكرب. والغم. والهم. والحزن

كان رسول الله ﷺ يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات والأرض ورب العرش الكريم»^(٣).

وفي جامع الترمذي، كان إذا حزبه أمر قال: «يا حي يا قيوم، برحمتك أستغيث»^(٤) وكان إذا أهمله، رفع رأسه إلى السماء فقال: سبحان الله العظيم، وإذا اجتهد في الدعاء قال: «يا حي يا قيوم» وقال: «دعوات الكروب. اللهم

(١) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٢٢٠٢)، وأورده النووي في رياض الصالحين (ص ٣٨٩) حديث رقم (٩٠٥/٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٩١٨) (٤)، وأورده النووي في رياض الصالحين (ص ٣٩٣) حديث رقم (٩٢١/٢).

(٣) أخرجه أبو داود بنحوه (٥٠٦٧)، والترمذي (٣٣٨٩) وسنده حسن، وصححه ابن حبان (٢٣٤٩)، والحاكم (٥١٣/١) ووافقه الذهبي. وانظر رياض الصالحين (ص ٥٤٨).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه وانظر تهذيب الأسماء والصفات لليهقي (٢١٩/٢) وما بعدها.

رحمتك أرجو فلا تكلني إلى نفسي، طرفة عين، وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت»^(١).

وقال أسماء بنت عميس: قال رسول الله ﷺ: «ألا أعلمك كلمات تقولهن عند الكرب: «الله ربي لا أشرك به شيئاً» سبع مرات وقال: «ما أصاب عبداً هم ولا حزن فقال اللهم إني عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض في حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي وغمي، إلا أذهب الله همه وحزنه، وأبدله مكانه فرحاً»^(٢).

وقال ﷺ: «دعوة ذي النون إذ دعا بها وهو في بطن الحوت، لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، لم يدع بها رجل مسلم قط في شيء إلا استجاب له»^(٣).

ودخل رسول الله ﷺ المسجد ذات يوم، فإذا هو برجل من الأنصار، يقال له: أبو أمامة، فقال له: «يا أبا أمامة، مالي أراك جالساً في المسجد في غير وقت صلاة؟» قال: هموم لزممتني وديون يارسول الله، قال: «أفلا أعلمك كلاماً إذا قلته أذهب الله عز وجل همك، وقضى عنك دينك؟» فقلت: بلى يا رسول الله. قال: «قل إذا أصبحت، وإذا أمسيت: «اللهم أنى أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من

(١) أخرجه الترمذى فى سننه، وانظر تهذيب الأسماء والصفات (ج ٢ ص ٢٥٩).

(٢) أخرجه أحمد فى مسنده عن عبد الله بن مسعود، وأورده ابن كثير فى تفسيره وانظر زاد المسير (ج ٩ ص ١٩١).

(٣) الحديث أخرجه أحمد (١/١٧٠)، والترمذى (٥/٥٢٩)، والسنانى فى عمل اليوم والليلة (٦٥٦)، والحاكم فى المستدرک (١/٥٠٥، ٢/٣٨٣) من حديث سعد بن أبى وقاص، والبيهقى فى شعب الإيمان (رقم ٦٠٦).

الجبن والبخل، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال» قال: ففعلت فأذهب الله عز وجل، همى، وغمى، وقضى عنى دينى»^(١).

وقال ﷺ: «من لزم الاستغفار، جعل الله له من كل فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً، ورزقه من حيث لا يحتسب»^(٢) وفي مسند أحمد: «كان إذا حزبه أمر لجأ إلى الصلاة، وكان يقول «اجتهدوا فى الجهاد فإنه باب من أبواب الجنة، وهو يدفع الكرب، والهم، والغم»^(٣).

وقال: «من كثرت همومه وغمومه، فليكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها كنز من كنوز الجنة»^(٤). وفي صحيح ابن حبان، قال شخص فى دعائه: «اللهم إنى أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت، الحنان، المنان، بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حى يا قيوم» فقال النبى ﷺ: «لقد دعا الله باسمه الأعظم، الذى إذا دعى به أجاب، وإذا سئل بها أعطى»^(٥).

وفى علاج الخوف والأرق أمر أن يقال: «اللهم رب السموات السبع، وما أظلت، ورب الأرضين السبع، وما أقلت، ورب الشياطين وما أضلت، كن لى جاراً من شر خلقك كلهم جميعاً أن يفرط على منهم أحد أو أن يبغى على، عز جارك وجل ثناؤك ولا إله غيرك»^(٦) وأمر فى علاج الحريق بالتكبير.

(١) أخرجه الشيخان، انظر صحيح البخارى (ج ١١ ص ١٥٢)، ومسلم حديث رقم (٢٧٠٦)، والترمذى حديث رقم (٣٤٨٠)، وأورده النووى فى رياض الصالحين (ص ٥٥٣).

(٢) أخرجه أبو داود فى سننه حديث رقم (١٥١٨)، وأحمد فى مسنده (٢٢٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٩)، والحاكم (٢٦٢/٤) وفى سننه الحكم بن مصعب قال أبو حاتم: مجهول. وذكره ابن حبان فى الضعفاء، وقال الأزدي لا يتابع على حديثه، وانظر رياض الصالحين (ص ٢٤٢ رقم ١٤٤٣/٣٦).

(٣) انظر نيل الأوطار (ج ٧ ص ٢٠٧) وما بعدها.

(٤) متفق عليه أخرجه البخارى (ج ١١ ص ١٥٩)، ومسلم حديث رقم (٢٧٠٤)، وأبو داود (١٥٢٦)، والترمذى (٣٤٥٧)، وأورده النووى فى رياض الصالحين (ص ٢٤٢ رقم ١٤٤٣/٣٦).

(٥) أخرجه ابن حبان فى صحيحه.

(٦) تقدم تخريجه وانظر صحيح سنن المصطفى (ج ٢ ص ٣٢٤) كتاب الأدب.

فصل

فى العادة النبوية فى الطعام والشرب

كان ﷺ يقول: «لا آكل متكئاً إنما أجلس كما يجلس العبد وأكل كما يأكل العبد»^(١) ونهى أن يأكل الإنسان مستلقياً على وجهه، وكان يأكل بثلاثة أصابع، ولم يأكل بواحدة أبداً، ولم يجمع بين سمك ولبن، ولا بين اللبن وشىء من الحوامض، ولا بين غذائين حارين، ولا بين دواءين لزجين، ولا بين قابضين، ولا بين مسهلين، ولا بين غليظين، ولا بين مختلفين، كقابض ومسهل، أو سريع الهضم وبطيئة، ولا بين المشوى والمطبوخ، ولا بين القديد والرطب، ولا بين الحليب والبيض، ولا بين اللحم والحليب.

وكان لا يأكل الطعام فى حال شدة حرارته حتى يبرد، ولا يأكل طعاماً بائتاً، ولا مافيه عفونة من الأطعمة كالكامخ^(٢) والمخللات والملوحات، ولم يثبت أنه تناول منها شيئاً وكان يدفع ضرر بعض الأغذية بأضدادها، كالتمر بالسمن، والرطب بالقثاء. وكان ينقع التمر ويشرب ماءه لهضم الطعام، وأمر أن يؤكل ماتيسر من الطعام قبل النوم، ولو كفا من تمر، ونهى عن النوم عقيب الأكل.

وأما شرب العسل، فإنه كان يمزجه بماء بارد فى غاية البرودة. ولما كان العسل أفضل الأشربة، بإجماع أهل العلم، لأنه نتيجة الوحي الإلهى كان يحبه أكثر من جميع الحللاوات. ولما دخل ﷺ بستان ابن التيهان. قال: «هل عندكم ماء بات فى شنه وإلا كرعنا»^(٣)؟ والمراد بالكرع هنا الاغتراف باليدين، إذ يكون الشرب باليد متعذراً فى تلك الحالة فأدبت الضرورة إلى الكرع^(٤).

(١) أخرجه البخارى (٩/٤٧٢) والترمذى (١٨٣١)، وأبو داود (٣٧٦٩)، وانظر رياض الصالحين (ص ٣٤٤).

(٢) الكامخ: نوع من الأدم معرب. وقرب إلى أعرابى خبز وكامخ، فلم يعرفه فقال: ما هذا؟ فقيل: (كامخ) فقال: قد علمت أنه كامخ، ولكن أيكم كمخ به؟ يريد: سلح به. ابن منظور لسان العرب (ج ٢ ص ٢٩٥).

(٣) الكرع: تناول الماء بالفم من غير إناء ولا كف.

(٤) أخرجه البخارى فى صحيحه (ج ١٠ ص ٧٧).

وكان ﷺ يشرب قاعداً. وينهى أن يشرب أحد قائماً. وكان يقول: «من نسي فشرب قائماً فليتقيا»^(١) «لكن ثبت في الصحيح أنه شرب قائماً»^(٢) كما ذكرناه في الحج قال بعضهم: هو ناسخ للنهي وقال بعضهم: هذا مبني على أن النهي لم يكن للتحريم وإنما كان للإرشاد.

وقال بعضهم: ليس فيه تعارض، لأنه إنما شرب قائماً للضرورة، وكان ﷺ يتنفس في الإثاء ثلاثاً^(٣). ويقول «إنه أروى، وأمرأ، وأبرأ، وقال: «غطوا الإثاء، وأوكثوا السقاء، فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، وسقاء ليس عليه وكاء، إلا وقع فيه من ذلك الداء»^(٤).

ونهى عن الشرب من ثلة القدح - يعنى من المكان المكسور - وكان يشرب الحليب المحض. وقد يمزجه بالماء، ويقول: «ليس شيء يجزى عن الطعام والشراب غير اللبن» وكان ينقع التمر في الماء ليلة، وليلتين، وثلاث ليال، ثم يشربه، ومابقى مما مضى عليه ثلاث ليال يسقيه بعض الغلمان أو يأمر بإراقته.

فصل

تدبير النوم واليقظة

وأما تدبير النوم واليقظة، فكان على أعدل الوجوه. كان ﷺ ينام الليل ويقوم أول النصف الثاني، فيتسوك ويتوضأ ويتهدج على الوجه الذي بيناه لا جرم أن البدن والأعضاء أخذت من النوم والراحة والرياضة بأتم حظ، وأوفر أجر، وأكمل عبادة.

وكان لا يزيد في النوم على القدر المحتاج إليه ولا يمنع النفس من قدر

(١) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم (٢٠٢٦) وأورده النووي في رياض الصالحين (ص ٣٥٠).

(٢) انظر صحيح البخارى (ج ١٠ ص ٧١) وأبو داود حديث رقم (٣٧١٨) والنسائى (ج ١ ص ٨٤، ٨٥).

(٣) انظر صحيح البخارى (ج ١٠ ص ٨١) ومسلم برقم (٢٠٢٨) والترمذى (١٨٨٥) وأبى داود (٣٧٢٧).

(٤) انظر صحيح البخارى.

الحاجة . وكان إذا قصد النوم . أضطجع على الشق الأيمن^(١) ولا يزال مشتغلاً بالذكر حتى يغلبه النوم^(٢) . وكان لا ينام على الفرش المحشية حشواً عالياً، ولا يبيت على الأرض المجردة . وفي بعض الأحيان كان يضع رأسه على الوسادة، وقد يتوسد ساعده المبارك ﷺ .

فصل

فى الجماع والباء

فكان هديه ﷺ أكمل هدى يحفظ به الصحة، ويتم به اللذة وسرور النفس، ويحصل به مقاصده التى وضع لأجلها، فإن الجماع وضع فى الأصل لثلاثة أمور، هى مقاصده الأصلية:

أحدها: حفظ النسل، ودوام النوع إلى أن يتكامل العدة التى قدر الله بروزها إلى هذا العالم.

الثانى: إخراج الماء الذى يضر احتباسه، واحتقانه بجملة البدن.

الثالث: قضاء الوطر، ونيل اللذة، والتمتع بالنعمة، وهذه وحدها هى الفائدة التى فى الجنة إذ لا تناسل هناك ولا احتقان، وفضلاء الأطباء يرون أن الجماع من أحد أسباب حفظ الصحة، لأن المنى إن دام احتقانه أحدث أمراضاً رديئة.

وحدث النبى ﷺ على التزويج لأمته، فقال «تزوجوا فإنى مكاتر بكم الأمم»^(٣) وقال ابن عباس: خير هذه الأمة أكثرها نساء^(٤) وقال ﷺ: «يا

(١) انظر صحيح البخارى (ج ١١ ص ٩٨) فى الدعوات: باب النوم على الشق الأيمن، و(ج ١١ ص ٩٣) و(١٣) ص ٣٨٨، ومسلم (٢٧١٠).

(٢) انظر سنن أبى داود (٤٨٥٦) و(٥٠٥٩)، وابن السنن (٧٤٣).

(٣) أخرجه ابن حبان فى كتاب النكاح باب (١) ماجاء فى التزويج واستحبابه حديث رقم (١٢٢٨) موارد الظمان (ص ٣٠٢) وانظر سبل السلام (٣/٢٣٧) وله شاهد عند أبى داود والنسائى وابن حبان من حديث معقل بن يسار انظر سنن أبى داود فى كتاب النكاح، باب النهى عن تزويج من لم يلد من النساء حديث رقم (٢٠٥٠ ج ٢ ص ٢٢٠)، والنسائى (٦/٦٥، ٦٦) فى كتاب النكاح، باب كراهية تزويج العقيم.

(٤) أخرجه أحمد فى مسنده، والبخارى فى صحيحه، وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٦ ص ١٠٠).

معشر الشباب؟ من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، واحفظ للفرج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء»^(١) أى وقاية وحفظ من الوقوع فى الزنا المهلك.

وكان ﷺ يحرض أمته على نكاح الأبكار الحسان، وذوات الدين. وأنفع الجماع ما حصل بعد هضم، وعند اعتدال البدن فى حره وبرده، ولا يكون البدن ممتلئاً ولا خلواً، وضرره عند امتلاء البدن أسهل، ولا يجامع إلا إذا اشتدت الشهوة وحصل الانتشار التام، الذى ليس عن تكلف، ولا فكر فى صورة.

وليحذر جماع العجوز والصغيرة التى لا توطأ مثلها، والتى لا شهوة لها، والمريضة والقبيحة المنظر، والبغيضة. فوطء هؤلاء يوهن القوى، ويضعف الجماع، وجماع البكر أنفع، وأحفظ فى الصحة من جماع الثيب، وجماع الحائض، حرام طبعاً وشرعاً، فإنه مضر جداً والأطباء قاطبة تحذر منه، وأما الوطء فى الدبر، فلم يبيح قط على لسان نبي من الأنبياء. وقال رسول الله ﷺ: «ملعون من أتى المرأة فى دبرها»^(٢) رواه أبو داود فى سننه. وفى لفظ البيهقى: «من أتى شيئاً من الرجال والنساء فى الأدبار فقد كفر»^(٣) والله أعلم.

(١) الحديث أخرجه البخارى فى كتاب النكاح انظر فتح البارى (١١٢/٩)، وأخرجه مسلم فى كتاب النكاح انظر صحيح مسلم (١٠١٩/٢)، وأحمد (٣٧٨/١) وسنن الدرهمى (١٣٢/٢)، وأخرج ابن الجوزى فى كتاب أحكام النساء (ص ٣٠٠) تحقيق زميلنا الدكتور على محمد يوسف المحمدى، ط ١، المكتبة العصرية بيروت سنة ١٩٨١م.

(٢) أخرجه أبو داود فى كتاب النكاح، باب فى جامع النكاح حديث رقم (٢١٦٢ ج ٢ ص ٢٤٩)، وأخرجه النسائى فى سننه واللفظ له، ورجاله ثقات، لكن أعل بالإرسال، وأورده صاحب السلام (ج ٣ ص ٢٩١) باب عشرة النساء، وانظر نيل الأوطار (ج ٦ ص ٢٠٠).

(٣) أخرجه الترمذى فى سننه بنحوه وقال: حديث غريب، وأورده الشوكانى فى نيل الأوطار (ج ٦ ص ٢٠٠).

فصل

فى استعمال الرسول للطيب

أمر فى حفظ الصحة باستعمال الطيب، كثيراً ما كان يستعمله، وكان له ظرف خاص بالعطر والطيب منه يستعمل الطيب، وما رد طيباً قط وقال: «من عرض عليه شىء من الرياحين، فلا يردده لأنه طيب ولا مؤتة فيه»^(١) يعنى من جهة المنة، ولا من جهة الثقل والحمل.

وفى مسند البزار أنه ﷺ قال: «إن الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود. فنظفوا أفئدتكم، وساحاتكم، ولا تشبهوا اليهود يجمعون أبناءهم فى دورهم، الكباء» - الأرواث والزبالة - وثبت أنه قال: «إن لله حقاً على كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام وإن كان له طيب أن يمس منه»^(٢).

فصل

فى مسكن ومنزل الرسول

لم يكن له ﷺ ولا لأصحابه إلتفات إلى المسكن والمنزل لأنهم يعلمون أنهم على ظهر سفر، لاجرم أنهم اكتفوا بقدر الحاجة مما يدفع الحر والبرد، ويمنع ولوج الدواب والبهائم، ويحصل به ستر من عيون بنى آدم، وأما الزخرفة والتعلية والوسعة فلم تكن أصلاً.

(١) أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني بحقه فى كتاب أخلاق النبي ﷺ وأدابه (ص ٢٤٩).

(٢) أخرجه أبو أحمد بن حنبل فى مسنده (٦٥/٣)، والطبري فى تاريخ ابن ماجه (٣٤٩/١)، ومعجم الطبراني الصغير

المبسوط (١/٦٢)، ومعجم الطبراني الكبير (٤/١٤٩)، ومصنف ابن أبى شيبة (١/٢٣٥).

فصل في حفظ صحة العين

أمر ﷺ بالمداومة على الاكتحال وقت النوم، وثبت في مسند أبي داود «أمر رسول الله ﷺ بالإثمد المروح عند النوم وقال ليتقه الصائم» والمروح ماطيب ريحه بالمسك. وورد في سنن ابن ماجه «خير أحوالكم الإثمد، يجلو البصر وينبت الشعر».

وجاء في رواية أخرى «عليكم بالإثمد، فإنه منبته للشعر مذهبة للقذى، مصفاة للبصر». وكان للنبي ﷺ مكحلة خاصة وكان إذا اكتحل اكتحل في العين اليمنى ثلاثاً، وفي العين اليسرى اثنتين، يجعل أولاً في العين اليمنى ميلين، ثم في اليسرى ميلين، ثم يجعل ميلاً ثالثاً في العين اليمنى.

وقال صلى الله عليه وسلم: «من اكتحل فليوتر».

وفي الإيتار قولان:

(أحدهما) : أن يجعل في كل عين ثلاثة، ليكون الوتر في كل عين.

(الثاني) : أن يجعل في العين اليمنى ثلاثة، وفي اليسرى اثنين يبدأ باليمنى ويختم بها كما تقدم، تفصيلاً لليمنى على اليسرى.

فصل فى القرض والسلف

كان من العادة النبوية أنه يفى أحسن مما أخذ وأرجح، وأن يدعو له، ويقول: «بارك الله لك فى أهلك، ومالك. إنما جزاء السلف الحمد والآداء»^(١) واقترض مرة من أنصارى مقدار أربعين صاعاً من قوت، فاحتاج الأنصارى فجاء وطالب، فقال ﷺ: «لم يحضرنا شىء» فأراد الأنصارى أن يغلظ فى الكلام، فقال ﷺ: «إحفظ لسانك ولا تقل إلا خيراً فإنى خير من اقترض»^(٢)، ثم بعد ذلك أعطاه أربعين صاعاً قرضة فصارت الجملة ثمانين صاعاً، وجاءه فى بعض الأيام غريم، فتقاضاه أشد تقاض، فأراد عمر بن الخطاب أن يؤذيه فقال ﷺ: «مه يا عمر، كنت أحوج إلى أن تأمرنى بالوفاء، وكان أحوج إلى أن تأمره بالصبر»^(٣).

وفى مرة أخرى جاء يهودى يتقاضاه ديناً، فقال له ﷺ: «لم يحل أجل دينك، فاصبر إلى أن يحل» فقال له اليهودى: أنتم يا بنى عبد المطلب صنعتكم الكذب فى العدة، فجاشت الصحابة، وأرادو إهلاكه، فسكنهم رسول الله ﷺ، ودعاهم إلى الحلم، فقال اليهودى: قد شاهدت فىك جميع علامات النبوة. ولم يبق إلا واحدة وهى أنى كلما زدت على النبى جهلاً زاد حلماً وعفواً. فأردت أن أختبر ذلك وقد علمته. ودخل فى دين الإسلام فى حينه رضى الله عنه^(٤).

(١) لم نجده.

(٢) أخرجه الترمذى بنحوه حديث رقم (٢٤٠٨)، وأحمد فى مسنده (٤٨/٤ و ١٥٨ و ٢٥٩/٥).

(٣) أخرجه الشيخان بثلاثة أنظر صحيح البخارى (ج ١٠ ص ٢٣٤ و ٤٢٠، ٤٢١)، ومسلم برفق (١٠٥٧) وانظر رياض الصالحين (ص ٣٠٥ و ٣٠٦).

(٤) انظر مسند أحمد (٢٨٨/٣) وما بعدها، والمستدرک للحاكم (٥٧/٣)، وصحيح البخارى (١٤٥/٧).

وصحيح مسلم (١٨٩/١)، وسنن أبى داود (١٢٦/٣)، وسنن الترمذى (٥٦٩/٥)، وسنن ابن ماجة

فصل في صفة مشية ﷺ

كان إذا مشى كأنما ينحط من صبيب يخطو تكفوفاً: يعنى كأنما يقلع نفسه من الأرض قلعاً، وهذا مشى الشجعان، وأصحاب الهمم العالية. ومن قلبه حى وأعدل مايكون من المشى، لأن الماشى: إما تماوت يابس كالخشبة، أو طائش، منزعج قلق مضطرب. وهذان النوعان، فى غاية القبح، والذم، ودليل على خفة الدماغ. وقلة العقل، أو على الخمول، وموت القلب. وإما بإتم حركة وأقل سرعة. وهذا النوع يسمى مشى الهون ﴿وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا﴾^(١) «قال المفسرون: يعنى سكينه ووقاراً، من غير كبر، ولا تماوت»^(٢). ومع هذا كان يرى كأنه ينحط من صبيب. وكانت الأرض تطوى له. وأنواع المشى عشرة هذه الثلاثة والرابع: السعى. والخامس: الرمل. والسادس: النسلان وهو عدو خفيف. والسابع: الخوزلى. وهو مسير فيه تمايل. والثامن: القهقرى. والتاسع: الجمزى. وهو وثوب فى المسير. والعاشر: التبخر. وهو مشى المتكبرين. وأفضل هذه الجملة وأكملها الهون الذى هو مشيه ﷺ.

وكان إذا سار مع أصحابه، قدمهم أمامه، ومشى خلفهم. وقال: «دعوا ظهري للملائكة»^(٣) وكان يمشى منتعلاً، وفى بعض الأحيان يمشى حافياً، وأصاب إصبع رجله المباركة حجر فى بعض غزواته. فسال دمها فقال:

هل أنت إلا أصبع دميت وفى سبيل الله ما لقيت^(٤)

(١) سورة الفرقان آية رقم ٦٣.

(٢) انظر: غريب القرآن (٣١٤)، ومجاز القرآن (٨٠/٢)، والطبرى (٣٢/١٩)، والقرطبى (٦٥/١٣) يقول العلامة ابن كثير: وليس المراد أنهم يمشون كالمرضى تصنعاً ورياء، فقد كان سيد ولد آدم ﷺ إذا مشى كأنما ينحط من صبيب، وكأنما الأرض تطوى له. قال: وقد كره بعض السلف بتخفف وتصنع، قال: وإنما المراد بالهون هنا: السكينه والوقار كما قال رسول الله ﷺ: «إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، واتوها وعليكم السكينه والوقار، فما أدركتم منها فصلوا، وما فاتكم فأتموا» اهـ والحديث متفق عليه.

(٣) أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني فى كتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه (ص ٩٩).

(٤) انظر صحيح مسلم (١٤٩/٢)، وسيرة ابن هشام (٢٩/٣)، والبخارى (فتح البارى ٧/٣٦٥)، ومستدرک الحاكم (١٩٩/٣).

وكان في السفر يعصب جميع أصحابه، ويقوى الضعفاء، ويدعو لهم. ويحمل المنقطعين ويردّهم في بعض الأحيان خلفه ﷺ.

فصل

في كلام النبي وسكوته وضحكه وبكائه ﷺ

أما كلامه: فكله فصل بين، لو شاء أحد، أن يعد كلماته، فعل. ولم يكن يسرده سرداً، لا يمكن أن يحفظ، ولا يقطعه قطعاً يظهر انفصاليه. كما قالت عائشة رضي الله عنها: «ما كان رسول الله ﷺ يسرد سردكم هذا، ولكن كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس إليه»^(١).

وكان في بعض الأحيان، يعيد الكلمة ثلاث مرات ليتمكن السامع^(٢) من حفظها. وغالب أحواله السكوت، والسكون، لا يتكلم إلا عن ضرورة. وإذا تكلم تكلم بجميع فمه، وأشداقه، بلا غمغمة وهممة. أكثر نطقه بجوامع الكلم. ولم يكن يحرك لسانه بما لا يعنيه. وكان إذا كره أمراً ظهر أثر ذلك على وجهه المبارك. وما نطق بفحش^(٣) أبداً، وكان لا يضحك كثيراً، جل ضحكه التيسم، وغايته أن تبدو نواجذه. وكان لا يضحك لكل ما يضحك منه.

وأما بكائه فمعتدل نظير ضحكه، ودموعه جارية يسمع من صدره أزيز، وبكاؤه إما لميت أو لشفقة، على الأمة أو من خوف الخالق تعالى. وكان يبكي في بعض الأحيان عند سماع القرآن. وذلك بكاء اشتياق، ومحبة، وإجلال.

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٨٣٩) وسنده حسن.

(٢) روى أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ: كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثاً، رواه البخاري في صحيحه (ج ١ ص ١٦٩، ١٧٠).

(٣) أخرجه الترمذي بسنده (١٩٧٨) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذي» وقال حديث حسن. وأخرجه أحمد في مسنده (ج ١ ص ٤٠٤ و ٤٠٥ و ٤١٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٣١٢ و ٣٣٢) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٤٨)، والحاكم (١٢/١ و ١٣) ووافقه الذهبي.

وفي بعض الأحيان كان يبكي في صلاة التهجد، ومرة بكى في الصلاة وقال: «رب ألم تعدني أنك لا تعذبهم وأنا فيهم، وهو يستغفرون، ونحن نستغفرك»^(١).

والعلماء يقولون: البكاء على عشرة أنواع: بكاء فرح، وبكاء جزع، وبكاء رحمة ورقة، وبكاء خوف وخشية، وبكاء محبة، وبكاء غم ومصيبة، وبكاء ضعف ووحشة، وبكاء نفاق ومداهنة، وبكاء كذب وعارية، وبكاء النائحة، وبكاء مؤالفة وموافقة، كما إذا رأى جماعة يبكون، ولم يعلم سبب بكائهم فيبكي موافقة لهم.

فصل

في الفطرة وتوابعها

للعلماء أقوال في ختانه ﷺ: أحدهما: «أنه ولد مختوناً مسروراً»^(٢)، الثاني: «أن الملائكة ختنته في اليوم الذي شق فيه صدره المبارك، وملىء علماء وحكم»^(٣). وذلك خلف خيمة حليلة رضى الله عنها. وكان ختانه في ذلك اليوم. الثالث: أن جده عبد المطلب ختنته في اليوم السابع، وسماه وأضاف. وكان ﷺ يحب التيامن في كل شيء حتى تنعله، وترجله، وأخذه، وعطائه، وأكله، وشربه، ووضوئه^(٤). واليد اليسرى لإزالة الأذى، والقذى، والاستنجاء، والاستبراء. وما أشبه ذلك.

(١) أخرج مسلم بنحوه (٢٧٠٢)، وأبو داود (١٥١٦)، والترمذي (٣٤٣٠)، وابن ماجه (٣٨١٩).
(٢) الأحاديث في ذلك كلها معلولة بعلة قاذحة بحيث لا تنهض للاحتجاج بها لأن معظمها لا يخلو من وضاع أو متهم، وهي حديث العباس (ابن سعد: الطبقات (١/٣٠٢) وفي إسناده يونس بن عطاء المكي يروي الموضوعات، ولا يجوز الاحتجاج بخبره (الميزان ٤/٤٢٨) وحديث ابن عباس (الكامل لابن عدي (٢/٢٥٧٦) وفي إسناده جعفر بن عبد الواحد متهم بوضع الحديث (الميزان ١/٤١٢) وحديث أنس بن مالك (الطبراني: المعجم الصغير (٢/١٤٥ - ١٤٦) وفي إسناده سفيان بن محمد الغزاري، و٥١، وانظر: السيرة النبوية الصحيحة (ج ١ ص ٩٩) د. أكرم ضياء العمري، مركز بحوث السنة والسيرة جامعة قطر سنة ١٤٤١هـ - ١٩٩١م.

(٣) انظر صحيح مسلم (١/١٤٧)، كتاب الإيمان، باب (٧٤) الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وابن هشام: السيرة النبوية للحافظ ابن كثير (١/٢٩٩) بتحقيق مصطفى عبد الوهاب.

(٤) انظر صحيح البخاري (١/٢٣٥ و ١٠/٢٦١)، وصحيح مسلم (٢٦٨) (٦٧).

وكان يحلق جميع رأسه، ولم يروا أنه حلق في غير حج أو عمرة، وكان يحب التسوك، وورد في فضله أربعون حديثاً. وكان يتسوك مفطراً وصائماً وعقيب النوم، ووقت الوضوء، ووقت الصلاة، وعند دخول البيت، وكان سواكه عود الأراك، وكان يحب الطيب، ويستعمله كثيراً.

وجاء في بعض الروايات: «أنه ﷺ استعمل النورة، وكان أولاً يرسل جميع شعره خلف قفاه ثم فرقه، فجعل على كل جانب فرقة ولم يدخل الحمام أبداً، والحمام الموجود الآن بمكة شرفها الله المشهورة بحمام النبي، لعلها بنيت في موضع اغتسل فيه مرة، والله أعلم، ولم يصبغ شعره أبداً ولكن كان يستعمل الطيب كثيراً فظن بعضهم أنه خضب^(١).

وكان يدهن رأسه ولحيته كثيراً، وكان يسرح رأسه حيناً فحيناً، يباشر ذلك بنفسه. وقد يأمر عائشة فتسرحه، وكانت جمته إلى شحمتي أذنيه، فإذا طالت جعلها أربع غدائر.

قالت أم هانئ: «قدم علينا رسول الله ﷺ مكة، قدمه وله أربع غدائر^(٢)» «وكان لا يرد الطيب^(٣)، ويمنع من رده، وقال: «أطيب الطيب^(٤) المسك» وكان يحب زهر الحناء.

(١) انظر سنن أبي داود في كتاب مناسك الحج، وسنن الترمذي في كتاب مناسك الحج، وانظر نيل الأوطار (ج ٤ ص ٣٠٣).

(٢) انظر صحيح البخاري (ج ٢ ص ١٣٥)، وصحيح مسلم (ج ٦ ص ٣٩).

(٣) روى أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ: كان لا يرد الطيب، أخرجه البخاري (ج ١٠ ص ٣١٢) وانظر رياض الصالحين (ص ٦٦٥) حديث رقم (١٧٨٧/٢).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه حديث رقم (٢٢٥٣).

فصل

قول الرسول ﷺ في قص الشارب

كان ﷺ يقص شاربه ويقول: «من لم يأخذ من شاربه فليس منا»^(١) وقال «خالفوا المجوس، جزوا الشوارب وارخوا اللحى»^(٢) وفي الصحيحين: «خالفوا المشركين، وفروا اللحى، واحفوا الشوارب» وفي صحيح مسلم عن أنس: «أن النبي ﷺ وقت لقص الشارب، وتقليم الأظافر، أن لا يدع ذلك أربعين يوماً»^(٣) وفي قص الشارب للعلماء أقوال.

قال الإمام مالك يكتفى في ذلك أن يظهر طرف الشفة، ولا يزيد على ذلك، لئلا يصير مثله، وحلق الشارب بدعة، يعزر فاعله، قال الطحاوي: ولا نص للإمام الشافعي، لكن رأيت أصحابه مثل المزني والربيع يحفون، وهذا دليل على أنهم أخذوه عنه.

وأما الإمام أبو حنيفة، وزفر، وأبو يوسف، ومحمد مذهبهم الإحفاء، والاحفاء الأخذ من الأصل.

وقد ثبت في الحديث أن ﷺ أخذ من شاربه على سواك. هذا لا يتصور مع الإحفاء، والحديث المتفق عليه: «عشرة من الفطرة قص الشارب»^(٤) إلى آخره، صريح في القص، والقص مع الإحفاء غير متصور.

قال الطحاوي: لما كان استحباب القص مجمعاً عليه، كان الحلق أفضل قياساً على الرأس. وفي هذا القياس نظر. لأن في إحفاء الشارب قبحاً ظاهراً ونوع مثله.

(١) ورد هذا الحديث بروايات كثيرة، فرواه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة (وفروا).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه بلفظه في كتاب الطهارة والبخارى في كتاب اللباس والنسائي في الزينة.

(٣) أخرجه صحيح مسلم في كتاب الطهارة، والترمذي في الأدب، والنسائي في الزينة.

(٤) انظر صحيح البخارى في اللباس. باب: قص الشارب وباب: تقليم الأظافر (٣٨/٤، ٣٩)، ومسلم في

الطهارة. باب: خصال الفطرة (٤٩، ٥٠)، وسنن أبي داود في الرجل. باب: في أخذ الشارب

(٤١٩٨)، والترمذي في الأدب. باب: ماجاء في تقليم الأظافر (٢١٥/١٠)، وابن ماجه في الطهارة

باب الفطرة (١٩٤). وأحمد في المسند (٢٦٤/٤) وانظر: تحفة المودود بأحكام المولود لابن قيم الجوزية

(ص ١١٢، ١١٣).

فصل فى الجهاد وآدابه

الجهاد ذروة سنام الإسلام، ومقام أهله فى الدنيا والعقبى أعلى المنازل لاجرم كان حظ الجناب النبوى من ذلك أوفر الحظوظ، وعادته فى سلوك طريقه أكمل العادات وأجملها، وأوقاته وساعاته موقوفة على الجهاد باللسان وبالجنان وبالذعوة والبيان وبالسيف والسنان ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسَّ الْمَصِيرُ﴾ . قال تعالى: ﴿فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ .

وقالت العلماء مراتب الجهاد أربع مراتب:

جهاد النفس . و جهاد الشيطان . و جهاد الكفار . و جهاد المنافقين .

أما جهاد النفس فعلى أربع مراتب:

إحداهن: الجهاد فى تعليم دين الحق .

الثانية: الجهاد فى العمل بذلك العلم .

الثالثة: الجهاد فى الذعوة لذلك العلم وتعليم آدابه .

الرابعة: الجهاد على الصبر، واحتمال مشقات الذعوة، وأذى الخلق . ومن استعمل هذه المراتب الأربعة دعى فى ملكوت السموات عظيماً .

وأما جهاد الشيطان فعلى مرتبتين:

الأولى: الجهاد على دفع مايلقيه من الشبهات والشكوك .

الثانية: الجهاد على دفع مايلقيه من الإرادات والشهوات . وسلاح الأول اليقين . وسلاح الثانى نوع صبر .

وأما جهاد الكفار والمنافقين فعلى أربع مراتب:

القلب . واللسان . والمال . والنفس .

وأما جهاد أرباب الظلم والمنكر والبدع فعلى ثلاث مراتب: الأولى باليد، وإن عجز فباللسان، وإن عجز فبالقلب. هذه مراتب الجهاد وهى ثلاثة عشر، من لاحظ له منها فهو منافق «من مات ولم يحدث نفسه بالغزو، مات على شعبة من النفاق».

وأكمل الخلق فى مجموع هذه المراتب هو سيدنا رسول الله ﷺ لأنه من أول يوم البعث إلى يوم الوفاة لم يزل فى الجهاد يدعو الجن والإنس، والعرب والعجم، والصغير والكبير، والعبد والحر، والأنثى والذكر إلى الحق ويريهم الطريق المستقيم ويمنعهم من الكفر والضلال ﷺ، ولما أطلق لسانه بسبب الأصنام قامت كفار قريش بعداوته، ولما بلغوا من أذيته الغاية ومن معاداته النهاية، أمر بالهجرة فهاجر جماعة إلى أرض الحبشة عثمان بن عفان ورقية ابنة رسول الله ﷺ وعشرة غيرهم.

ثم أسلم حمزة، وفشا الإسلام وتزايد فاضطراب الكفار لذلك اضطراباً شديداً، ثم تعاقدوا على ألا يناكحوا بنى عبد المطلب وبنى عبد مناف ولا يبايعوهم، ولا يجالسوهم، ولا يكالموهم حتى يسلموا إليهم النبي ﷺ، وكتبوا بهذه الجملة كتاباً علقوه فى سقف الكعبة، فشلت يد الكاتب، وأكلت الصحيفة الأرضية، إلا موضع اسم الله ورسوله هذا وبنى عبد المطلب محصورون فى الشعب مدة ثلاث سنين، حتى أخبر جبريل رسول الله ﷺ فأخبر أبا طالب بذلك، وهو أخبر كفار قريش، وقال لهم: انظروا فإن كذب أسلمناه لكم، وإن صدق فارجعوا عن هذا الحال فقالوا قد أنصفت، ولما أنزلوا الصحيفة ورأوها ازدادوا كفراً وطغياناً، ثم بعد ستة أشهر توفى أبو طالب، وبعد ثلاثة أيام توفيت خديجة، وتضاعفت أذية الكفار، فخرج ﷺ من مكة إلى الطائف، فلم يجد من الطائف مساعدة ولا موافقة فرجع، ولما وصل فى رجوعه إلى نخلة جاءه الجن، وعرضوا إسلامهم عليه، ولما رجع إلى مكة عرج به، فأخبر كفار قريش بما شاهد فى تلك الليلة من رؤية الأنبياء وفرض الصلاة فلما سمعوا هذا ازدادوا فى تكذيبهم، وزادوا فى إيذائهم.

وكان المعراج مرة واحدة ببدنه فى اليقظة، وبعضهم يقول: مرتان، وبعضهم يقول: ثلاث مرات، وبعضهم يقول: أربع مرات. وبعد الإسراء بسنة وشهر أمر بالهجرة فاستصبح أبا بكر بأمر البارى تعالى وسافر، ولما وصل المدينة فرح الأنصار بقدومه، وقدموا محبته على الأباء والأبناء، فقامت العرب لعداوتهم، وشنوا عليهم الغارة من كل جانب، فنزلت آية القتال، وحصل الإذن فيه بعد حرمة، ثم افترض.

والأحاديث الثابتة فى فضل الجهاد تزيد على أربعمائة، وكان يبايع الصحابة على أن لا يفروا يوم الزحف، وفى بعض الأحيان كان يبايع على الموت. وكان يشاور أصحابه فى أمر الجهاد قال أبو هريرة: «ما رأيت أحداً أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ». وكان يسير فى عقب العسكر ويحمل من أعبائه ويرفق فى سيره أتم الرفق، ويرسل الجواسيس إلى الأعداء ويقدم الطلائع والمقدمات بين يديه، ويبث الخيل حول العسكر وكان إذا قابل العدو استقام ودعا الله وسأله النصر واشتغل بذكر الله هو وأصحابه ثم أخذ فى ترتيب العسكر بنفسه ﷺ وكان يعين المقاتل المبارز وفى حضرته تقع المبارزة بأمره، وكان يلبس لأمة الحرب وربما ظاهر بين درعين وكان فى عسكره الرايات والأعلام، وكان إذا ظهر على قوم أقام بساحتهم ثلاثة أيام ثم رجع وكان إذا أراد الغارة على قوم انتظر، فإن سمع فيهم أذاناً لم يغر عليهم، وكان فى بعض الأحيان يأتى العدو بيتاً وقد يشن الغارة بالنهاره ويحب السفر يوم الخميس، وكان إذا نزل العسكر فى منزل جمع بينهم حتى لو أن أحداً غطاهم بثوب لعمهم جميعاً، وكان يعبى الصفوف بنفسه، وفى وقت القتال كان يعين الشجعان بيده ويقول: يافلان تقدم يافلان تأخر، وفى بعض الأحيان عند لقاء العدو قرأ هذا الدعاء «اللهم منزل الكتاب ومجرى السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وأنصرنا عليهم سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر، اللهم أنزل نصرك، اللهم أنت عضدى وأنت نصيرى وبك أقاتل» وكان إذا التحم الحرب وحمى الوطيس وقصده العدو قال بأعلى صوته: «أنا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب» وكان

الشجعان من أصحابه إذا اشتد بهم الأمر اتقوا به، وكان أقربهم إلى العدو، وكان يعين لأصحابه شعاراً يعرف به بعضهم بعضاً، وكان شعارهم مرة (أمت أمت)، ومرة (يامنصور يامنصور)، وحيناً (حم لاينصرون). وكان في بعض الأحيان يلبس الدرع ويجعل الخوذة على رأسه ويتقلد حمائل السيف ويحمل الرمح ويعتضد القوس، وربما رفع الدرقة وكان يحب التبخر في حال الحرب ويسوى المنجنيق على الأعداء، كما فعل في الطائف، ونهى عن قتل النساء والأطفال وأمر المقاتلة أن ينظروا، فمن ثبت قتلوه ومن لم يثبت استحيوه وأسروه. وكان إذا أرسل طائفة للغزو أمرهم بتقوى الله فقال: «سيروا باسم الله وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله ولا تثلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليداً».

ونهى ﷺ عن حمل القرآن إلى دار الحرب، وكان إذا بعث سرية أمر أميرها أن يدعو إلى الإسلام والهجرة أو الإسلام فقط بغير هجرة ويكون حكمهم حكم أعراب المسلمين لانصيب لهم في مال الفىء، ويبدلوا الجزية، وإن امتنعوا من جميع ذلك استعان بالله وقاتلهم. وكان ﷺ إذا ظفر بقوم أمر أن ينادى بجميع الغنائم كلها، ثم ابتداء بالسلب فأعطى كل قاتل سلب مقتوله - يعنى ثيابه وما عليه - ثم يخرج خمس الباقي ويصرفه في مصالح الإسلام كما عينها الله تعالى، ومابقى منه أعطى منه النساء والصبيان والأرقاء، ثم قسم الباقي بين العسكر للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم. هذا هو الصحيح. والأنفال من صلب الغنيمة على مايرى فيه من المصلحة.

وقال بعضهم: كانت الأنفال من جملة الخمس. وبعضهم يقول: من خمس الخمس، وذا أضعف الأقوال. وفي بعض الغزوات أعطى سلمة بن الأكوع خمسة سهام، لأنه في تلك الغزوة وافقه توفيق عظيم، وظهر من إقدامه أمور عجيبة. وكان ﷺ يسوى بين الضعيف والقوى في القسمة، وكان إذا قصد ديار العدو في بعض الأحيان يرسل سرية، فإن ظفروا بغنيمة أخرج منها الخمس وأخرج الربع من الباقي وخص به السرية، وقسم الباقي بينهم وبين العسكر بالسوية، ومع هذا كان يكره النفل ويقول: «ينبغي للأقوياء أن

يردوه على الضعفاء. وكان له ﷺ من الغنيمة سهم خاص، يقال له: «الصفى» إذا أراد عبداً أو أمة أو فرساً، أو ما أحب أخذه قبل الخمس، وصفية أم المؤمنين وذو الفقار من تلك الجملة، وإن غاب أحد عن المعركة لمصلحة المسلمين دفع له سهماً كما فعل مع عثمان في يوم بدر، حيث كان مشغولاً بتمرير ابنه النبي ﷺ فقال ﷺ: «إن عثمان انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله» فضرب له بسهمه وأجره، وسهم ذوى القربى، وكان يقسمه بين بنى هاشم وبنى المطلب، ولا يعطى لإخوانهم من بنى عبد شمس وبنى نوفل شيئاً. وقال: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد وما وجدوا في المغازى من طعام مثل العسل والعنب والجوز وغير ذلك أكلوه».

أخذ عبد الله بن مغفل جراب شحم، وقال: لا أعطى أحداً منه شيئاً، فأقره على ذلك. وكان يشدد في أمر الغلول والخيانة تشديداً عظيماً ويقول: «هو نار وعار وشنار على أهله إلى يوم القيامة»، وغل شخص فأمر باحراق ما اختانه، وكذلك فعل أبو بكر وعمر - رضى الله عنهما - وهذا من باب التعزير بالمال والله أعلم.

خاتمة الكتاب

فى الإشارة إلى أبواب، روى فيها أحاديث، وليس منها شىء صحيح، ولم يثبت منها عند جهابذة علماء الحديث، وإن كانت هذه الحروف فى غاية الاختصار، لكنها تشتمل على علوم، تدخل فى حد الإكثار، ينبغى أن يعلم أن باب الإيمان وما هو مشهور كالإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، والإيمان لا يزيد، ولا ينقص، لم يثبت عن حضرة الرسول فى هذا المعنى شىء، وهو من أقوال الصحابة والتابعين.

وباب المرجئة، والأشعرية، لم يصح فيه حديث، وباب كلام الله قديم غير مخلوق، وفى هذا المعنى وردت أحاديث بألفاظ مختلفة، ولم يصح عن حضرة صاحب الرسالة فيها شىء، وكل ما قيل فهو من كلام الصحابة، أو التابعين.

وباب خلق الملائكة، والحديث المنسوب، إلى أبى هريرة أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يأمر الله جبريل كل غداة أن يدخل بحر النور فينغمس فيه انغماسة ثم يخرج فينتقض انتقاضه يخرج منه سبعون ألف قطرة، يخلق الله عز وجل من كل قطرة منها ملكاً»^(١) لهذا الحديث طرق كثيرة ولم يصح منها شىء، ولم يثبت فى هذا المعنى حديث.

باب فضائل القرآن من قرأ سورة كذا فله كذا، من أول القرآن إلى آخر سورة، وفضيلة قراءة كل سورة، روى ذلك، وأسندوه إلى أبى بن كعب، ومجموع ذلك مفترى، وموضوع بإجماع أهل الحديث، والذي صح من باب فضائل القرآن: أنه قال له: «ألا أعلمك سورة هى أعظم سورة فى القرآن: الحمد لله رب العالمين»^(٢).

وحديث: البقرة، وآل عمران غمامتان^(٣)، وحديث: آية الكرسي والذي

(١) الحديث لا أصل له كما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى.

(٢) رواه أحمد والترمذي مثله وقال: حديث حسن صحيح انظر تفسير زاد المسير (ج ١ ص ١٠).

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه. وأورده ابن الجوزى فى زاد المسير (ج ١ ص ١٩).

قاله لأبي: «أتدرى أى آية من كتاب الله أعظم»^(١)؟ وحديث: يؤتى يوم القيامة بالقرآن، وأهله الذين كانوا يعلمون به فى الدنيا تقدمهم البقرة وآل عمران^(٢).

وحديث: من قرأ آيتين من آخر سورة البقرة فى كل ليلة كفتاه^(٣)، وحديث: لقد صدقك وأنه لكذوب فى فضل آية الكرسي^(٤)، وحديث «قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن»^(٥)، وحديث: فضل المعوذتين أنزل على آيات لم ينزل مثلهن^(٦) قط، وحديث: الكهف من قرأ منها عشر آيات عصم من الدجال^(٧).

وحديث: كان صلى الله عليه وسلم إذا اشتاق إلى الجنة قبل شيبه أبى بكر^(٨)، وحديث أنا وأبو بكر كفرسى رهان^(٩)، وحديث: إن الله لما اختار الأرواح اختار روح أبى بكر^(١٠)، وأمثال هذا من المفتريات المعلوم بطلانها ببديهة العقل.

وباب فضائل أبى حنيفة، والشافعى، وذمهم ليس فيه شىء صحيح، وكل ما ذكر من ذلك فهو موضوع ومفترى.

وباب فضائل البيت المقدس، والصخرة، وعسقلان، وقزوين، والأندلس، ودمشق ليس فيه حديث صحيح، غير: «لاتشد الرحال إلا إلى

(١) رواه الإمام أحمد، ولفظه عند مسلم عن أبى بن كعب رضى الله عنه كاملاً وانظر زاد المسير (ج ١ ص ٣٠٢).

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه حديث رقم (٨٠٥)، والترمذى حديث رقم (٢٨٨٦) وأورده النووى فى رياض الصالحين (ص ٤١٩ حديث ٩٩٢/٢).

(٣) متفق عليه أخرجه البخارى (٥٠/٩)، ومسلم رقم (٨٠٨)، وأبو داود حديث رقم (١٣٩٧)، والترمذى (٤٨٨٤).

(٤) أخرجه البخارى (٣٩٦/٤، ٣٩٨).

(٥) أخرجه مسلم فى صحيحه حديث رقم (٨١٢).

(٦) أنظر سنن الترمذى حديث (٢٠٥٩)، وابن ماجه حديث (٣٥١١).

(٧) أخرجه مسلم فى صحيحه حديث رقم (٨٠٩). وأبو داود حديث رقم (٤٣٢٣)، والترمذى حديث رقم (٢٨٨٨)، وأحمد فى مسنده (ج ٥ ص ١٠٦).

(٨) لا أصل له كما ذكر المصنف رحمه الله تعالى.

(٩) لا أصل له.

(١٠) لا أصل له.

ثلاثة مساجد»^(١)، «وحدیث سئل عن أول بیت وضع فی الأرض فقال: المسجد الحرام، قیل: ثم ماذا؟ قال: ثم المسجد الأقصى»^(٢).

وحدیث: «إن الصلاة فیہ تعدل خمسمائة صلاة» وباب. إذا بلغ الماء قلتین لم یحمل خبثاً. قال جماعة لم یصح فیہ حدیث، وجماعة قائلون بصحته، وقد أورده أكابر أهل الحدیث فی مصنفاتهم.

وباب استعمال الماء المشمس، لم یصح فیہ حدیث، وباب تنشیف الأعضاء من الوضوء لم یصح فیہ حدیث، وباب تخلیل اللحية، ومسح الأذنین والرقبة، لم یصح فیہ حدیث، وباب النهی عن دخول الحمام لم یصح فیہ شیء.

وباب بسم الله الرحمن الرحيم آية من كل سورة لم یصح فیہ حدیث، وباب لا صلاة لجار المسجد إلا فی المسجد، لم یصح فیہ شیء، وباب جواز الصلاة خلف كل بر وفاجر لم یصح فیہ شیء.

وباب إثم الإتمام، وإثم الصيام فی السفر لم یصح فیہ حدیث، وباب لا صلاة لمن علیه صلاة لم یصح فیہ شیء.

وباب القنوت فی الفجر، والوتر، لم یصح فیہ حدیث. بل قد ثبت عن بعض الصحابة فعل القنوت.

وباب النهی عن الصلاة على الجنائز فی المسجد، لم یصح فیہ حدیث، وباب رفع الیدین فی تكبيرات صلاة الجنائز لم یصح فیہ شیء، وباب الصلاة لا یقطعها شیء لم یثبت فیہ شیء.

وباب صلاة الرغائب وصلاة نصف شعبان، وصلاة نصف رجب، وصلاة الإيمان، وصلاة ليلة المعراج، وصلاة ليلة القدر، وصلاة كل ليلة من رجب وشعبان ورمضان، هذه الأبواب لم یصح فیها شیء أصلاً.

(١) حدیث صحیح.

(٢) أخرجه البخاری ومسلم.

وباب صلاة التسبيح لم يصح فيه حديث، وباب زكاة الحلى لم يثبت فيه شيء، وباب زكاة العسل مع كثرة ما روى فيه لم يثبت فيه شيء، وباب زكاة الخضروات لم يثبت فيه شيء، وباب السؤال اطلبوا من الرحماء، ومن حسان الوجوه. وكل ما فى هذا المعنى مجموعة باطل.

وباب فضل المعروف والتحذير من التبرم بحوائج الخلق، لم يثبت فيه شيء، وباب فضائل عاشوراء، ورد استحباب صيامه، وسائر الأحاديث فى فضله، وفضل الصلاة فيه والإنفاق، والخضاب، والادهان، والاكتمال، وطبخ الحبوب وغير ذلك مجموعه موضوع ومفتري.

قال أئمة الحديث: الاكتمال فيه بدعة ابتدعتها قتلة الحسين، وباب صيام رجب وفضله لم يثبت فيه شيء، بل قدر ورد كراهة ذلك، وباب الحجامة تفطر الصائم، لم يصح فيه شيء، وباب حجوا قبل أن لا تحجوا، وحديث من أمكنه الحج ولم يحج، فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً، لم يثبت فيه شيء.

وباب كل قرض جر منفعة فهو رباً، لم يثبت فيه شيء، وباب لانكاح إلا بولى وشاهدى عدل لم يصح فيه شيء.

وباب الأمر باتخاذ السرارى لم يثبت فيه شيء، وباب مدح العزوبة لم يثبت فيه شيء، وباب حسن الخط والتحريض على تعلمه لم يثبت فيه شيء، وباب النهى عن قطع الصدر، لم يثبت فيه شيء.

وباب فضل العدس، والباقلاء، والجبن، والجوز، والبادنجان، والرمان، والزبيب، لم يصح فيه شيء، وإنما وضع الزنادقة فى هذه الأبواب أحاديث، وأدخلها فى كتب المحدثين، شينا للإسلام خذلهم الله تعالى.

وباب فضل اللحم وأن أفضل طعام الدنيا والأخرة اللحم لم يثبت فيه شيء، وباب النهى عن قطع اللحم بالسكين لم يثبت فيه شيء.

وباب فضل الهريسة لم يثبت فيه شيء، والجزء المشهور في ذلك مجموع أحاديثه مفترى، وباب النهى عن أكل الطين لم يثبت فيه شيء، وباب الأكل في السوق لم يثبت فيه شيء.

وباب فضائل البطيخ، لم يثبت فيه شيء، وأحاديث كتاب الطبيخ مجموعها باطل وموضوع، والثابت من تلك الجملة «أن رسول الله ﷺ كان يأكل البطيخ».

وباب فضائل النرجس والمرزنجوش، والبنفسج، واللبان، لم يثبت فيه حديث، وحديث من شم الورد وحديث خلق الورد من عرقى. وأمثال هذه كلها موضوعه باطلة.

وباب فضائل الديك الأبيض لم يثبت فيه شيء والحديث المسلسل المشهور فيه الديك الأبيض صديقى، باطل وموضوع.

وباب فضائل الحناء ليس فيه شيء صحيح، وباب النهى عن نتف الشيب لم يثبت فيه شيء، وباب التختم بخاتم من عقيق، والتختم فى اليمين لم يثبت فيه شيء، وباب النهى عن عرض الرؤيا على النسوان لم يصح فيه شيء.

وباب كراهة الكلام بالفارسي لم يثبت فيه شيء، وحديث كلمة فارسية ممن يحسن العربية لمن يحسنها خطيئة خطأ، وباب ولد الزنا، والمشهور من ذلك ولد الزنا لا يدخل الجنة لم يثبت بل هو باطل.

وباب ليس لفاسق غيبة، وما فى معناه، لم يثبت فيه شيء، وباب ذم السماع لم يرد فيه حديث صحيح، وباب اللعب بالشطرنج ليس فيه حديث صحيح.

وباب لا تقتل المرأة إذا ارتدت ما صح فيه حديث، بل صح خلاف ذلك «من بدل دينه فاقتلوه».

وباب إذا وجد القتيل بين قريتين ضمن أقربهما ما ثبت فيه شيء.

وباب من أهديت له هدية وعنده جماعة فهم شركاء ما ثبت فيه شيء،
وباب ذم الكسب وفتنة المال، ما ثبت فيه شيء.

وباب الحجامة واختيارها في بعض الأيام، وكراهتها في بعضها، ما ثبت
فيه شيء، والثابت في هذا الباب أنه أمر بالحجامة، «مر أمتك بالحجامة»
وحدِيث الصحيحين «إن كان في شيء شفاء ففي شرطة حجام أو في شربة
عسل أو لدعة بنار».

وباب الاحتكار فيه أحاديث كثيرة منقولة، ولم يصح فيه شيء سوى
حدِيث مسلم: «من احتكر فهو خاطيء». وبعضهم يقول هو منسوخ،
وبعضهم يحمله على أنه إن أضر بأهل ذلك المقام أولاً.

وباب مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ما صح فيه حدِيث. وباب موت
الفجاءة ما صح فيه شيء، وحدِيث أنها راحة للمؤمن، ووخذه أسف للكافر
ما ثبت فيه شيء، وباب الملاحم والفتن، والمروى في ذلك من أن أمير المؤمنين
علياً قال للزبير في يوم الجمل: أنشدك الله: هل سمعت رسول الله ﷺ في
سقيفة بني فلان يقول: ليقاتلنك وأنت ظالم له؟ لم يثبت ولم يصححه أهل
الحدِيث.

وباب ظهور آيات القيامة، في الشهور المعينة، ومن المروى فيه يكون في
رمضان هذه، وفي شوال همهمة، إلى غير ذلك ما ثبت فيه شيء، ومجموعه
باطل، وباب الإجماع حجة لم يصح فيه حدِيث.

وباب القياس حجة لم يثبت فيه شيء، وباب ذم المولودين بعد المائة لم
يثبت فيه شيء، وباب وصف ما يقع بعد مائة وثلاثين سنة، وبعد مائتي سنة،
وبعد ثلاثمائة سنة، ومذمة أولئك القوم، ومدح الانفراد، والتجرد في ذلك
الوقت مجموعهم باطل ومفتري، وحدِيث الغرباء ثلاثة: قرآن في جوف
ظالم، ومصحف في بيت لا يقرأ فيه، ورجل صالح بين قوم سوء باطل،
وباب ظهور الآيات بعد المائتين، لم يثبت فيه شيء.

وباب مذمة الأولاد في آخر الزمان وقول: لأن يزني أحدكم بجرو كلب خير له أن يرني بولد، وحديث يكون المطر قيظاً والولد غيظاً لم يثبت من الأحاديث شيء، وباب تحريم القرآن بالألحان والتغنى لم يثبت فيه شيء بل ورد خلاف ذلك في الصحيح وهو أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح، وهو يقرأ سورة الفتح ويرجع فيها. قال الراوى والترجيح.

وباب تخليل النبيذ لم يصح فيه حديث، وباب إذا سمعتم عنى حديثاً فاعرضوه على كتاب الله فإن وافقه فاقبلوه، وإلا فردوه، لم يثبت فيه شيء، وهذا الحديث من أوضع الموضوعات، بل صح خلافه «ألا أنى أوتيت القرآن ومثله معه».

وجاء في حديث آخر صحيح «لا ألفين أحدكم متكئاً على متكئه يصل إليه عنى حديث فيقول. لانجد هذا الحكم في القرآن، ألا وإنى أوتيت القرآن ومثله معه»، وباب انتفاع أهل العراق بالعلم، والمشى إلى طلب العلم حافياً، والتملق في الطلب، وعقوبة المعلم الجائر على الصبيان، والدعاء بالفقر على المعلمين، لم يصح فيه شيء.

وباب الحاكة وذمهم ومدحهم، لم يثبت فيه شيء. وباب إنشاد الشعر بعد العشاء.

وحفظ العرض بإعطاء الشعراء، وذم التعبد بغير فقه. ومذمة العلماء الذين يمشون إلى السلاطين ومسامحة العلماء، وزيارة الملائكة قبور العلماء، لم يثبت فيه شيء، وباب افتراق الأمة إلى اثنتين وسبعين فرقة لم يثبت فيه شيء، والله أعلم بالصواب.

Vertical text on the right edge of the page, possibly a page number or header.

Vertical text on the right edge of the page, possibly a page number or header.

الفهرس

Vertical text or markings on the right edge of the page, possibly bleed-through from the reverse side.

Vertical text or markings on the right edge of the page, possibly bleed-through from the reverse side.

٣	المقدمة
٧	الفيروزآبادى
١١	تقديم كتاب سفر السعادة
١٩	مقدمة المؤلف
٢١	فازحة الكتاب
٢٤	باب: طهارة صاحب الرسالة
٢٦	فصل: مسح النبي على الخفين
٢٦	فصل: تيمم الرسول
٢٨	باب: فى صلاة الرسول
٣٣	فصل: كيفية صلاة الرسول
٣٥	فصل: سجود الرسول أثناء صلاته
٣٨	فصل: قيام وسجود الرسول
٣٩	فصل: كيف كان رسول الله يؤدي صلاته
٤٣	فصل: سلام الرسول فى آخر صلاته
٤٤	فصل: أدعية النبي فى الصلاة
٤٥	فصل: سعادة الرسول فى الصلاة
٤٦	فصل: فى نسيان الرسول فى الصلاة
٤٨	فصل: الرسول وعيونه فى الصلاة
٤٩	فصل: أدعية النبي بعد فروغه من الصلاة
	فصل: فى بيان السنن والرواتب التى كان يواظب عليها فى كل يوم
٥٥	فصل: اضطرار الرسول بعد صلاة الفجر
٥٩	فصل: فى قيام الليل
٦٢	فصل: صلاة الليل للنبي ﷺ
٦٥	فصل: النافلة من صلاة النبي
٦٦	فصل: دعاء القنوت للنبي

- ٦٩ فصل: فى صلاة الضحى
- ٧٤ فصل: صلاة النبى فى شكر الله
- ٧٦ فصل: سجدة القرآن ومحافظة النبى فى أدائها
- ٧٧ فصل: فى فضل يوم الجمعة
- ٨٢ فصل: تعظيم النبى ليوم الجمعة
- ٩٣ فصل: فى الخطبة النبوية فى يوم الجمعة
- ٩٦ فصل: فى صلاة العيد
- ٩٩ فصل: فى عبادته ﷺ فى حال الاستسقاء
- ١٠٣ فصل: فى عبادات السفر
- ١٠٧ فصل: فى عادة النبى فى حال قراءة القرآن واستماعه
- ١٠٩ فصل: فى العادات النبوية فى تفقد المريض
- ١١١ فصل: فى العادة النبوية فى أحوال الميت
- ١١٧ فصل: الصلاة أثناء معارك الرسول
- ١١٩ فصل: مرعاة النبى لأحوال الفقراء فى الزكاة
- ١٢١ فصل: فى زكاة الفطر
- ١٢٣ فصل: فى أسباب انشراح صدر الرسول
- ١٢٧ **باب: صيام النبى**
- ١٢٩ فصل: صيام النبى
- ١٣٢ فصل: إفطار الرسول خلال رمضان
- ١٣٣ فصل: فى صيام النافلة
- ١٣٤ فصل: فى اعتكاف النبى
- ١٣٧ **باب: حج النبى**
- ١٣٩ فصل: فى سياق حج الرسول
- ١٤٢ فصل: صفة حج الرسول
- ١٥٧ فصل: فى دخول الكعبة والوقوف بالملتزم
- ١٥٨ فصل: بيان الرسول للذبائح

- ١٦٠ فصل : فى قربان رسول الله
- ١٦٢ فصل : فى السنة النبوية فى العقيقة
- ١٦٧ فصل : قول الرسول فى تسمية العنب كرما
- ١٦٩ **باب: أذكار النبى**
- ١٧١ فصل : فى أذكار النبى
- ١٨٤ فصل : ارتداء الرسول لثوب جديد
- ١٨٥ فصل : الأدعية الماثورة لرسول الله ﷺ
- ١٨٦ فصل : النبى وأدعيته فى مناسبات معينة
- ١٨٧ فصل : فى أذكار الأذان
- ١٨٨ فصل : تكبيرات الرسول فى عيد الأضحى
- ١٨٩ فصل : ذكر الرسول عند رؤية الهلال
- ١٨٩ فصل : تسمية الرسول عند الطعام
- ١٩١ فصل : الأذكار عند الطعام للنبى
- ١٩٣ فصل : فى السلام والأداب النبوية
- ١٩٨ فصل : فى الاستئذان
- ١٩٩ فصل : فى آداب النبى فى العطاس
- ٢٠٢ فصل : فى صلاة النبى للاستخارة
- ٢٠٣ فصل : أذكار النبى فى سفره
- ٢٠٧ فصل : تعليم الرسول خطبة الحاجة
- ٢١٢ فصل : فى ألفاظ ليس فى كراهتها خلاف
- ٢١٣ **باب: فى عموم أحواله ﷺ**
- ٢١٥ فصل : فى طعامه ﷺ
- ٢١٧ فصل : فى لباسه ﷺ
- ٢١٨ فصل : فى أمر الرسول فى الملابس
- ٢٢٠ فصل : فى العادة النبوية فى معاشره أزواجه
- ٢٢٣ فصل : فى نوم الرسول ويقظته

- فصل: فى الركوب ٢٢٤
- فصل: فى ممتلكات النبى ٢٢٤
- فصل: فى عادة الرسول فى أحواله العمومية ٢٢٥
- فصل: فى أخلاق النبى ٢٢٧
- فصل: فى الطب النبوى الشريف ٢٢٨
- فصل: فى عادة الرسول فى معالجة الأمراض ٢٢٩
- فصل: فى علاج الطاعون والوباء ٢٣٠
- فصل: فى الاستسقاء ٢٣١
- فصل: أقوال النبى فى علاج الجراحات ٢٣١
- فصل: الرسول وأقواله فى الحجامة ٢٣٢
- فصل: أقوال النبى فى الكى ٢٣٣
- فصل: فى علاج عرق النسا ٢٣٤
- فصل: فى معالجة ييس المزاج ٢٣٤
- فصل: فى الحكمة ٢٣٥
- فصل: فى ذات الجنب ٢٣٦
- فصل: فى طريقة النبى فى علاج الصداع ٢٣٧
- فصل: قول النبى فى طعام المريض وشرايه ٢٣٧
- فصل: أمره بعلاج العذرة ٢٣٨
- فصل: فى أقوال النبى عن وجع القلب ٢٣٨
- فصل: الأخذ بأقوال النبى عن الحمية ٢٣٩
- فصل: فى أمر النبى فى دواء وجع العين ٢٤٠
- فصل: فى أقوال النبى فى دواء الخدر ٢٤٠
- فصل: فى إصلاح الطعام والشراب ٢٤١
- فصل: فى أمر النبى فى علاج البثرات ٢٤١
- فصل: فى أمر النبى بمعالجة المريض بالكلمات المطيبة ٢٤٢
- فصل: فى علاج السم ٢٤٣

- ٢٤٤ فصل: فى علاج السحر
- ٢٤٤ فصل: فى قول النبى عن العلاج بالقىء
- ٢٤٥ فصل: من يعالج بغير معرفة
- ٢٤٥ فصل: فى أمر الرسول باجتناى معاشره أرباب الأمراض
- ٢٤٦ فصل: منع الرسول عند التداوى بالمحرمات
- ٢٤٦ فصل: فى علاج القمل
- ٢٤٧ فصل: فى المعالجة بالأدوية الروحانية
- ٢٥٠ فصل: الذى يقوله ﷺ فى معالجة المرض
- ٢٥٣ فصل: فى علاج الكرب والغم والهم والحزن
- ٢٥٦ فصل: فى العادة النبوية فى الطعام والشراب
- ٢٥٧ فصل: فى نوم الرسول ويقظته
- ٢٥٨ فصل: فى الجماع والباه
- ٢٦٠ فصل: فى استعمال رسول الله للطيب
- ٢٦٠ فصل: فى سكن ومنزل الرسول
- ٢٦١ فصل: فى حفظ صحة العين
- ٢٦٢ فصل: فى القرض والسلف
- ٢٦٣ فصل: فى صفة مشيه ﷺ
- ٢٦٤ فصل: فى كلام النبى وسكوته
- ٢٦٥ فصل: فى الفطرة وتوابعها
- ٢٦٧ فصل: قول الرسول فى قص الشارب
- ٢٦٨ فصل: فى الجهاد وأدابه
- ٢٧٣ خاتمة الكتاب
- ٢٨١ فهرس الموضوعات

رقم الإيداع ٩٧/٤٤٦٥

I.S.B.N. الترقيم الدولي

977-294-019-1

طبع : أمون

العنوان : ٤ عطفة فيروز - متفرع من اسماعيل أباطة



